



الأمم المتحدة

تقرير مجلس الأمن

١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الستون

الملحق رقم ٢ (A/60/2)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الستون
الملحق رقم ٢ (A/60/2)

تقرير مجلس الأمن

١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

وعادةً تنشر وثائق مجلس الأمن (ورمزها S/....) في ملاحق ربع سنوية عن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، ويشير تاريخ الوثيقة إلى الملحق الذي ترد فيه، أو الذي ترد فيه معلومات عنها.

وتنشر قرارات مجلس الأمن في مجلدات سنوية عن قرارات ومقررات مجلس الأمن.

المحتويات

| الصفحة | الفصل |
|---|--|
| ١ | مقدمة |
| الجزء الأول | |
| الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين | |
| ٣١ | أولا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٣٤ | ثانيا - البيانات التي أدلى بها و/أو أصدرها رئيس مجلس الأمن في الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٣٧ | ثالثا - البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٤٠ | رابعا - التقييمات الشهرية التي أعدها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٤١ | خامسا - جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٥٩ | سادسا - التقارير السنوية للجان الجزاءات |
| ٦٠ | سابعا - اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات، المعقودة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٦١ | ثامنا - اجتماعات الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٦٥ | تاسعا - أفرقة الخبراء وآليات الرصد والتقارير التي قدمتها |
| ٦٦ | عاشرا - بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها |
| ٦٧ | حادي عشر - عمليات الأمم المتحدة المنشأة أو الجارية أو المنهية في الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| ٦٩ | ثاني عشر - تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

- ٧٥ ثلاث عشر - بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/ يوليه ٢٠٠٥
- ٧٦ رابع عشر - مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/ يوليه ٢٠٠٥

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

- ١ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ٧٧ المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ٧٩ ٢ - البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة
- ألف - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
- ٧٩ باء - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ٨٠ جيم - الحالة في البوسنة والهرسك
- ٨١ ٣ - الحالة في كوت ديفوار
- ٨٣ ٤ - البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط
- ٨٧ ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين
- ٨٧ باء - الحالة في الشرق الأوسط
- ٩١ ١ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
- ٩١ ٢ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
- ٩٣

| | |
|-----|--|
| ٩٤ | ٣ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات المستجدة في قطاع إسرائيل - لبنان |
| ٩٩ | ٥ - الحالة بين العراق والكويت |
| ١٠٣ | ٦ - الحالة في بوروندي |
| ١٠٥ | ٧ - الحالة في الصومال |
| ١٠٧ | ٨ - تعزيز التعاون مع البلدان المساهمة بقوات |
| ١٠٧ | ألف - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٧ | باء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٧ | جيم - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٨ | دال - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٨ | هاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٨ | واو - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٩ | زاي - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٩ | حاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١٠٩ | طاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |

| | |
|-----|--|
| ١١٠ | يا - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١١٠ | كاف - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١١٠ | لام - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| ١١١ | ميم - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء ... |
| ١١٣ | ٩ - الحالة في تيمور - ليشتي |
| ١١٥ | ١٠ - الحالة في أفغانستان |
| ١١٧ | ١١ - التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية |
| ١٢٥ | ١٢ - تقارير الأمين العام عن السودان |
| ١٢٩ | ١٣ - المسألة المتعلقة بماتي |
| ١٣١ | ١٤ - الحالة بين إريتريا وإثيوبيا |
| ١٣٣ | ١٥ - الحالة في ليبيريا |
| ١٣٥ | ١٦ - الحالة في سيراليون |
| ١٣٧ | ١٧ - الجوانب المدنية لإدارة الصراعات وبناء السلام |
| ١٣٧ | ١٨ - الحالة في أفريقيا |
| ١٣٩ | ١٩ - الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية |
| ١٤٣ | ٢٠ - العدالة وسيادة القانون |
| ١٤٥ | ٢١ - الحالة في قبرص |
| ١٤٧ | ٢٢ - اجتماعات مجلس الأمن في نيروبي (١٨-١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) |
| ١٤٩ | ٢٣ - الحالة في منطقة البحيرات الكبرى |
| ١٥١ | ٢٤ - المرأة والسلام والأمن |

| | | |
|-----|---|------|
| ١٥٣ | الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى | ٢٥ - |
| ١٥٥ | الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية | ٢٦ - |
| ١٥٧ | الحالة في غينيا - بيساو | ٢٧ - |
| ١٥٩ | العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي | ٢٨ - |
| ١٦١ | بعثة مجلس الأمن | ٢٩ - |
| ١٦٣ | عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل | ٣٠ - |
| ١٦٥ | حماية المدنيين في الصراعات المسلحة | ٣١ - |
| ١٦٥ | إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن | ٣٢ - |
| ١٦٧ | الحالة في جورجيا | ٣٣ - |
| ١٦٩ | الأسلحة الصغيرة | ٣٤ - |
| ١٧١ | الأطفال والصراعات المسلحة | ٣٥ - |
| ١٧٣ | القضايا العابرة للحدود في غرب أفريقيا | ٣٦ - |
| ١٧٥ | إحاطة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا | ٣٧ - |
| ١٧٥ | بناء السلام بعد انتهاء الصراع | ٣٨ - |
| ١٧٧ | الحالة فيما يتعلق بالعراق | ٣٩ - |
| ١٧٩ | عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام | ٤٠ - |
| | رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة | ٤١ - |
| ١٨١ | للبعثة الدائمة لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة | |
| ١٨٣ | أزمة الأغذية في أفريقيا كتهديد للسلام والأمن | ٤٢ - |
| | صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية -التحديات والدروس | ٤٣ - |
| ١٨٣ | الاستفادة والطريق إلى المستقبل | |
| | مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين: فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة | ٤٤ - |
| ١٨٣ | نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعمليات حفظ السلام الدولية | |

- ٤٥ - رسالتان مؤرختان ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة ١٨٥

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

- ١ - التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة ١٨٧
- ٢ - وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته ١٨٧
- ٣ - البنود المتصلة بمحكمة العدل الدولية ١٨٨
- ألف - موعد إجراء انتخاب للمء شاغر في محكمة العدل الدولية ١٨٨
- باء - انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية ١٨٨
- جيم - انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية ١٨٩
- ٤ - مناقشة ختامية لأعمال مجلس الأمن خلال الشهر الحالي ١٨٩

الجزء الرابع

لجنة الأركان العسكرية

- ١٩١ - أعمال لجنة الأركان العسكرية

الجزء الخامس

المسائل التي عُرِضت على مجلس الأمن ولم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

- ١ - رسالة متعلقة بجزر القمر ١٩٣
- ٢ - الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان ١٩٣
- ٣ - مسألة الهند وباكستان ١٩٤
- ٤ - الرسائل المتعلقة بمنظمة المؤتمر الإسلامي ١٩٥
- ٥ - الرسائل المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ١٩٥
- ٦ - الرسائل المتعلقة بالحالة في أفريقيا ١٩٦

- ٧ - المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
- ١٩٧
- ٨ - الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا
- ١٩٧
- ٩ - الحالة المتصلة برواندا
- ١٩٨
- ١٠ - المصالحة الوطنية في مرحلة ما بعد الصراع: دور الأمم المتحدة
- ١٩٩
- ١١ - رسالة من كازاخستان
- ١٩٩
- ١٢ - الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين الكاميرون ونيجيريا
- ٢٠٠
- ١٣ - الرسائل المتعلقة بمسألة كوريا
- ٢٠٠
- ١٤ - رسالة بشأن المؤتمر المعني بالتفاعل وتدبير بناء الثقة في آسيا
- ٢٠١
- ١٥ - رسالتان متعلقتان بميانمار
- ٢٠١
- ١٦ - الرسائل المتعلقة بالاتحاد الأوروبي
- ٢٠١
- ١٧ - مسائل عامة متصلة بالجزءات
- ٢٠٢
- ١٨ - الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام التابع لمجلس الأمن
- ٢٠٢
- ١٩ - الرسائل المتعلقة بمجلس التعاون لدول الخليج العربية
- ٢٠٣
- ٢٠ - الرسائل المتعلقة بمسألة جزر طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى
- ٢٠٣
- ٢١ - الرسائل المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن
- ٢٠٤
- ٢٢ - رسالة بشأن منظمة شانغهاي للتعاون
- ٢٠٤
- ٢٣ - رسالة بشأن لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا ..
- ٢٠٤
- ٢٤ - الحالة في طاجيكستان وعلى امتداد الحدود الطاجيكية الأفغانية
- ٢٠٤
- ٢٥ - رسالة بشأن عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا
- ٢٠٥

٢٠٥ - رسالة بشأن منظمة معاهدة الأمن الجماعي

٢٠٥ - رسالة بشأن إثيوبيا

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

٢٠٧ - ١ - مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٢٠٩ - ٢ - لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش المنشأة عملاً بالفقرة ١ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)

٢١٦ - ٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال

٢١٧ - ٤ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

٢٢٩ - ٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا

٢٢٩ - ٦ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٢٣٠ - ٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون

٢٣١ - ٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات

٢٣٢ - ٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

٢٣٤ - ١٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

٢٣٤ - ١١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

٢٣٦ - ١٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

٢٣٧ - ١٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

٢٣٩ - ١٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

٢٤٠ - ١٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

التذييلات

- ٢٤١ أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥
- ٢٤٣ الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن
- ٢٥٧ رؤساء مجلس الأمن
- الرابع - رسائل موجهة من رئيس مجلس الأمن أو من الأمين العام خلال الفترة من ١ آب/أغسطس
٢٥٩ ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

مقدمة

ومن المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن المسألة المتعلقة بهايي، وأفضى ذلك إلى إرسال بعثة مجلس الأمن إلى البلاد خلال الفترة من ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

وفيما يخص المسائل العامة، ظل موضوع مكافحة الإرهاب مسألة ذات أولوية عليا للمجلس، وذلك بشكل رئيسي من خلال أنشطة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، واللجان المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ومن خلال التعاون والتنسيق بين هذه اللجان.

أفريقيا

الاتحاد الأفريقي

في جلسة مجلس الأمن المعقودة في نيروبي، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، بشأن العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي، قرأ رئيس مجلس الأمن بيانا (S/PRST/2004/44) باسم أعضاء المجلس، أكد فيه المجلس مجددا على العلاقة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، ورحب فيه بإنشاء مجلس الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن، ودعا الأمين العام إلى أن يستكشف، بالتشاور الوثيق مع رئيس لجنة الاتحاد الأفريقي، سُبلا جديدة للتعاون فيما بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، مع الأخذ في الاعتبار بوجه خاص للاختصاصات الموسعة للاتحاد الأفريقي وأجهزته الجديدة.

المسائل العابرة للحدود في غرب أفريقيا

عقد مجلس الأمن جلسة مفتوحة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن سُبُل مكافحة المشاكل دون الإقليمية والعابرة للحدود في غرب

أكدت الشهور الاثنا عشر الماضية مجددا التوجه الملحوظ في السنوات الأخيرة نحو الزيادة المتواصلة في حجم ونطاق أنشطة مجلس الأمن.

ومرة أخرى، كانت أفريقيا في طليعة اهتمامات المجلس. وقد هيمنت على أعمال المجلس المتعلقة بأفريقيا أوضاع صراعات عدة في القارة، مثل تلك التي شهدتها جمهورية الكونغو الديمقراطية، وليبيريا، وكوت ديفوار، والصومال، أو أوضاع تالية للصراعات مثل تلك التي تشهدها بوروندي وسيراليون وجمهورية أفريقيا الوسطى وغينيا - بيساو.

وكان السودان من المواضيع البارزة في جدول أعمال مجلس الأمن، بسبب حدة ظروف الأزمة الراهنة. وقد اتخذ مجلس الأمن ثمانية قرارات في هذا الصدد، وعقد جلسة طارئة في نيروبي، يومي ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وهي الجلسة الطارئة الرابعة التي يعقدها مجلس الأمن خارج مقر الأمم المتحدة منذ أن شرع في اجتماعاته في نيويورك، وذلك في إطار جهد لوضع حد لأطول الصراعات التي شهدتها أفريقيا أمدا. وإثر الاحتتام الناجح لعملية سلام نيفاشا، بين نشر بعثة الأمم المتحدة في السودان بجلاء التزام مجلس الأمن بإحلال السلام وتوطيد الأمن في السودان، وبدء مرحلة جديدة في تاريخ البلاد.

وواصل مجلس الأمن رصد الوضع عن كثب في الشرق الأوسط من خلال جلسات إحاطته المفتوحة الشهرية التي ركزت على التطورات المهمة مثل الانتخابات الرئاسية الفلسطينية وخطة الانسحاب الإسرائيلي. وحظي لبنان أيضا بمكانة بارزة في أعمال مجلس الأمن، إثر اتخاذ، في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، والتطورات اللاحقة في الميدان.

قراره ١٥٩٧ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ تمديد تدابير الحظر المفروضة على الأسلحة والسفر والأخشاب لمدة إثني عشر شهرا والحظر المفروض على الماس لمدة ستة أشهر وإعادة تشكيل فريق الخبراء وتمديد ولايته لفترة تنقضي في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٦٠٧ (٢٠٠٥) الذي جدد بموجبه، لمدة ٦ أشهر أخرى، الجزاءات المفروضة على الماس وأعاد تشكيل فريق الخبراء، لنفس الفترة.

سيراليون

تلقى مجلس الأمن تقارير الأمين العام المنتظمة (S/2004/724، و S/2004/965، و S/2005/273، و Add.1)، واستمع إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام عن أنشطة بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٦٢ (٢٠٠٤) الذي جدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر اشترك رئيس مجلس الأمن ورئيسا الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في رئاسة جلسة احتفالا بنشر التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون. وأدلى نائب وزير خارجية سيراليون، محمد كمارا، ببيان، وقدم رسميا نسخة من تقرير اللجنة.

وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، إثر مشاورات غير رسمية، أدلى الرئيس ببيان للصحافة، باسم مجلس الأمن، للترحيب بالتقدم المحرز في سيراليون، ولإلغاب عن اعتزام أعضاء المجلس النظر في مقترح لتجديد ولاية البعثة في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وفي ٣٠ حزيران/يونيه، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ١٦١٠ (٢٠٠٥)، الذي تم بموجبه تمديد

أفريقيا (S/2005/86)، وقد حضر الأمين العام هذه الجلسة. واعتمد أعضاء مجلس الأمن بياننا رئاسيا (S/PRST/2005/9) أعربوا فيه مجددا عن ضرورة تبني استراتيجية أوسع لمنع الصراعات وإدارة الأزمات وبناء السلام في المنطقة دون الإقليمية، ودعوا الدول الأعضاء والشركاء الدوليين الرئيسيين إلى بحث السبل العملية لمساعدة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على تعزيز قدراتها في مجالات منع نشوب الصراعات وحفظ السلام وصنع السلام.

ليبيريا

تلقى مجلس الأمن تقارير الأمين العام المنتظمة (S/2004/725، و S/2004/972، و S/2005/177، و S/2005/391)، كما استمع إلى إحاطات قدمها الممثل الخاص للأمين العام، أو نائبه، عن أنشطة بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. وفي الوقت الذي أمكن فيه إحراز تقدم تجاه تحقيق الاستقرار في ليبريا وتنفيذ اتفاق السلام الشامل، ظلت هناك تحديات عديدة بحاجة إلى معالجة، بما في ذلك التحضيرات للانتخابات التي ستجرى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وإعادة توطين المشردين داخليا واللاجئين، وإعادة دمج المقاتلين السابقين، وبسط سلطة الدولة في كامل أنحاء البلاد.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، جدد المجلس بالإجماع، بموجب القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤)، ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبريا حتى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

وواصل مجلس الأمن رصد وتقييم نظام الجزاءات المفروض على ليبريا واستعرض الجزاءات في المشاورات غير الرسمية التي أجريت يومي ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ و ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، التي قدم فيها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) إحاطة إلى أعضاء المجلس.

واستنادا إلى النتائج والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء (S/2004/955)، قرر المجلس بالإجماع، بموجب

أن تلتزم بأن تكون العملية الانتخابية سلمية، بحيث تفضي إلى إجراء انتخابات في حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وفي ١٧ أيار/مايو، أدلى الرئيس ببيان للصحافة أعرب فيه مجددا عن قلق أعضاء مجلس الأمن إزاء الوضع السياسي في غينيا - بيساو.

وفي ٢٣ حزيران/يونيه، في إطار مشاورات غير رسمية، عرض الأمين العام المساعد للشؤون السياسية تقرير الأمين العام (S/2005/380)، وقدم عرضا مستكملا عن سير الانتخابات الرئاسية التي أُجريت في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وأدلى رئيس مجلس الأمن، عقب ذلك، ببيان للصحافة.

كوت ديفوار

في ٤ آب/أغسطس، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام عن نتائج اتفاق مؤتمر قمة أكرا بشأن كوت ديفوار (المعقود يومي ٢٩ و ٣٠ حزيران/يونيه). وفي ٥ آب/أغسطس، اعتمد مجلس الأمن بياننا رئاسيا (S/PRST/2004/29) رحب فيه باتفاق أكرا الثالث وحث الأطراف الإيفوارية على أن تظل ملتزمة بالوفاء بما تعهدت به في تلك الوثيقة.

وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمد مجلس الأمن بياننا رئاسيا (S/PRST/2004/42) استجابة للهجوم الذي وقع على القوات الفرنسية في بواكي في نفس اليوم، أدان فيه ذلك الهجوم وطالب بالوقف الفوري لجميع العمليات العسكرية التي تقوم بها الأطراف الإيفوارية.

وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، الذي فرض بموجبه على كوت ديفوار حظرا على الأسلحة مدته ثلاثة عشر شهرا. وفرض مجلس الأمن أيضا حظرا على السفر وتجميدا للأصول المالية، ودخل هذا الحظر حيز التنفيذ، بموجب أحكام القرار، في

ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون لفترة نهائية مدتها ستة أشهر، وذلك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وفي جلسة مفتوحة، عُقدت في ٢٤ أيار/مايو، قدم القاضي عمانويل أيولا، رئيس المحكمة الخاصة لسيراليون، إحاطة للمجلس عن التقدم الذي أحرزته المحكمة حتى الآن، وعرض صيغة مستكملة لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة الخاصة. وإثر الإحاطة، أدلى الرئيس ببيان للصحافة، باسم الأعضاء، أكد فيه مجددا على دعم المجلس للمحكمة.

غينيا - بيساو

وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، في إطار مشاورات غير رسمية، قدم تولابيميني كاليموه، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، إحاطة للمجلس عن الحالة في غينيا - بيساو منذ التوقيع في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ على مذكرة التفاهم بين الحكومة والجنود المتمردين.

وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، استجابة لما شهدته غينيا - بيساو من تطورات أفضت إلى مقتل رئيس هيئة أركان القوات المسلحة ورئيس شعبة الموارد البشرية، في ٦ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمد مجلس الأمن بياننا رئاسيا (S/PRST/2004/41)، أدان فيه، بأشد العبارات، استخدام القوة في تسوية الخلافات أو رفع المظالم.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٨٠ (٢٠٠٤)، الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو لمدة سنة واحدة، حتى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ونقح ولايته على النحو الذي أوصى به الأمين العام.

وفي ٣١ آذار/مارس، اعتمد مجلس الأمن بياننا رئاسيا (S/PRST/2005/14) سلم فيه بإحراز تقدم في غينيا - بيساو ودعا جميع الأطراف المشاركة في العملية السياسية للبلاد إلى

ومن ممثل نيجيريا، متحدثاً باسم الاتحاد الأفريقي، إثر توقيع الأطراف الإفوارية على اتفاق بريتوريا في ٦ نيسان/أبريل.

وفي ٤ أيار/مايو، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٦٠٠ (٢٠٠٥) الذي مدد بموجبه ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها لمدة شهر واحد، حتى ٤ حزيران/يونيه.

وفي ٢٥ أيار/مايو، أدلى الرئيس ببيان للصحافة، أعرب فيه أعضاء مجلس الأمن عن ترحيبهم بالاتفاق بشأن عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وبشأن إعادة هيكلة القوات المسلحة، الذي وقعت عليه القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوات المسلحة للقوى الجديدة في ياموسوكرو في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٥، وحثوا الأطراف على التنفيذ الكامل لذلك الاتفاق.

وفي ٣ حزيران/يونيه، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٦٠٣ (٢٠٠٥) الذي نص فيه على تعيين ممثل سامي معني بالانتخابات في كوت ديفوار ومدد فيه ولاية بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها حتى ٢٤ حزيران/يونيه. وإثر اتخاذ القرار، أدلى الرئيس ببيان للصحافة أعرب فيه عن انشغال المجلس إزاء تدهور الوضع الأمني في كوت ديفوار.

وفي ٢٤ حزيران/يونيه، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، الذي مدد بموجبه ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها لمدة سبعة أشهر أخرى، وأذن بزيادة في قوام عنصر الشرطة المدنية والعسكرية في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

وفي ٦ تموز/يوليه، عقب مشاورات غير رسمية، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/28) استجابة للتوقيع على الإعلان المتعلق بتنفيذ اتفاق بريتوريا، في

١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وبموجب نفس القرار، أنشأ مجلس الأمن لجنة يوكل إليها رصد تنفيذ الجزاءات.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، إثر مشاورات غير رسمية، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/48) أشاد فيه بجهود الوساطة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي من أجل الشروع مجدداً في عملية السلام في كوت ديفوار وشدد فيه على أن أي إخفاق من جانب أي طرف إفوارية عن احترام التزاماته التي قطعها أمام ثابو إمبيكي، ميسر الاتحاد الأفريقي، رئيس جنوب أفريقيا، سيسبب خطراً يهدد تنفيذ عملية السلام والمصالحة الوطنية.

وفي ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٨٤ (٢٠٠٥) الذي أذن فيه لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها برصد تنفيذ الحظر على الأسلحة المفروض. بموجب القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، وطلب إلى الأمين العام إنشاء فريق خبراء لرصد حظر الأسلحة والجزاءات لمدة ستة أشهر.

وفي ٢٨ آذار/مارس، في جلسة علنية، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة عن الحالة في كوت ديفوار قدمها عزيز بهاد، نائب وزير خارجية جنوب أفريقيا، متحدثاً باسم بعثة الاتحاد الأفريقي للوساطة لكوت ديفوار. وعرض ألن دوس، النائب الرئيسي للممثل الخاص للأمين العام في كوت ديفوار، تقرير الأمين العام (S/2005/186).

وفي ٤ نيسان/أبريل، مدد مجلس الأمن، بموجب القرار ١٥٩٤ (٢٠٠٥) ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها لمدة شهر واحد، تمديداً تقنياً، إذ أن ولايتهما كانتا ستنتهيان في ذلك اليوم.

وفي ٢٦ نيسان/أبريل، في جلسة علنية، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة من نائب وزير خارجية جنوب أفريقيا،

وفي ٣ أيلول/سبتمبر، استمع مجلس الأمن إلى تقرير شفوي أولي من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام بشأن التحقيقات الجارية في المجزرة التي ارتكبت في مخيم غاتومبا.

وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر، عقد مجلس الأمن جلسة خاصة مع دوميتيان إنديزي، رئيس بوروندي، الذي أبلغ أعضاء المجلس بالتطورات الأخيرة في بوروندي، بما في ذلك قيام الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ باعتماد الدستور في ١٧ أيلول/سبتمبر، وقرار الحكومة الانتقالية بإجراء استفتاء بشأن مشروع الدستور في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

وفي ١ كانون الأول/ديسمبر، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٧٧ (٢٠٠٤)، الذي مدد بموجبه ولاية عملية الأمم المتحدة في بوروندي لمدة ستة أشهر أخرى، تنقضي في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥. وعقب اتخاذ القرار ١٥٧٧ (٢٠٠٤)، شدد ممثلو كل من فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وإسبانيا على الرسالة المهمة التي يبعث بها هذا القرار إلى أولئك الذين أعلنوا مسؤوليتهم عن مجزرة غاتومبا، ورحبوا بقرار حكومة بوروندي القيام بتحقيقها الخاص الذي يهدف إلى تحديد العناصر المسؤولة، وطلب المساعدة من المحكمة الجنائية الدولية في مقاضاتهم. وأكد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية على ضرورة أن تنشئ حكومة بوروندي لجنة للحقيقة والمصالحة، دون إبطاء، لتضع حدا لظاهرة الإفلات من العقاب.

وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة من كارولين مكاسكي، الممثلة الخاصة للأمين العام، بشأن الحالة الميدانية في بوروندي. وبعدها، اعتمد مجلس الأمن بيانا رئاسيا

٢٩ حزيران/يونيه، في بريتوريا. وطالب جميع الأطراف الإفوارية المعنية بأن تنفذ بالكامل جميع ما قطعت على نفسها من التزامات أمام وساطة الاتحاد الأفريقي.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، أثناء مشاورات غير رسمية، استمع أعضاء مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها هادي العنابي، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، بشأن تدهور الوضع الأمني، بما في ذلك عمليات القتال التي شهدتها مناطق شمال أيدجان في ٢٣ تموز/يوليه.

بوروندي

في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤، في مشاورات غير رسمية عاجلة، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام بشأن الحالة في بوروندي، فيما يتعلق بالمجزرة التي ارتكبت في مخيم نقل اللاجئين الكونغوليين التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في مدينة غاتومبا. واعتمد مجلس الأمن لاحقا بيانا رئاسيا (S/PRST/2004/13) أدان فيه المجزرة بأشد العبارات وطلب إلى سلطات بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية أن تتعاون بشكل فعال من أجل إحالة مرتكبي هذه الجرائم والمسؤولين عنها إلى القضاء دون إبطاء.

وفي ١٩ آب/أغسطس، في مشاورات غير رسمية، استمع مجلس الأمن إلى إحاطة من جان ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، عن التطورات في المنطقة في أعقاب المجزرة التي شهدتها مخيم غاتومبا.

وفي ٣١ آب/أغسطس، في مشاورات غير رسمية، عرض وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام التقرير الأول للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2004/682) وأكد على أنه قد تم إحراز شيء من التقدم، وإن كان بطيئا، في تنفيذ اتفاق أروشا.

أفريقيا الوسطى منذ تموز/يوليه ٢٠٠٤. وفي رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/875) أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس أحاطوا علما باقتراحه الداعي إلى تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمد المجلس أيضا بيانا رئاسيا (S/PRST/2004/39) أهاب فيه، في جملة أمور، بالجهات المانحة الدولية وبمؤسسات التمويل الدولي أن تقدم الدعم للانتخابات في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها ممثل الأمين العام بشأن التطورات في البلاد منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وفي بيان أدلى به الرئيس إلى الصحافة عند نهاية المشاورات، شجع الأعضاء الشركاء الدوليين لجمهورية أفريقيا الوسطى على مواصلة دعم العملية الانتقالية، لا سيما فيما يخص تمويل الانتخابات القادمة.

وفي ١٢ نيسان/أبريل، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها ممثل الأمين العام بشأن التطورات في البلاد منذ كانون الثاني/يناير. وفي بيان أدلى به الرئيس للصحافة في نهاية المشاورات، رحب الأعضاء بالجولة الأولى للانتخابات وأكدوا على أهمية الجولة الثانية التي ستعقد في ١ أيار/مايو ٢٠٠٥.

وفي ٢ حزيران/يونيه، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد للشؤون السياسية بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي ٢٢ تموز/يوليه، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2005/35) أعرب فيه عن امتنانه بعقد انتخابات رئاسية وتشريعية ناجحة في البلاد دعا جميع القوى السياسية

(S/PRST/2005/13) رحب فيه بإقرار الدستور وناشد فيه شعب بوروندي بأن يظل ملتزما بمسيرة المصالحة الوطنية.

وفي ٢٣ أيار/مايو، عقب مشاورات غير رسمية، اعتمد مجلس الأمن قرارا رئاسيا (S/PRST/2005/19) رحب فيه بالإعلان الذي وقع عليه في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ رئيس بوروندي، وزعيم جماعة متمردية حركة باليهوتو - جبهة التحرير الوطني بشأن وقف الأعمال العدائية فورا والاتفاق في غضون شهر على وقف دائم لإطلاق النار والتفاوض لأجل الحيلولة دون عرقلة العملية الانتخابية.

وفي ٣١ أيار/مايو اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦٠٢ (٢٠٠٥)، الذي جدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة في بوروندي لمدة ستة أشهر أخرى، بعد استماعه لإحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام بشأن الحالة في الميدان والأعمال التحضيرية للانتخابات المقبلة.

وفي ١٥ حزيران/يونيه، تحدث ديداتشي كيغاناهي، وزير العدل لبوروندي، أمام مجلس الأمن، في جلسة علنية، وأعرب عن موافقة حكومة بوروندي على التوصيات الواردة في تقرير بعثة التقييم التي بعث بها الأمين العام، بهدف النظر في مدى استصواب وإمكانية إنشاء لجنة تحقيق قضائية دولية (S/2005/158). وعرض التقرير رالف زكلين الأمين العام المساعد للشؤون القانونية.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦٠٥ (٢٠٠٥)، الذي طلب فيه إلى الأمين العام الشروع في مشاورات مع الحكومة والأطراف الأخرى في بوروندي، لأجل تنفيذ التوصيات الواردة في القرار.

جمهورية أفريقيا الوسطى

في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها لامين سيسبي، ممثل الأمين العام، بشأن الأحداث في جمهورية

وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر، بناء على طلب حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، عقد مجلس الأمن جلسة عاجلة قدم فيها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة عن عمليات عسكرية يزعم أن الجيش الرواندي قام بها في المقاطعة الشرقية لكيفو الشمالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/45) بشأن الحالة في المنطقة الحدودية بين رواندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، دعا فيه الحكومات في المنطقة إلى أن تلتزم باستخدام الآليات التي اتفقت على إنشائها وتكريس مواردها لتعزيز السلم والاستقرار.

وفي ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥، بعث الأمين العام برسالة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/79) عن الاستجابة للادعاءات المتعلقة بقيام عناصر حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بممارسات الاستغلال والإيذاء الجنسيين وحدد فيه السياسة الأساسية المتمثلة في عدم التسامح المطلق مع هذه الممارسات، معززة بالتعليمات الإدارية، وعرض التدابير المتخذة للتحقيق في الادعاءات.

وفي ٢ آذار/مارس، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/10) أدان فيه مقتل تسعة من عناصر حفظ السلام من بنغلاديش، في ٢٥ شباط/فبراير، في كمين نصبته لهم جماعات الميليشيا في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ١٤ آذار/مارس أبلغ رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) المجلس بالعمل الذي قامت به اللجنة ومداولها بشأن التوصيات التي قدمها إليها فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية، في آخر تقاريره (S/2005/30).

والاجتماعية في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى تعزيز الحوار الوطني وضمان المصالحة الوطنية.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

استمر مجلس الأمن في رصد الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عن كثب، وبشكل منتظم، من خلال التقارير الدورية للأمين العام والإحاطات المقدمة من إدارة عمليات حفظ السلام والممثل الخاص للأمين العام. وقد تواصل وقوع أعمال عنف خطيرة في الميدان، لا سيما في الجزء الشرقي من البلاد.

وأعرب المجلس عن انشغاله إزاء استمرار العنف وعدم الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية واستمر في ممارسة ضغوط على جميع الأطراف الكونغولية للبقاء ملتزمة التزاماً تاماً بعملية السلام. وشدد المجلس مراراً على دعمه لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، واستحث عملية إعادة الهيكلة الاستراتيجية للبعثة في الميدان، فضلاً عن تنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع مرتكبي الإيذاءات الجنسية من أفراد البعثة. وشدد بوجه خاص أيضاً على ضرورة تنفيذ حظر الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣)، ورصده، وقد تم بموجب القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)، في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، تمديد نطاق هذا الحظر ليشمل كامل البلاد.

وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٦٥ (٢٠٠٤)، الذي قرر فيه، في جملة أمور، تمديد ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥؛ وطلب إلى الأمين العام ترتيب النشر السريع لقدرات عسكرية إضافية للبعثة وفقاً لرسائله المؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (S/2004/715)؛ وأذن بزيادة قوام البعثة بعدد ٩٠٠ فرد، بمن فيهم عدد لا يتجاوز ٣٤١ من أفراد الشرطة المدنية.

وأصدر الأمين العام لاحقاً إضافة للتقرير (S/2005/320/Add.1) تركيز على الجوانب الآلية لذلك الجهد.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه، أصدر رئيس مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/27) يدعو فيه جميع الأطراف الكونغولية إلى احترام قرار البرلمان بتمديد الفترة الانتقالية التي كان مقرراً انقضاؤها في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ لمدة ستة أشهر. وتمثل الهدف من ذلك القرار في إتاحة الفرصة لإجراء الانتخابات في ظروف لوجستية وأمنية مرضية.

وفي ١٣ تموز/يوليه، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/31) يدين فيه بأقصى العبارات مقتل حوالي ٥٠ شخصاً في ٩ تموز/يوليه في تنولومابا، في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ٢٩ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦١٦ (٢٠٠٥)، الذي جدد بموجبه لغاية ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حظر الأسلحة، كما هو محدد ومعدل بالقرارين ١٤٩٣ (٢٠٠٣) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥)، وطلب إلى الأمين العام أن يعيد إنشاء فريق الخبراء المشار إليه في القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) لمدة تنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

منطقة البحيرات الكبرى

استمع مجلس الأمن في جلسة مفتوحة عُقدت في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ لإحاطة قدمها إبراهيميما فال، ممثل الأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، بشأن العملية التحضيرية للمؤتمر الدولي الأول عن منطقة البحيرات الكبرى، المقرر عقده في دار السلام، يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥، استمع أعضاء المجلس، في إطار مشاورات غير رسمية، إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام عن التقدم المحرز في التحضيرات للمؤتمر

وفي ٣٠ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٩٢ (٢٠٠٥) الذي مدد بموجبه ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، مع اعتزام تمديدتها مجدداً لفترة أخرى.

وفي ٧ نيسان/أبريل، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام بشأن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في روما في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ بخصوص تنظيم القوات الديمقراطية لتحرير رواندا شبه العسكري. وفي ١٢ نيسان/أبريل، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/15) رحب فيه بالبيان الصادر عن القوات الديمقراطية لتحرير رواندا في ٣١ آذار/مارس ودعا فيه هذه القوات إلى أن تحوّل أقوالها الإيجابية إلى أفعال.

وفي ١٨ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)، الذي مدد بموجبه نطاق حظر الأسلحة ليشمل أي جهة متلقية في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية، مع استثناءات محددة معينة، ونص على فرض حظر على السفر وجزاءات مالية على الأفراد والكيانات الذين يتبين انتهاكهم للحظر، وطلب إلى الأمين العام أن يقوم بإعادة إنشاء فريق الخبراء المشار إليه في القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)، لمدة تنقضي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، مع إضافة خبير خامس معني بالمسائل المالية.

وفي ٧ حزيران/يونيه، نظر المجلس في تقرير الأمين العام عن الانتخابات القادمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2005/320) وضرورة تكييف الولاية المنوطة ببعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومواردها للاستجابة لتلك المهمة العسيرة.

الثاني لمنطقة البحيرات الكبرى، الذي يتوقع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

البعثة الموفدة إلى وسط أفريقيا

وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ استمع مجلس الأمن إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام عن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا.

وفي ١١ آذار/مارس، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها لغوايلا جوزيف لغوايلا، الممثل الخاص للأمين العام، ولويد أكسويرذي، المبعوث الخاص للأمين العام، عن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا، استناداً إلى التقرير المرحلي للأمين العام (S/2005/142). وفي ١٤ آذار/مارس، مدد المجلس بموجب القرار ١٥٨٦ (٢٠٠٥)، الذي أُتخذ بالإجماع، ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

وفي ١١ تموز/يوليه، عقب عرض التقرير المرحلي للأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2005/400) وإحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أوضح الرئيس، في بيان للصحافة، قلق المجلس العميق إزاء عدم طرؤ تقدم في تنفيذ قرار لجنة الحدود الإثيوبية - الإريترية وحث الطرفين على العمل تجاه التطبيع الكامل لعلاقتهما.

الصومال

وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤، في إطار مشاورات غير رسمية، نظر المجلس في تقرير فريق الرصد المنشأ عملاً بالقرار ١٥١٩ (٢٠٠٣) بشأن الصومال (S/2004/604). وعرض التقرير رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢). وفي نفس اليوم، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٥٨ (٢٠٠٤) الذي مدد بموجبه ولاية فريق الرصد لمدة ستة أشهر.

وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها

كان جان مارك دو لا سابلير، ممثل فرنسا، على رأس بعثة لمجلس الأمن أوفدت إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي ورواندا وأوغندا، خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم السفير دو لا سابلير إلى المجلس إحاطة عن النتائج التي توصلت إليها البعثة، بما في ذلك تقييماتها لعملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي، وإمكانيات السلام والاستقرار في المنطقة. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر، عرض السفير دو لا سابلير تقرير البعثة (S/2004/49) في جلسة مفتوحة.

إثيوبيا وإريتريا

وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، عرض لغوايلا جوزيف لغوايلا، الممثل الخاص للأمين العام، على مجلس الأمن تقرير الأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2004/708). وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، مدد المجلس، بموجب القرار ١٥٦٠ (٢٠٠٤)، ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥، ووافق على إدخال تعديلات على البعثة، بما في ذلك وجودها وعملياتها، على النحو الذي أوصى به الأمين العام في تقريره.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، عقب عرض تقرير الأمين العام المرحلي عن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا (S/2004/973 و Corr.1)، واستماع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، أدلى رئيس المجلس ببيان للصحافة، ذكر فيه أن أعضاء المجلس يرحبون بخطة السلام ذات النقاط الخمس لحكومة إثيوبيا واستمرار قبول إثيوبيا لقرار لجنة الحدود، ويحثون البلدين على العمل

للمجلس أيضا في هذا البيان عن دعمه لجهود الاتحاد الأفريقي في مساعدة عملية الانتقال في الصومال.

وفي ١٥ آذار/مارس، في إطار مشاورات غير رسمية، نظر المجلس في تقرير فريق الرصد المنشأ عملا بالقرار ١٥٥٨ (٢٠٠٤) للتحقيق في انتهاكات حظر الأسلحة (S/2005/153). وعرض التقرير رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢). وفي اليوم نفسه اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٨٧ (٢٠٠٥) الذي مدد بموجبه ولاية فريق الرصد لمدة ستة أشهر.

وفي ١٤ تموز/يوليه، في إطار مشاورات غير رسمية، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام فرانسوا لوزيني فول بشأن أحدث تقارير (S/2005/392)، وبشأن التطورات الأخيرة في العملية السياسية. وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) ببيان إلى مجلس الأمن عن تقرير منتصف المدة لفريق الرصد. وعقب إجراء مشاورات، اعتمد مجلس الأمن بيانا رئاسيا (S/PRST/2005/32) ناشد فيه القادة الصوماليين مواصلة العمل تجاه المصالحة، من خلال الحوار الشامل وبناء توافق الآراء.

السودان

في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥، قدم الأمين العام وكيران بريندرغاست، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في منطقة دارفور بالسودان. وأبلغ الأمين العام المجلس بالاجتماعات رفيعة المستوى التي عقدها مع ١٣ من رؤساء الدول الأفريقية وبالمناقشات التي نظمها رئيس الاتحاد الأفريقي بشأن دارفور على هامش مؤتمر قمة أكرا. وأبلغ المجلس على ما قرره من إرسال فريق للأمم المتحدة على الفور إلى أديس أبابا ليشارك مع الاتحاد

وتشوتيجان، ممثل الأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، عن تقرير الأمين العام المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/804) وعن تطورات أحدثت في مؤتمر المصالحة الوطنية للصومال. واعتمد المجلس لاحقا بيانا رئاسيا (S/PRST/2004/38) أكد فيه مجددا التزامه بتحقيق تسوية شاملة ودائمة للحالة في الصومال.

وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أثناء اجتماع عُقد في نيروبي، اعتمد أعضاء المجلس بيانا رئاسيا بشأن الصومال (S/PRST/2004/43)، رحبوا فيه بالتقدم المحرز في عملية المصالحة الوطنية في الصومال.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، أدلى رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) ببيان إلى مجلس الأمن عن تقرير منتصف المدة لفريق الرصد أشار فيه إلى استمرار انتهاك حظر الأسلحة من قبل أفراد وجماعات في داخل الصومال وخارجها، وأن البلدان في المنطقة تفتقد إلى السبل اللازمة لتمكين من رصد تطبيق الحظر بشكل سليم.

وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، تلقى المجلس تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2005/89) الذي دعا فيه إلى قيام الأمم المتحدة بدور أكبر في الصومال، وقدم توصيات محددة في هذا الصدد. ومتابعة لهذه المقترحات، عيّن الأمين العام في ٢ أيار/مايو فرانسوا لوزيني فول ممثلا خاصا له في الصومال ورئيسا لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال.

وفي ٧ آذار/مارس قدم تيجان وينستون ممثل الأمين العام الذي يوشك أن يترك منصبه إلى المجلس إحاطة بشأن الوضع في الصومال. وعقب إجراء مشاورات، اعتمد مجلس الأمن بيانا رئاسيا (S/PRST/2005/11) رحّب فيه بالتقدم المحرز في عملية المصالحة الوطنية الصومالية والجهود المبذولة لإعادة الحكومة الاتحادية الانتقالية إلى الصومال. وأعرب

وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر، عقد المجلس جلسة مفتوحة تلبية لطلب أولوسيغون أوباسانجو، رئيس نيجيريا، بصفته الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي. ولئن رحب الرئيس أوباسانجو باتخاذ القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤)، فإنه أعرب مجدداً عن قلقه إزاء الحالة الخطيرة في دارفور، وذكّر بالحاجة الملحة إلى حل الوضع الإنساني، وأكد ما ينتويه الاتحاد الأفريقي من نشر بعثة موسعة في أقرب وقت ممكن.

وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر، أجرى المجلس مشاورات غير رسمية للاستماع إلى إحاطات قدمتها لوزير أربور، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والسيد خوان منديس، المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، عن الرحلة التي قاما بها مؤخراً إلى السودان. وعقد المجلس، بعد ظهر اليوم نفسه، جلسة خاصة للاستماع إلى مصطفى عثمان إسماعيل، وزير خارجية السودان.

وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام عن دارفور (S/2004/763) وعملية نيفاشا. وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس القرار ١٥٦٩ (٢٠٠٤) الذي أضفى بموجبه الطابع الرسمي على ما قرره من عقد جلسات في نيروبي في ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ لمناقشة موضوع السودان وجهود السلام الأخرى التي تُبذل في المنطقة.

وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الممثل الخاص للأمين العام إلى المجلس تقرير الأمين العام بشأن دارفور (S/2004/881) وأحاط أعضاء المجلس بالحالة في دارفور. وعقب الإحاطة، أصدر الرئيس بياناً للصحافة أدان فيه الانتهاكات الجارية للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وكرر تأكيد الدعم للدور القيادي الذي يضطلع به الاتحاد الأفريقي في أزمة دارفور.

الأفريقي في تحديد احتياجاته اللازمة لحماية مراقبي الاتحاد الأفريقي في دارفور.

وفي ٢٤ آب/أغسطس، استمع المجلس، خلال مشاورات غير رسمية، إلى إحاطة من مساعد الأمين العام للشؤون السياسية بشأن الحالة في دارفور. وأعلن رئيس المجلس، في بيان أدلى به للصحافة في وقت لاحق، أن أعضاء المجلس يبحثون جميع الأطراف على العمل معاً لوضع حد للعنف وحل المسائل التي من شأنها أن تخفف من حدة المعاناة الإنسانية المستمرة في دارفور.

وفي ٢ أيلول/سبتمبر، قدم يان برونك، الممثل الخاص للأمين العام، إلى المجلس آخر تقرير للأمين العام عن الحالة في دارفور (S/2004/703).

وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، أعلن المجلس، بموجب القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤)، الذي اتخذته بتأييد ١١ صوتاً وامتناع أربعة عن التصويت، عن قلقه الشديد إزاء عدم وفاء حكومة السودان تماماً بالتزاماتها المحددة في القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، وفي البيان المشترك المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤؛ وشجب الانتهاكات الأخيرة لوقف إطلاق النار من جانب جميع الأطراف؛ كما أعرب عن ترحيبه وتأييده لاعتزام الاتحاد الأفريقي تعزيز وزيادة بعثته للرصد في منطقة دارفور وحث الدول الأعضاء على دعم الاتحاد الأفريقي في تلك الجهود؛ وطلب إلى حكومة السودان وجماعات المتمردين للعمل معاً من أجل التوصل إلى حل سياسي في المفاوضات الجارية في أبوجا؛ وطلب إلى الأمين العام أن يقوم على وجه السرعة بإنشاء لجنة تحقيق دولية تضطلع فوراً بالتحقيق في التقارير المتعلقة بانتهاكات القانون الإنساني وحقوق الإنسان التي ترتكبها جميع الأطراف في دارفور، ولتحدد ما إذا كانت وقعت أعمال إبادة جماعية.

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في نيروبي بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان وأعرب عن استعداده لدعم تنفيذ الاتفاق من خلال نشر عملية لدعم السلام، من بين إجراءات أخرى.

وفي ١١ كانون الثاني/يناير، قدم الممثل الخاص للأمين العام، إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في السودان وعرض تقرير الأمن العام (S/2005/10 and Corr.1).

وفي ٤ شباط/فبراير، قدم الممثل الخاص للأمين العام، إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام عن عملية السلام في نيفاشا واحتياجات بعثة الأمم المتحدة المقترحة في السودان (S/2005/57).

وفي ٨ شباط/فبراير، عقد المجلس جلسة علنية بحضور الأمين العام وعلي عثمان طه، النائب الأول لرئيس السودان، وجون غارانغ رئيس الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، وكذلك بابا غانا كينغي، الممثل الخاص لرئيس لجنة الاتحاد الأفريقي في السودان. وبعد ذلك أدلى الرئيس ببيان للصحافة باسم المجلس شدد فيه على التزام أعضاء المجلس بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية.

وفي ١٦ شباط/فبراير، عرضت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على المجلس نتائج لجنة التحقيق الدولية بشأن الصراع في دارفور (S/2005/60) وذكرت إلى أن الطريقة الوحيدة المعقولة لتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة هي إحالتهم إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي ١٠ آذار/مارس، مدد المجلس، بموجب القرار ١٥٨٥ (٢٠٠٥)، ولاية بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان لأسبوع واحد، كتمديد تقني، لأنه كان من المتوقع أن تنتهي ولايتها في ذلك اليوم. وفي ١٧ آذار/مارس،

وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس دورة استثنائية في نيروبي، وهي رابع دورة يعقدها خارج مقر الأمم المتحدة منذ بدأ اجتماعاته في نيويورك، وذلك في محاولة لإعادة الحيوية إلى مفاوضات السلام بغية وضع حد لأطول صراع في أفريقيا. واستمع المجلس إلى موي كيباكي، رئيس كينيا؛ والأمين العام؛ وعلي عثمان طه النائب الأول لرئيس السودان؛ وأمينو بشير وإلى ممثل نيجيريا وممثل رئيس الاتحاد الأفريقي؛ وإلى جون غارانغ، رئيس الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، ويويري موسيفيني، رئيس أوغندا ورئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وفي جلسة خاصة عقدت في وقت لاحق، استأنف المجلس حواراه مع الأطراف.

وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع في نيروبي القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤)، الذي جرى بموجبه تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان إلى غاية ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥. ومما شجع أعضاء المجلس، الالتزام الذي أبدته حكومة السودان والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان اللتين وقعتا في وقت سابق من ذلك اليوم مذكرة تفاهم واعدتتين بالتوصل إلى اتفاق سلام شامل قبل نهاية العام ٢٠٠٤.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، عرض وكيل الأمين العام للشؤون السياسية على أعضاء المجلس التقرير الشهري للأمين العام بشأن دارفور (S/2004/947).

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، أدلى الرئيس، عقب مشاورات بشأن الحالة في السودان، ببيان للصحافة، أعرب فيه عن بالغ قلق المجلس إزاء تدهور الوضع الأمني والإنساني في دارفور وأدان الانتهاكات المتكررة لوقف إطلاق النار.

وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، رحب المجلس، في بيان أدلى به الرئيس للصحافة، بتوقيع اتفاق السلام الشامل في ٩

وفي ٢٥ أيار/مايو، قام وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، الذي كان قد اختتم لتوه زيارة إلى السودان والاتحاد الأفريقي في أديس أبابا، بتقديم إحاطة إلى المجلس في مشاورات مغلقة. وعرض الخطوط العامة لأربعة مسارات يلزم اتباعها لتحقيق السلام الدائم في دارفور.

وفي ٢ حزيران/يونيه، قام الأمين العام، الذي كان قد عاد لتوه من زيارة دامت أسبوعاً واحداً إلى السودان، بتقديم إحاطة إلى المجلس بشأن مؤتمر إعلان التبرعات الذي عقد في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ في أديس أبابا، والذي اشترك في رئاسته مع ألفا عمر كوناري، رئيس لجنة الاتحاد الأفريقي.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه، قدم لويس مورينو أوكامبو المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، في جلسة مفتوحة، إحاطة إلى المجلس بشأن الأنشطة الأولية التي اضطلعت بها المحكمة لتنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وتلت هذه الجلسة جلسة خاصة تبادل أعضاء المجلس خلالها الآراء مع المدعي العام.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، في مشاورات غير رسمية، إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام الأخير عن تنفيذ اتفاق السلام الشامل ونشر بعثة الأمم المتحدة في السودان (S/2005/411).

وفي ١٤ تموز/يوليه، رحب أعضاء المجلس في بيان للصحافة تلاه الرئيس بتنصيب الهيئة الرئاسية لحكومة الوحدة الوطنية الجديدة في السودان في ٩ تموز/يوليه، وكذلك بتوقيع إعلان للمبادئ في ٥ تموز/يوليه يتعلق بالصراع في دارفور.

وفي ٢٢ تموز/يوليه، قدم الممثل الخاص للأمين العام، في جلسة مفتوحة، إحاطة إلى أعضاء المجلس بشأن تقرير الأمين العام الأخير (S/2005/467) عن الحالة في دارفور،

مدد المجلس، بموجب القرار ١٥٨٨ (٢٠٠٥)، ولاية البعثة لأسبوع آخر.

وفي ٢٤ آذار/مارس، أنشأ المجلس، بموجب القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)، بعثة الأمم المتحدة في السودان، التي تتكون من ١٠٠٠٠ جندي وأكثر من ٧٠٠ من أفراد الشرطة المدنية، لفترة أولية مدتها ستة أشهر، لغاية ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، لمراقبة ودعم تنفيذ اتفاق السلام الشامل.

وفي ٢٩ آذار/مارس، قام المجلس، بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، الذي اتخذ بتأييد ١٢ صوتاً وامتناع ثلاثة عن التصويت، بإنشاء لجنة تابعة لمجلس الأمن لرصد تنفيذ الحظر على الأسلحة الذي فرض بموجب القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) وجرى تمديده بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) ليشمل جميع الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار في منطقة دارفور. وطلب كذلك إلى اللجنة أن تحدد الأفراد الذين سيخضعون للحظر على السفر ولتجديد الأصول.

وفي ٣١ آذار/مارس، قرر المجلس، بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، الذي اتخذ بتأييد ١١ صوتاً وامتناع ٤ عن التصويت، إحالة الوضع في دارفور منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي ١٢ أيار/مايو، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام الأخيرين المتعلقين بالسودان: التقرير الأول الذي يتناول مساعدة الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (S/2005/285)، والثاني، وهو تقرير شهري عن الحالة في دارفور (S/2005/305). وعلى إثر الإحاطة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/18) أشاد فيه بالدور القيادي الحيوي الذي قام به الاتحاد الأفريقي في دارفور.

تقييم الحالة وليبحث مع الأطراف والدول المجاورة وأصحاب المصلحة الآخرين عن أحسن السبل للتغلب على المأزق السياسي الراهن (انظر S/2005/498).

مسائل أخرى

قدم يان إغلاند وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، ثلاث إحاطات إلى المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ و ٢٧ كانون الثاني/يناير و ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥) بشأن الحالة الإنسانية في أفريقيا. وأشار إلى أن حالات الطوارئ في أفريقيا تطغى على برنامج الأنشطة الإنسانية، وذكر أن مجموعة الجهات العاملة في النواحي الإنسانية تقدر الفرصة المتاحة لها لتعرض على المجلس التحديات التي تقف في وجه محاولة تأمين ما يكفي من الموارد للمساعدة على معالجة الاحتياجات الإنسانية الملحة في أفريقيا، وكذلك المشاكل المتعلقة بالوصول إلى السكان الضعفاء هناك.

وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، نظمت الرئاسة في جلسة اختتامية للجلسات الـ ٢٥ التي عقدها المجلس بشأن المسائل الأفريقية خلال شهر آذار/مارس، مناقشة علنية عن البعد الأفريقي في أعمال مجلس الأمن. وأبرزت الوفود الأسباب الجذرية للصراع في أفريقيا والحاجة إلى الجمع بين جهود السلام والأمن واستراتيجيات التنمية على المدى الطويل بغية الانتقال من منطلق حل المشاكل إلى منطلق الوقاية منها، ورحبت بالجهود المشتركة التي يبذلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن في هذا الصدد. وتردد كثيراً ذكر اقتراح الأمين العام لإنشاء لجنة لبناء السلام، وكذلك مبادرات الإصلاح لتحسين عمل مجلس الأمن. وأشارت الوفود أيضاً إلى أهمية تعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الإقليمية، وأشادت بالتفاعل المتزايد مع الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أفريقيا. وكان هناك أيضاً دعوة إلى تحسين التعاون

وكذلك عن تنفيذ اتفاق السلام الشامل. وفي المشاورات التي تلت ذلك، أدلى رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) ببيان للمجلس عن أعمال اللجنة.

الصحراء الغربية

في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وجه ممثل المغرب رسالة إلى الأمين العام ضمنها مذكرة توضيحية عن مسألة الصحراء الغربية (S/2004/760).

وعقد مجلس الأمن في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر مشاورات بشأن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية عرض خلالها ألفارو دي سوتو، الممثل الخاص للأمين العام، تقرير الأمين العام (S/2004/827). وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) لتمديد ولاية البعثة لمدة ستة أشهر، إلى غاية ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

وفي ٢٥ نيسان/أبريل و ٢٦ أيار/مايو و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بعث ممثل جبهة البوليساريو رسائل إلى رئيس مجلس الأمن بشأن مسألة الصحراء الغربية.

وفي ٢٨ نيسان/أبريل، بعد أن نظر المجلس في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل (S/2005/254)، وبعد أن أحاط علماً بتقريره المؤقت المؤرخ ٢٧ كانون الثاني/يناير (S/2005/49)، اتخذ بالإجماع القرار ١٥٩٨ (٢٠٠٥) الذي يمدد بموجبه ولاية البعثة إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

وفي ٢٨ تموز/يوليه، أحاط المجلس علماً بالرسالة المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ الموجهة من الأمين العام (S/2005/497)، التي أشار فيها إلى قرار مجلس الأمن ١٥٩٨ (٢٠٠٥) وغيره من قرارات المجلس ذات صلة بشأن الصحراء الغربية وذكر أنه قرر تعيين السفير بيتر فان فالسوم (هولندا) مبعوثاً خاصاً له إلى الصحراء الغربية ليساعده على

وفي ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/32) رحب فيه بتعيين خوان غابرييل فالديس ممثلاً خاصاً للأمين العام ورئيساً لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٧٥ (٢٠٠٤) الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لمدة ستة أشهر، لغاية ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وفي ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، أجرى المجلس مناقشة علنية بشأن هايتي. وفي ختام الجلسة، اعتمد بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/1) أكد فيه من جديد التزام المجلس على المدى الطويل تجاه هايتي وأبرز أن السبيل إلى تحقيق استقرار البلد هو المصالحة الوطنية والأمن والتنمية الاقتصادية.

وقاد رونالدو موتا ساردنبرغ، ممثل البرازيل، من ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، بعثة مجلس الأمن إلى هايتي بالاقتران مع الفريق الاستشاري المخصص لهايتي التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي ٢٠ نيسان/أبريل، قدم السفير ساردنبرغ إحاطة إلى المجلس بشأن نتائج البعثة، بما في ذلك تقييماته المتعلقة بالحالة في هايتي. وفي ١٣ أيار/مايو، قدم السفير ساردنبرغ تقرير البعثة (S/2005/302) في جلسة مفتوحة.

وفي ٣١ أيار/مايو، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦٠١ (٢٠٠٥)، الذي جدد بموجبه ولاية البعثة إلى غاية ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بنية تجديدها لفترات أخرى.

وفي ٧ حزيران/يونيه، قام جيران لاتورتو رئيس وزراء هايتي المؤقت، بطلب من حكومة هايتي، بإلقاء كلمة أمام المجلس في جلسة خاصة. ووصف الحالة في بلده وطرح أفكاراً بشأن أفضل طريقة لمعالجة الوضع الأمني، خاصة من خلال التعاون بين البعثة والشرطة الوطنية لهايتي.

الإقليمي بين عمليات حفظ السلام، خاصة لمعالجة المسائل العابرة للحدود. واتفقت الوفود على أن القارة ما زالت موضع تركيز جهود المجلس، إذ تحتل ما يصل إلى ٦٠ في المائة من جدول أعماله، وأن الأمم المتحدة تعلمت دروساً قيمة من التطورات التي حدثت في الماضي في حفظ السلام ويمكنها أن تستفيد منها لزيادة فعاليتها.

وفي ٣٠ حزيران/يونيه، قدم جيمس موريس، المدير التنفيذي للبرنامج الأغذية العالمي، إحاطة إلى المجلس بشأن أزمة الغذاء في أفريقيا. وجرى التشديد على الصلة بين الأزمة الغذائية والأمن والآثار المدمرة لاجتماع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والجفاف وسوء الإدارة.

وفي ٢٧ تموز/يوليه، استمع المجلس، في جلسة خاصة، في إطار البند الذي عنوانه "رسالتان مؤرختان ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2005/485 and S/2005/489))"، إلى إحاطة من السيدة آنا تيبايوكا، المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بمسائل المستوطنات البشرية في زمبابوي.

الأمريكتان

هايتي

خلال الفترة التي يشملها التقرير، راقب مجلس الأمن عن كثب الحالة في هايتي، وذلك من خلال إحاطات منتظمة من إدارة عمليات حفظ السلام خوان غابرييل فالديس الممثل الخاص للأمين العام، بشأن آخر التطورات الحاصلة في البلد. وذكر المجلس في جميع المناسبات بأهمية تعزيز التنمية الاقتصادية الطويلة الأجل إلى جانب الاستقرار الأمني والسياسي، وأعرب عن إدراكه للحالة الأمنية الخطرة في البلد.

وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس بشأن أول انتخابات رئاسية على الإطلاق شهدتها أفغانستان، في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، بمشاركة مرتفعة وعدم ورود بلاغات تفيد وقوع أي أحداث عنف خطيرة. وعلى إثر المشاورات، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/35) رحب فيه بالانتخابات وهنأ الأفغانين والبعثة والهيئة المشتركة لإدارة الانتخابات، ودعا إلى التحضير للانتخابات البرلمانية.

وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أصدر المجلس بياناً صحفياً رحب فيه بالتصديق على انتخاب حامد كرزاي رئيساً وأقر الأهمية التاريخية لهذا الحدث.

وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، تلقى المجلس إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام. وبعد الجلسة، تلا رئيس مجلس الأمن بياناً للصحافة جدد فيه أعضاء المجلس دعمهم لعمل البعثة وأعربوا عن اهتمامهم بإجراء الانتخابات البرلمانية والمحلية في ربيع ٢٠٠٥.

وفي ٢٢ آذار/مارس، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام، الذي أشار إلى إعلان السلطات الانتخابية الأفغانية للتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ كموعّد لإجراء الانتخابات البرلمانية وانتخابات المقاطعات.

وفي ٢٤ آذار/مارس، اتخذ المجلس القرار ١٥٨٩ (٢٠٠٥)، الذي أقر فيه أن من بين التحديات التي تواجهها أفغانستان مكافحة المخدرات، وانعدام الأمن في بعض المقاطعات، والتهديدات الإرهابية التي يشكلها عناصر القاعدة والطالبان والجماعات المتطرفة الأخرى، والحاجة إلى نزع شامل للسلاح على الصعيد الوطني، وتسريح قوات الميليشيات الأفغانية وإعادة إدماجها وحل الجماعات المسلحة غير المشروعة.

وفي ٢٢ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦٠٨ (٢٠٠٥)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة إلى غاية ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ وزاد قوامها مؤقتاً بـ ٨٠٠ فرد إضافي من الأفراد العسكريين و ٢٧٥ فرداً من الشرطة المدنية.

وفي ٢٨ تموز/يوليه، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أثناء مشاورات غير رسمية، إحاطة إلى أعضاء المجلس إثر زيارته الأخيرة إلى هايبي، بما في ذلك معلومات مستكملة بشأن الحالة الأمنية والعملية الانتخابية.

آسيا

أفغانستان

استمر مجلس الأمن في رصد عمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وتقييم الحالة ميدانياً من خلال التقارير المنتظمة للأمين العام والإحاطات التي تقدمها إدارة عمليات حفظ السلام والممثل الخاص للأمين العام.

وفي ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤، قدم جين آرنو الممثل الخاص للأمين العام، في جلسة علنية، إحاطة إلى المجلس عرض فيها تقرير الأمين العام (S/2004/634) وشدد على أن إجراء الانتخابات الرئاسية يتطلب زيادة في المساعدة الدولية، بما في ذلك نشر وحدات أمنية إضافية.

وفي ١٣ أيلول/سبتمبر، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس بشأن الهجمات التي تعرضت لها مكاتب الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية واللجنة المستقلة لحقوق الإنسان في هيرات.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، اتخذ المجلس القرار ١٥٦٣ (٢٠٠٤)، الذي مدد بموجبه ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية لمدة ١٢ شهراً، إلى غاية ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

بإجراء الانتخابات العامة لاختيار الرئيس وأعضاء مجلس النواب لبوغانفيل من ٢٠ أيار/مايو إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

تيمور - ليشتي

استمر مجلس الأمن في تلقي تقارير الأمين العام عن أعمال بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية بشكل منتظم. وعقب إنجاز ولاية البعثة، في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، أنشأ المجلس بعثة سياسية خاصة تالية لها مدتها سنة واحدة، هي مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي.

وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤، عقد المجلس جلسة علنية عرض خلالها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام التقرير المرحلي للأمين العام عن البعثة (S/2004/669). ونوه بالتقدم الذي أحرزته حكومة تيمور - ليشتي في الاضطلاع بمسؤولية الأمن الداخلي والخارجي للبلد واعتماد تشريعات جديدة.

وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم سوكيهيرو هاسيغاوا، الممثل الخاص للأمين العام، في جلسة مفتوحة، إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير الأمين العام عن البعثة (S/2004/888)، وقدم معلومات عن إنشاء ثمانية أفرقة عاملة لتحديد التدابير اللازمة لضمان انتقال سلس من حفظ السلام إلى عمليات يغلب عليها الطابع التقليدي في مجالي بناء الدولة والمساعدة الدولية.

وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٧٣ (٢٠٠٤) الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ستة أشهر، إلى غاية ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥.

وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، نظر المجلس في تقرير الأمين العام (S/2005/99) الذي عرضه ممثله الخاص. ووجهت الأنظار بشكل خاص إلى توصية الأمين العام باستمرار وجود الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي بعد انتهاء ولاية البعثة.

وفي ٢٤ حزيران/يونيه، استمع المجلس في جلسة علنية إلى إحاطتين من الممثل الخاص للأمين العام وأنطونيو مارييا كوستا، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وأعرب الممثل الخاص عن قلقه البالغ إزاء تفاقم الوضع الأمني في أفغانستان وأثره السلبي على الأعمال التحضيرية الجارية للانتخابات المقبلة. وأبرز المدير التنفيذي بواعث القلق الرئيسية للمكتب.

بوغانفيل، بابوا غينيا الجديدة

في ٢٣ أيلول/سبتمبر و ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، استمع المجلس إلى إحاطة من دانييلو تورك، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، بشأن الحالة في بوغانفيل.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، أجرى المجلس مشاورات غير رسمية ورحب باعتماد دستور بوغانفيل. وأقر أعضاء المجلس بأهمية دور بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بوغانفيل ووافقوا على ضرورة تمديد ولايتها.

وفي رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/1016)، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأن المجلس أحاط علماً بتوصيته بتمديد ولاية البعثة إلى غاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، الواردة في رسالة الأمين العام (S/2004/1015). وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في غضون ثلاثة أشهر يحتوي على تقييم للحالة الميدانية وعلى خطة لإغلاق البعثة.

وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، نظر المجلس خلال مشاورات غير رسمية في تقرير الأمين العام (S/2005/204) ورحب بالأعمال التحضيرية المرضية للانتخابات الأولى في بوغانفيل والتنفيذ الكامل لولاية البعثة.

وفي ١٥ حزيران/يونيه، أثنى المجلس في بيان رئاسي (S/PRST/2005/23) على حكومة بابوا غينيا الجديدة وزعماء بوغانفيل لتنفيذهم اتفاق بوغانفيل للسلام تنفيذاً تاماً ورحب

مشروع القرار في ٥ تشرين الأول/أكتوبر، إلا أنه لم يعتمده بسبب التصويت السلبي لأحد الأعضاء الدائمين فيه.

وعقب إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ومشاورات غير رسمية لاحقة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، أبرز الرئيس في بيان للصحافة قلق المجلس إزاء عدم إحراز تقدم في عملية السلام في الشرق الأوسط وحث الطرفين كليهما على الشروع في تطبيق أحكام خارطة الطريق في أقرب وقت ممكن.

وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، على إثر إحاطة عادية قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية ركز فيها على انتخابات الرئاسة الفلسطينية المعقودة في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وبعد مشاورات غير رسمية لاحقة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/2) أشار في إلى المسائل التالية: انتخابات الرئاسة الفلسطينية؛ والخطوات السياسية المقبلة، وبوجه خاص الانتخابات التشريعية الفلسطينية؛ وتعزيز المؤسسات الفلسطينية؛ وتقديم المساعدة الدولية إلى الشعب الفلسطيني والسلطة الفلسطينية؛ وضرورة تنفيذ خارطة الطريق من أجل إقامة دولة فلسطينية لها مقومات البقاء وديمقراطية وذات سيادة، تعيش جنباً إلى جنب في سلام وأمن مع إسرائيل.

وفي ١٦ شباط/فبراير، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/6) رحب فيه بمؤتمر قمة شرم الشيخ. بمصر، المعقود في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وباستئناف المحادثات المباشرة بين آرييل شارون، رئيس الوزراء الإسرائيلي ومحمود عباس، رئيس السلطة الفلسطينية.

وفي ٩ آذار/مارس، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/12) رحب فيه بنتائج اجتماع لندن المتعلق بدعم السلطة الفلسطينية، المعقود في ١ آذار/مارس.

وقدم خوسيه راموس - أورتا، وزير تيمور - ليشتي للخارجية والتعاون، إحاطة إلى المجلس بشأن الجهود المشتركة المبذولة مع إندونيسيا لحل المسائل العالقة وبشأن قرار الحكومتين إنشاء لجنة الحقيقة والصدقة.

وفي ٢٨ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس القرار ١٥٩٩ (٢٠٠٥)، الذي أنشأ بموجبه مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، وهو بعثة سياسية خاصة تالية لبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية لمدة سنة واحدة وذلك بعد انتهاء ولاية البعثة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥.

وفي ١٦ أيار/مايو، عرض الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، في جلسة علنية، تقرير الأمين العام عن نهاية ولاية البعثة (S/2005/310) ومعلومات مستكملة عن الأعمال التحضيرية الجارية لتنفيذ ولاية المكتب.

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

واصل مجلس الأمن النظر بصورة منتظمة في الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطينية، عن طريق إحاطات شهرية يقدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وكبار موظفي الأمانة العامة.

وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، أدلى رئيس المجلس بيان للصحافة أدان فيه أعضاء المجلس الهجمات الإرهابية في إسرائيل التي أسفرت عن إزهاق أرواح بريئة. وأدان الأعضاء أيضاً جميع الأعمال الإرهابية الأخرى، ونددوا بتصاعد العنف في الشرق الأوسط، ودعوا جميع الأطراف إلى مواصلة عملية السلام في المنطقة

وأجرى المجلس في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط قام ممثل الجزائر خلالها بعرض مشروع قرار. وصوت المجلس على

وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، نظر المجلس في التقرير الذي قدمه الأمين العام (S/2004/777) بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). وعرض تيري رود - لارسن المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، التقرير وكرر تأكيد ما استنتجه الأمين العام من أنه لم يتم استيفاء متطلبات القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). واستجابة للقرار، اعتمد المجلس في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/36) طلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) كل ستة أشهر.

وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة بشأن الهجوم الإرهابي بالقنابل الذي أودى في ١٤ شباط/فبراير بحياة رئيس وزراء لبنان السابق، رفيق الحريري، واعتمد بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/4) أدان فيه الهجوم بشدة وطلب إلى الأمين العام أن يتابع عن كثب الحالة في لبنان وأن يقدم تقريراً عاجلاً عن ملابسات هذا العمل الإرهابي وأسبابه ونتائجه. وفي ١٨ شباط/فبراير، أبلغ الأمين العام المجلس بما قرره من إرسال بعثة تحقيق إلى بيروت.

وعقب إصدار تقرير بعثة التحقيق (S/2005/203)، اتخذ المجلس بالإجماع في ٧ نيسان/أبريل القرار ١٥٩٥ (٢٠٠٥) الذي أنشأ بموجبه لجنة مستقلة دولية للتحقيق لمساعدة السلطات اللبنانية في التحقيق الذي تجريه في جميع جوانب اغتيال رئيس الوزراء السابق.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل، قدم تيري رود - لارسن، الذي كان قد عُيِّن مبعوثاً خاصاً للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (انظر S/2004/974)، إحاطة إلى المجلس بشأن التقرير نصف السنوي الأول للأمين العام عن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (S/2005/272).

وفي ٢١ تموز/يوليه، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك القضية الفلسطينية، استجابة لطلب من مجموعة الدول العربية (انظر S/2005/469) بعقد اجتماع فوري لمجلس الأمن للنظر في التطورات الأخيرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وقدم ألفارو دي سوتو منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية الشرق الأوسط، إحاطة إلى المجلس بشأن آخر التطورات في المنطقة.

وواصل المجلس تأييده لإيجاد تسوية شاملة وعادلة في الشرق الأوسط، على أساس القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) و ١٥١٥ (٢٠٠٣)، وأسس مؤتمر مدريد، ومبدأ الأرض مقابل السلام، والاتفاقات التي توصل إليها الطرفان من قبل، ومبادرة ولي العهد السعودي، التي أقرها مؤتمر قمة الجامعة العربية في بيروت.

لبنان

دفعت الأحداث في لبنان خلال الفترة قيد الاستعراض لمجلس الأمن إلى دراسة الوضع في مناسبات متعددة.

وفي ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اتخذ المجلس القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) بتأييد تسعة أصوات وامتناع ستة عن التصويت. وألقى الأمين العام لوزارة الخارجية اللبنانية كلمة أمام مجلس الأمن قبل التصويت ودعا أعضاء المجلس إلى سحب المشروع. وبموجب القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، أعاد المجلس، من بين أشياء أخرى، تأكيد دعوته إلى الاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي تحت سلطة حكومة لبنان وحدها دون منازع وطلب إلى جميع القوات الأجنبية المتبقية الانسحاب من لبنان ودعا إلى حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها.

وفي ١٩ آب/أغسطس، أصدر الرئيس بيانا للصحافة نعى فيه أعضاء المجلس سرجيو فييرا دي ميلو، أول رئيس للبعثة في العراق، و٢١ آخرين من موظفي الأمم المتحدة الذين قتلوا ببغداد في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤.

وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، ووفقا للفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، جرى تعميم تقرير الأمين العام عن البعثة (S/2004/710 و Corr.1). وتناول هذا التقرير أهم الأحداث التي وقعت في العراق منذ ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وعملية دعوة المؤتمر الوطني إلى الانعقاد في آب/أغسطس، والاحتياجات الأمنية للبعثة والأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة في ميدان المساعدة الانتخابية.

وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، قدم أشرف جيهانغير قاضي، الممثل الخاص للأمين العام، وجون دانفورت، ممثل الولايات المتحدة الأمريكية إلى مجلس الأمن إحاطة عن البعثة وعن أنشطة القوة المتعددة الجنسيات في العراق على التوالي.

وفيما يتعلق بمسألة الهيكل الأمني للبعثة، وجه الأمين العام رسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/764) يبلغ فيها المجلس بعزمه إنشاء هيكل أمني خاص بالبعثة في العراق يتضمن وحدات نظامية للحرس.

وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر، قدم رئيس مجلس الأمن إحاطة إلى أعضاء المجلس بشأن الاجتماع الذي عقده وزير الخارجية الإسباني، بوصفه رئيسا لمجلس الأمن، مع اللجنة الثلاثية التابعة للجامعة العربية (وزراء خارجية تونس والبحرين والجزائر) ووزير الخارجية العراقي والأمين العام للجامعة العربية، بناء على طلب من الأخير. وكان موضوع الاجتماع العملية السياسية في العراق.

وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر، رد مجلس الأمن على رسالة الأمين العام الأنفة الذكر والمتعلقة بالهيكل الأمني للبعثة (S/2004/764). ورحب المجلس بالترتيبات الواردة في رسالة

وفي ٤ أيار/مايو، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2005/17)، دعا فيه مجدداً إلى التنفيذ الكامل لجميع متطلبات القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

وفي ٧ حزيران/يونيه، اعتمد المجلس بيانا رئاسياً (S/PRST/2005/22) أدان فيه بأشد العبارات الهجوم الإرهابي بالقنابل في بيروت في ٢ حزيران/يونيه الذي أودى بحياة الصحفي اللبناني سمير قصير، وطلب من جميع الأطراف أن تتحلى بضبط النفس وبروح المسؤولية بغية النجاح في إنجاز العملية الانتخابية وتشكيل الحكومة في البلد.

وفي ٢٢ حزيران/يونيه، رحب المجلس في بيان رئاسي (S/PRST/2005/26) بالانتخابات البرلمانية اللبنانية التي أجريت في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ١٩ حزيران/يونيه ودعا مجدداً إلى التنفيذ التام لجميع متطلبات القرارين ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٥٩٥ (٢٠٠٥).

وفي ١٢ تموز/يوليه، أعرب الرئيس في بيان للصحافة عن إدانة المجلس القاطعة للتفجير الإرهابي الذي شهده لبنان في ذلك اليوم والذي أودى بحياة شخص واحد وإصابة عدة أشخاص آخرين بجروح، منهم وزير دفاع هذا البلد.

وواصل المجلس تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القراران ١٥٨٣ (٢٠٠٥) و ١٦١٤ (٢٠٠٥)) لمدة ستة أشهر في المرة الواحدة.

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

واصل المجلس أيضا تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القراران ١٥٧٨ (٢٠٠٤) و ١٦٠٥ (٢٠٠٥)) لمدة ستة أشهر في المرة الواحدة.

العراق

العملية السياسية

في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٥٧ (٢٠٠٤) وجدد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لمدة ١٢ شهرا أخرى.

يشهدها البلد. وحث البيان الأمم المتحدة على التأهب سريعاً، وشجع أعضاء المجتمع الدولي على تقديم المستشارين والدعم التقني للأمم المتحدة لمساعدتها في أداء الدور الموكل إليها.

وفي ١١ نيسان/أبريل، قدم الممثل الخاص للأمم المتحدة في العراق إلى المجلس إحاطة عن آخر التطورات في البلد، وركز على العملية السياسية التي تطورت منذ الانتخابات التي أجريت في ٣٠ كانون الثاني/يناير. وبعد الاجتماع، أدلى رئيس المجلس ببيان للصحافة رحب فيه بالتطورات السياسية الأخيرة التي شهدها العراق وأعرب عن تطلعه إلى الانتهاء في وقت مبكر من تشكيل الحكومة الانتقالية للعراق.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل، أصدر الرئيس بياناً للصحافة رحب فيه بتشكيل الحكومة الانتقالية في العراق التي ارتأها في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، وأعرب عن شجبه للعنف وتشجيعه لجميع القوى السياسية العراقية على المضي في العملية السياسية والحوار الشاملين.

وفي ٣١ أيار/مايو، استمع المجلس إلى بيان من هوشيار زيباري، وزير الخارجية العراقي، وإلى إحاطة من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، آن باترسون، بالنيابة عن القوة المتعددة الجنسيات في العراق، تناولت فيها موضوع ولاية هذه القوة، وفقاً لما ينص عليه القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤). وأحاط أعضاء المجلس علماً برسالة وزير الخارجية المؤرخة ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ (مرفق الوثيقة S/2005/337) التي يلتمس فيها من المجلس السماح باستمرار ولاية القوة المتعددة الجنسيات "حتى اكتمال العملية السياسية". ووفقاً لما أشار إليه رئيس المجلس في بيان لاحق موجه للصحافة، وافق أعضاء المجلس على استمرار ولاية القوة المتعددة الجنسيات، عملاً بالقرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) وبناء على طلب الحكومة المؤقتة في العراق.

الأمين العام وحثّ الدول الأعضاء على الاستجابة لها بتقديم مساهمات.

وفي جلسة علنية عقدت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وافق المجلس على نص رسالة اقترح رئيس المجلس إرسالها إلى الأمين العام، يبلغه فيها بإقرار المجلس إنشاء صندوق استئماني على النحو الذي ارتأه في رسالته المؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر الموجهة إلى وزير خارجية هولندا (S/2004/972، المرفق الأول). وفي الرسالة الموجهة من رئيس المجلس (التي صدرت لاحقاً بوصفها الوثيقة S/2004/929)، طُلب إلى الأمين العام إنشاء الصندوق الاستئماني في موعد لا يتجاوز ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، كي يتسنى توفير الدعم المالي لإنشاء قوة حماية تابعة للأمم المتحدة في العراق، وفقاً للولاية المنصوص عليها في القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، ويمكن أن تكون كيانا مستقلاً يخضع للقيادة الموحدة للقوة المتعددة الجنسيات.

وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، قدم الممثل الخاص للأمم المتحدة في العراق إلى المجلس إحاطة عن الوضع السياسي والأمني في البلد.

وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ تلا رئيس مجلس الأمن على الصحافة بياناً بشأن الانتخابات التي جرت اليوم السابق في العراق. وقد هنأ أعضاء المجلس الشعب العراقي على ممارسة حقه في التصويت في ظروف غير مواتية، وأشاروا إلى الخطوات اللاحقة من العملية الانتقالية وأهمية المصالحة والوحدة الوطنية والعملية السياسية الجامعة.

وفي ١٦ شباط/فبراير، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى مجلس الأمن إحاطة عن الحالة في العراق. وعقب هذه الإحاطة العلنية، صدر بيان رئاسي (S/PRST/2005/5) دعا مجلس الأمن فيه إلى توخي الشمولية والشفافية في الخطوات التالية من العملية الانتقالية التي

دميتريوس بيريكوس، الرئيس التنفيذي بالنيابة للجنة، على المجلس التقارير ربع السنوية الثامن عشر والتاسع عشر والعشرين والحادي والعشرين (S/2004/924 و S/2004/693 و S/2005/129 و S/2005/351 على التوالي) عن أنشطة اللجنة، عملاً بالفقرة ١٢ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، كما عرض وجهات نظره عن كيفية العمل لإغلاق مسألة التزامات العراق في مجال نزع السلاح.

وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، قدم رئيس المجلس إحاطة إلى أعضاء المجلس عن اجتماعه مع الرئيس التنفيذي بالنيابة للجنة، الذي أخبر الرئيس باجتماعه مع تشارلز دويلفر، المستشار الخاص لفريق الاستقصاء المعني بالعراق، في ٨ تشرين الأول/أكتوبر، لمناقشة مضمون التقرير الذي أصدره الفريق في ٦ تشرين الأول/أكتوبر.

وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وردا على رسالة بعث بها الأمين العام (S/2005/406)، أقر المجلس عبر رسالة موجهة من رئيسه إلى الأمين العام (S/2005/407) تحويل مبلغ ٢٢٠ مليون دولار من حساب الضمان الخاص باللجنة إلى الحسابات الخاصة بتنمية العراق وسداد المتأخر عليه من اشتراكات الأمم المتحدة.

صندوق التنمية للعراق والمجلس الدولي للمشورة والمراقبة

في ١٤ كانون الثاني/يناير و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها جان - بيير هالبواك ممثل الأمين العام لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة، وشملت أنشطة المجلس من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ومن حزيران/يونيه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ على التوالي.

وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥، وأثناء مشاورات غير رسمية، وافق المجلس على الطلب الوارد في رسالة موجهة من

المفقودون من الكويتيين ورعايا الدول الأخرى وإعادة الممتلكات الكويتية
قام يولي فورونتسوف، المنسق الرفيع المستوى المعني بإعادة أو عودة جميع الكويتيين ورعايا الدول الأخرى أو رفاتهم إلى أوطانهم وإعادة الممتلكات الكويتية، بتقديم إحاطة للمجلس أثناء مشاورات غير رسمية (١٩ آب/أغسطس و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩ نيسان/أبريل و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥) بشأن هذه المسائل، بالاستناد إلى تقارير الأمين العام.

وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤، أصدر الرئيس بيانا للصحافة رحب فيه بتعهد نائب الرئيس العراقي تقديم المساعدة في عملية البحث عن الذين ما زالوا في عداد المفقودين، ومعربا عن أمله في أن يتمكن المنسق الرفيع المستوى من زيارة العراق قريبا للمضي قدما في عمله.

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، أصدر الرئيس بيانا للصحافة أعرب فيه عن تأييد المجلس الكامل للعمل الذي يقوم به المنسق الرفيع المستوى، ومرحبا بما حدث مؤخرا من إعادة الممتلكات الكويتية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ وبالنهج الإيجابي الذي تبنته حكومة العراق المؤقتة في توفير الدعم.

وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أدلى الرئيس ببيان للصحافة بالنيابة عن المجلس أعرب فيه عن ثقته بأن الحكومة العراقية الانتقالية الجديدة ستمد يد العون لحل المسألة، وطلب من جميع الأطراف المعنية مواصلة العمل للتوصل إلى حل مرضٍ لجميع الجوانب العالقة، الإنسانية منها والمتعلقة بالملكية، والتي تشملها ولاية المنسق الرفيع المستوى.

لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش
في ٨ أيلول/سبتمبر و ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٨ آذار/مارس و ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، عرض

الخاص للأمين العام. واتفقوا على أنه كان ثمة تقدم مستمر في بعض المجالات، لكنهم أشاروا إلى أن عدم إحراز أي تقدم في المسألتين الرئيسيتين المتعلقتين بالإعادة واللامركزية يبعث فيهم عظيم القلق. وحثوا مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة على الاستمرار في تكثيف جهودها، ورفع وتيرة إحراز مزيد من التقدم في ضوء البدء في إجراء استعراض شامل للمعايير.

وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، عيّن الأمين العام كاي عيدي مبعوثاً خاصاً له للاضطلاع باستعراض شامل بشأن كوسوفو. وبدأ العمل في الاستعراض الشامل للمعايير، وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) والبيانات الرئاسية ذات الصلة الصادرة عن المجلس، تعين أن يتكون هذا الاستعراض من مشاورات مع الأطراف والمجتمع الدولي، وأن يكون واسع النطاق وأن يدرس الواقع السياسي الفعلي وكذلك الشروط الأولية الرسمية للبدء في عملية تحديد الوضع المقبل.

البوسنة والهرسك

واصل يادي آشداون المندوب السامي لبوسنة والهرسك، تقديم التقارير والإحاطات إلى المجلس على نحو منتظم بشأن ما أحرز من تقدم عام في تنفيذ اتفاق السلام لعام ١٩٩٥ وتطور الحالة في البوسنة والهرسك.

وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، تحدث جاب دوهوب شيفر، الأمين العام لحلف شمال الأطلسي، بدوره أمام المجلس. وفي معرض حديثه توقع لنقل عمليات حفظ السلام من منظمة حلف شمال الأطلسي إلى قوات الاتحاد الأوروبي، التحالف التاريخي الذي تكون في البوسنة والهرسك بين منظمة حلف شمال الأطلسي والأمم المتحدة والذي أثمر تحسينات هامة في مجال الأمن وإرساء سيادة القانون وشكل إلغاؤه بهذه الكلمة المرة الأولى على الإطلاق التي يلقي فيها أمين عام لمنظمة حلف شمال الأطلسي بكلمة أمام المجلس.

هوشيار زيباري، وزير خارجية العراق، بالاستمرار في الترتيبات ذات الصلة بصندوق التنمية للعراق والمجلس الدولي للمشورة والمراقبة، بما يتمشى مع القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤).

مسائل أخرى

في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وخلال مشاورات غير رسمية، ناقش أعضاء المجلس إعادة تسمية بند جدول الأعمال المتعلق بالعراق واتفقوا على أن تنظر في المسائل المتعلقة بإعادة جميع الممتلكات الكويتية، وإعادة أو عودة جميع الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو رفاتهم إلى أوطانهم، بلجنة الأمم المتحدة للتعويضات تحت بند جدول الأعمال المعنون "الحالة بين العراق والكويت". كما اتفق على النظر في المسائل الأخرى تحت بند جدول الأعمال المعنون "الحالة فيما يتعلق بالعراق". وأصدر الرئيس مذكرة في ١٨ نيسان/أبريل لبيان قرار المجلس (S/2005/251).

أوروبا

كوسوفو وصربيا والجبل الأسود

واصل مجلس الأمن متابعة الأحداث في كوسوفو عن كثب، من خلال التقارير ربع السنوية المقدمة من الأمين العام والإحاطات المنتظمة التي يقدمها عادة الممثل الخاص للأمين العام.

وفي ٥ آب/أغسطس ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و ٢٤ شباط/فبراير و ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، استعرض المجلس تقارير الأمين العام عن التطورات في كوسوفو (S/2004/613 و S/2004/907 و S/2005/88 و S/2005/335 و S/2004/613) ومعها التقييمات التقنية التي أعدها بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو عما أحرز من تقدم في تنفيذ المعايير. وأعاد أعضاء المجلس تأكيد أن تنفيذ المعايير ما زال العماد المركزي للسياسة التي ينتهجها المجتمع الدولي في كوسوفو، كما أعربوا عن دعمهم للجهود التي يبذلها الممثل

التمديد الأخير في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، خلال مشاورات غير رسمية نظر المجلس في تقرير الأمين العام بشأن الحالة في أنجازيا، جورجيا (S/2004/822)، واستمع إلى إحاطة من الممثلة الخاصة بشأن أنشطة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.

وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥، وخلال جلسة خاصة، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس عن نتائج زيارته إلى جورجيا. كما أدلى ممثل جورجيا ببيان أمام المجلس بهذه المناسبة.

وفي ٢١ نيسان/أبريل، وخلال مشاورات غير رسمية، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة لاجتماع الممثلين الرفيعي المستوى لفريق أصدقاء الأمين العام المعني بجورجيا الذي عقد في جنيف في ٧ و٨ نيسان/أبريل.

الإحاطة المقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

في جلسة مفتوحة عقدت يوم ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، قام ديميتري روبل، وزير خارجية سلوفينيا، والرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بتقديم إحاطة إلى المجلس عن الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة.

قبرص

في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها زيغنيو ولوسوفيكس، الممثل الخاص للأمين العام لقبرص ورئيس البعثة عن تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (S/2004/756). وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر اتخذ المجلس القرار ١٥٦٨ (٢٠٠٤) الذي أيد فيه توصيات الأمين العام وقرر تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص لغاية ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وقبيل اضطلاع الاتحاد الأوروبي في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بالدور الرئيسي لإقرار السلام في البوسنة والهرسك، بموجب النواحي العسكرية من اتفاق السلام، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار رقم ١٥٧٥ (٢٠٠٤) في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وتحول الولاية الواردة في القرار لقوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك تسلم زمام الأمور من قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات التابعة لمنظمة حلف الشمال الأطلسي والتي أنهت عملها في نهاية ٢٠٠٤.

وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥، وخلال جلسة علنية، لاحظ الممثل السامي للبوسنة والهرسك أن بدء جمهورية صربيا بتسليم المتهمين الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام إلى المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة قد يكون مؤشرا على تغير في موقفها نحو الوفاء بالتزاماتها. كما أعرب عن أمله في أن يشهد عام ٢٠٠٥ تحول البوسنة والهرسك عن ماضيها من خلال استيفائها لشروط تحقيق الاستقرار والارتباط مع الاتحاد الأوروبي، وشروط العضوية في شراكة حلف شمال الأطلسي من أجل السلام.

أنجازيا، جورجيا

واصل مجلس الأمن رصد عملية الأمم المتحدة للسلام في أنجازيا، جورجيا، طوال الفترة المشمولة بالتقرير. واستمع المجلس إلى عدد من الإحاطات من إدارة عمليات حفظ السلام، وهايدي تاغليافيني، الممثلة الخاصة للأمين العام.

ومدد المجلس ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا مرتين خلال الفترة المشمولة بالتقرير في ٢٨ كانون الثاني/يناير وفي ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (القرارات ١٥٨٢ (٢٠٠٥) و١٦١٥ (٢٠٠٥) على التوالي) لفترة إضافية مدتها ستة أشهر في كل من المرتين، ومن المقرر أن ينتهي

إنجازات اللجنة. وشدد على أهمية بدء عمل المديرية التنفيذية للجنة في أقرب وقت ممكن، وطلب من الدول الأعضاء مواصلة الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي نهاية الجلسة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/37) أوضح فيه أهمية مواصلة الجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب التابعة له لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على محاربة الإرهاب، بما في ذلك تحديد المشاكل التي واجهتها البلدان في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ومعالجتها.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وخلال جلسة مفتوحة، قدم رئيس لجنة مكافحة الإرهاب إحاطة إلى المجلس عن إنجازات اللجنة. وفي نهاية الجلسة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/3) أقر فيه البرنامج الرابع عشر من برامج عمل اللجنة التي يمتد كل منها ٩٠ يوماً.

وفي ٧ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦١١ (٢٠٠٥) الذي أدان فيه الهجمات الإرهابية التي شهدتها لندن في اليوم نفسه.

وفي ٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/29) أدان فيه اغتيال رئيس البعثة الدبلوماسية المصرية في العراق الذي كان قد عين مؤخرًا.

وفي ٢٧ تموز/يوليه، اعتمد المجلس بيانين رئاسيين (S/PRST/2005/36 و S/PRST/2005/37) كرد فعل للهجمات الإرهابية في شرم الشيخ، مصر، واغتيال دبلوماسيين جزائريين في العراق، على التوالي.

وفي ٢٥ نيسان/أبريل و ٢٠ تموز/يوليه، وخلال جلسيتين مفتوحتين، استمع المجلس إلى إحاطات من رؤساء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣

وبعد صدور تقرير آخر من الأمين العام (S/2005/353)، قام المجلس، في ١٥ حزيران/يونيه، بموجب القرار ١٦٠٤ (٢٠٠٥) بتمديد ولاية قوة حفظ السلام مرة أخرى حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وفي ٢٢ حزيران/يونيه، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى المجلس إحاطة عن نتائج زيارته إلى قبرص واليونان وتركيا.

مسائل عامة

مكافحة الإرهاب

واصلت لجنة مكافحة الإرهاب العمل للوفاء بولايتها المنصوص عليها في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والمعززة بموجب القرارين ١٥٣٥ (٢٠٠٤) و ١٥٦٦ (٢٠٠٤).

وفي ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وعقب مشاورات بين أعضاء المجلس عملاً بالقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، أقرّ المجلس الخطة التنظيمية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي كان المدير التنفيذي للمديرية قد قدمها إلى لجنة مكافحة الإرهاب بالتشاور مع الأمين العام ومن خلاله.

وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بشأن الإرهاب الذي أعطى من خلاله دفعة جديدة للعمل الذي تقوم به الأمم المتحدة في ميدان مكافحة الإرهاب، وشجع التنسيق فيما بين مختلف هيئات مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب، وأنشأ فريق عمل يتولى تنفيذ الولاية التي حددها القرار ويتدارس، في جملة أمور، تدابير أكثر فعالية تكفل تقديم الإرهابيين إلى العدالة.

وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، وخلال جلسة مفتوحة، قدم أندري ديسوف ممثل الاتحاد الروسي ورئيس لجنة مكافحة الإرهاب، إحاطة إلى أعضاء المجلس عن

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

تركز العمل الذي اضطلعت به اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال الفترة المشمولة بالتقرير على تشكيل منهييتها ومجموعة الأدوات التي تستخدمها في دراسة التقارير الوطنية التي من المقرر أن تقدمها الدول عملاً بالقرار.

وقد اعتمدت اللجنة عقب إنشائها مبادئ توجيهية لتسيير أعمالها، فضلاً عن مبادئ توجيهية لإعداد التقارير الوطنية التي ستقدم إليها عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية لتعيين الخبراء، وقامت بتعيين ثمانية خبراء لدعم أعمالها، لا سيما ما يتعلق منها بالنظر في التقارير الوطنية المقدمة إليها من الدول.

وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر، قدم رئيس اللجنة إلى المجلس إحاطة عما أحرزته اللجنة من تقدم في عملها.

وفي ٢٠٠٥، دخلت اللجنة المرحلة الفنية من عملها ودرست حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير ما يزيد على ٥٠ من التقارير المقدمة من ١١٨ دولة والتي تضمنت معلومات عن الأحكام السارية لديها والمتعلقة بعدم الانتشار، بما في ذلك مساهماتها في عملية التعاون الدولي في هذا الميدان.

ولدى النظر في التقارير الوطنية، حددت اللجنة الاحتياجات من المساعدة وعروض تقديم المساعدة. ويقدم العديد من البلدان بالفعل الخبرة والمشورة للدول التي تفتقر إلى المعرفة أو الخبرة أو الموارد اللازمة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

كما واصلت اللجنة اتصالاتها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن الطرق

(٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتحدث رؤساء اللجان الثلاثة عن الأعمال التي قامت بها هذه اللجان مؤخراً وعملاً أحرزته من تقدم وعن التحديات التي ما زالت تواجهها، كما أوضحوا الخطوط العامة لخطط عمل اللجان وأولوياتها خلال الأشهر القادمة. وفي نهاية الجلستين، اعتمد المجلس بيانين رئاسيين (S/PRST/2005/16 و S/PRST/2005/34 على التوالي) أقر من خلالها، في جملة أمور، برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب الخامس عشر لمدة ٩٠ يوماً، وكرر تأكيد دعوة المجلس لتعزيز التعاون بين اللجان الثلاث.

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرارات المجلس، مركزة على مكافحة التهديد الذي يتعرض له السلام والأمن الدوليان من جانب تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

وعملاً بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، قدم رئيس اللجنة إلى المجلس إحاطتين في ١٣ أيلول/سبتمبر و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وشملت الإحاطتين الأعمال التي اضطلعت بها اللجنة وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، وأولويات الأعمال المقبلة.

وفي ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) الذي أدخل بموجبه تحسينات على نظام الجزاءات المتعلقة بتنظيم القاعدة وأسامة بن لادن وحركة الطالبان، وما يرتبط بهما من الأفراد والمجموعات والأعمال والكيانات، ومدد ولاية فريق الرصد لفترة ١٧ شهراً.

والإيذاء الجنسيين من أفراد بعثات موظفي الأمم المتحدة لحفظ السلام، بتقديم إحاطة إلى المجلس عن الاستغلال والإيذاء الجنسيين في إطار عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي نهاية الجلسة، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/21). كما تلا الرئيس بياناً على الصحافة أعرب فيه عن القلق العميق الذي يساور المجلس حيال هذه المسألة، وإدائته الشديدة لجميع أعمال الإيذاء والاستغلال الجنسيين التي ارتكبتها أفراد عمليات حفظ السلام، وكرر تأكيد أهمية اتخاذ تدابير وقائية، وإنفاذ معايير السلوك المعمول بها في الأمم المتحدة، وضمان إجراء التحقيق السليم وتوقيع العقوبات الملائمة في هذه الحالات.

وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقد المجلس جلسة مفتوحة بشأن مسؤولية مجلس الأمن في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين: فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة أعراض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعمليات حفظ السلام الدولية، وذلك بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لاتخاذ القرار ١٣٠٨ (٢٠٠٠). واستمع المجلس لإحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وبيتر بايوت، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/33) كرر فيه تأكيد التزامه بالتنفيذ الكامل للقرار ١٣٠٨ (٢٠٠٠).

المحاكم الدولية

في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/28) بشأن المحكمتين الدوليتين ليوغسلافيا السابقة ورواندا، أحاط فيه علماً، بالتقارير المقدمة من رؤساء المحكمتين والمدعين العامين لهما إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز المحددتين في القرارين ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٢٤ (٢٠٠٤) (S/2004/420 و S/2004/341)،

التي يمكن من خلالها للمنظمتين مساعدتها في عملها والمساهمة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

الإحاطات المقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، قام الرؤساء المغادرين لكل من لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار، والفريق العامل المخصص بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها، بتقديم إحاطات إلى المجلس عن عمل هيئاتهم الفرعية، مشيرين إلى الدور الحاسم والمركزي الذي تؤديه هذه الهيئات في أعمال المجلس.

حفظ السلام

عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن اجتماعات منتظمة مع البلدان المساهمة بقوات بشأن التطورات الحاصلة في مختلف عمليات حفظ السلام، وتبادل الآراء معها بشأن ما يمكن إدخاله من تحسينات.

كما كثف فريق العمل المعني بعمليات حفظ السلام عمله وعقد عدة اجتماعات تهدف إلى تسهيل وتحسين التعاون بين أعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات والجهات الفاعلة الأخرى والأمانة العامة. وقد ركزت هذه الاجتماعات على مسائل حفظ السلام ذات الأهمية، بما فيها إنشاء قوة حفظ سلام جديدة ومشكلة الاستغلال والإيذاء الجنسيين من جانب أفراد بعثات حفظ السلام.

وفي ٣١ أيار/مايو، وخلال مناقشة مفتوحة، قام كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والأمير زيد رعد زيد الحسين، مستشار الأمين العام المعني بالاستغلال

وفي رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه (S/2005/371)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس قد وافقوا على تمديد فترة تعيين القضاة الخاصين حتى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وذلك رداً على الرسالة الموجهة من الأمين العام المؤرخة ٢٦ أيار/مايو (S/2005/346).

وفي ٢٦ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦١٣ (٢٠٠٥) الذي أحال فيه إلى الجمعية العامة ترشيحات القضاة الخاصين للمحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة.

محكمة العدل الدولية

في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٧١ (٢٠٠٤) الذي يحدد ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ موعداً للانتخابات الرامية إلى شغل الشاغر الناشئ عن استقالة القاضي جيلبير غيوم من محكمة العدل الدولية.

وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، صوت المجلس مع الجمعية العامة في نفس الوقت، وانتخب بالإجماع روني أبراهام قاضياً لدى محكمة العدل الدولية.

مسائل متعلقة بمواضيع معينة

الجوانب المدنية لإدارة النزاع وبناء السلام - في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اجتمع مجلس الأمن على المستوى الوزاري للنظر في الجوانب المدنية لإدارة النزاع وبناء السلام. وشارك في المناقشة التي ترأسها وزير الخارجية الإسباني كل من: سعيد جينيت، الأمين العام للاتحاد الأفريقي ومفوضه للسلام والأمن، وخافيير سولانا الممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة لدى الاتحاد الأوروبي، وعمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية. وفي نهاية الاجتماع، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/33). وقد أقر أعضاء المجلس بالأهمية المتزايدة للجوانب المدنية من

كما كرر تأكيد دعوته الموجهة إلى جميع الدول لتكثيف تعاونها مع المحكمتين.

وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس القرار ١٥٦٧ (٢٠٠٤) الذي أحال بموجبه الترشيحات للتعيين في مناصب القضاة الدائمين للمحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة إلى الجمعية العامة لإجراء الانتخابات المقرر إجراؤها في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم رئيسا المحكمتين الدوليتين ليوغسلافيا السابقة ورواندا والمدعيان العامان لهما إحاطات إلى مجلس الأمن بشأن ما أحرز من تقدم في تنفيذ استراتيجيات الإنجاز.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٨١ (٢٠٠٥) استجابة لطلب الأمين العام المتعلق بتمديد فترة خدمة بعض القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة.

وفي رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس (S/2005/159)، وردا على رسالة من الأمين العام مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/127)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس قد وافقوا على تمديد فترة الترشيح لمناصب القضاة الخاصين للمحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥.

وفي ٢٠ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٥٩٧ (٢٠٠٥) الذي يعدل المادة ذات الصلة من النظام الأساسي للمحكمة ليسمح لسبعة وعشرين قاضياً خاصاً انتخبوا في حزيران/يونيه ٢٠٠١ بأن تنطبق عليهم شروط إعادة الانتخاب، ويمدد فترة تعيين القضاة الخاصين للمحكمة لمدة ٣٠ يوماً ابتداءً من تاريخ اتخاذ القرار.

الأسلحة الصغيرة - في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (S/2005/69). واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/7) طلب فيه إلى جميع الدول الأعضاء إنفاذ جميع القرارات المتعلقة بالجزءات، بما فيها القرارات التي تفرض حظراً على الأسلحة.

الأطفال والتزاع المسلح - في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والتزاع المسلح. وعرض أولارا أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزاع المسلح، تقرير الأمين العام (S/2005/72). واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/8) أعاد فيه تأكيد الحاجة لآلية منهجية وشاملة للرصد والإبلاغ. وفي ٢٦ تموز/يوليه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشأن الأطفال والتزاع المسلح، وطلب بمقتضاه، في جملة أمور، إلى الأمين العام تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها في القرار، والبدء بتطبيقها على الأطراف في حالات التزاع المسلح الوارد ذكرها في مرفقي تقرير الأمين العام (S/2005/72) والمدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن، ومن ثم تطبيقه، بالتشاور الوثيق مع البلدان المعنية، على الأطراف في النزاعات المسلحة الأخرى الواردة في مرفقي تقرير الأمين العام، آخذاً في الاعتبار المناقشة التي جرت في مجلس الأمن ووجهات نظر الدول الأعضاء، وآخذاً في الحسبان استنتاجات وتوصيات الاستعراض المستقل لتنفيذ الآلية الذي سيعرض على مجلس الأمن بحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥. كما قرر المجلس إنشاء فريق عمل تابع لمجلس الأمن يتولى استعراض التقارير عن الآلية ورفع توصياته ذات الصلة إلى المجلس.

بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء التزاع - في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن بناء السلام بعد انتهاء التزاع. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً

إدارة التزاع وبناء السلام في معالجة الأزمات المعقدة وفي تجنب عودة نشوب التزاع. وكرروا تأكيد أهمية حل النزاعات وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة.

العدالة وسيادة القانون - في ٦ تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٤، عقد المجلس جلسة مفتوحة بشأن العدالة وسيادة القانون. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/34) كرر فيه تأكيد الأهمية الحيوية التي يوليها لإحلال العدالة وسيادة القانون.

المرأة والسلام والأمن - في ٢٨ تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٤، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بمناسبة الذكرى السنوية الرابعة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز خاصة على "تعزيز استجابة الأمم المتحدة للعنف القائم على نوع الجنس في حالات فترات التزاع/ما بعد التزاع". واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/40) أدان فيه بشدة جميع انتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات التزاع المسلح واللجوء إلى الاستغلال والعنف والإيذاء المتصلة بالجنس.

حماية المدنيين في حالات التزاع المسلح - في

١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، عقد المجلس مناقشة عامة بشأن حماية المدنيين في حالات التزاع المسلح، قدم خلالها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية تقييماً للتقدم المحرز والتحديات والأولويات في مسألة حماية المدنيين. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2004/46) أقر فيه بأهمية اعتماد نهج شامل ومتسق وعملي المنحى فيما يتعلق بحماية المدنيين أثناء التزاع المسلح. وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين أثناء التزاع المسلح. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2005/25) كرر فيه تأكيد إدانته الشديدة للاستهداف المتعمد للمدنيين في حالات التزاع المسلح.

واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2005/30) كرر فيه، في جملة أمور، تأكيد الأهمية التي يعلقها على العمل العاجل لإعادة إحلال العدالة وسيادة القانون في المجتمعات بعد انتهاء النزاع، وكذلك الأهمية المتزايدة للجوانب المدنية من إدارة النزاع في معالجة الأزمات المعقدة والحيلولة دون عودة نشوب النزاع.

مسائل أخرى - في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وخلال المشاورات غير الرسمية الجارية في إطار بند "مسائل أخرى" من جدول الأعمال، قدمت لوزير أربور، المفوضة السامية لحقوق الإنسان، إحاطة إلى المجلس بشأن البعد المتعلق بحقوق الإنسان من المسائل المدرجة على جدول أعمال المجلس.

(S/PRST/2005/20) أبرز فيه، في جملة أمور، الأولويات في فترة ما بعد النزاع، والحاجة إلى مساعدة دولية هامة للإصلاح الاجتماعي والاقتصادي وإعادة إعمار البلدان الخارجة من النزاع، وأهمية التعاون بين عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المختصة.

صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية - التحديات والدروس المستفادة والسبيل إلى التقدم مستقبلا - في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن صون السلام والأمن الدوليين: (دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية - التحديات والدروس المستفادة والسبيل إلى التقدم مستقبلا).

الجزء الأول

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

أولا

القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الموضوع | تاريخ اتخاذ القرار | رقم القرار |
|---|-----------------------------|-------------|
| الحالة بين العراق والكويت | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 1557 (2004) |
| الحالة في الصومال | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 1558 (2004) |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1559 (2004) |
| الحالة بين إريتريا وإثيوبيا | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1560 (2004) |
| الحالة في ليبيريا | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1561 (2004) |
| الحالة في سيراليون | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1562 (2004) |
| الحالة في أفغانستان | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1563 (2004) |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 1564 (2004) |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1565 (2004) |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1566 (2004) |
| المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1567 (2004) |
| الحالة في قبرص | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1568 (2004) |
| اجتماعات مجلس الأمن في نيروبي (١٨-١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1569 (2004) |
| الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 1570 (2004) |
| موعد إجراء انتخاب لملء شاغر في محكمة العدل الدولية | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1571 (2004) |
| الحالة في كوت ديفوار | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1572 (2004) |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1573 (2004) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1574 (2004) |
| الحالة في البوسنة والهرسك | ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1575 (2004) |
| المسألة المتعلقة بهاتي | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 1576 (2004) |

| الموضوع | تاريخ اتخاذ القرار | رقم القرار |
|--|----------------------------|-------------|
| الحالة في بوروندي | ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 1577 (2004) |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك) | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 1578 (2004) |
| الحالة في ليبيريا | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 1579 (2004) |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 1580 (2004) |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 1581 (2005) |
| الحالة في جورجيا | ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 1582 (2005) |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان) | ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 1583 (2005) |
| الحالة في كوت ديفوار | ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 1584 (2005) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1585 (2005) |
| الحالة بين إريتريا وإثيوبيا | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1586 (2005) |
| الحالة في الصومال | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1587 (2005) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1588 (2005) |
| الحالة في أفغانستان | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1589 (2005) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1590 (2005) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1591 (2005) |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1592 (2005) |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 1593 (2005) |
| الحالة في كوت ديفوار | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1594 (2005) |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1595 (2005) |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1596 (2005) |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1597 (2005) |
| الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1598 (2005) |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 1599 (2005) |
| الحالة في كوت ديفوار | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 1600 (2005) |
| المسألة المتعلقة بماتي | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 1601 (2005) |
| الحالة في بوروندي | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 1602 (2005) |
| الحالة في كوت ديفوار | ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1603 (2005) |
| الحالة في قبرص | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1604 (2005) |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك) | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1605 (2005) |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | تاريخ اتخاذ القرار | رقم القرار |
|--|----------------------|-------------|
| الحالة في بوروندي | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1606 (2005) |
| الحالة في ليبيريا | ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1607 (2005) |
| المسألة المتعلقة بماتي | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1608 (2005) |
| الحالة في كوت ديفوار | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1609 (2005) |
| الحالة في سيراليون | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 1610 (2005) |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1611 (2005) |
| الأطفال والصراعات المسلحة | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1612 (2005) |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1613 (2005) |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان) | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1614 (2005) |
| الحالة في جورجيا | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1615 (2005) |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1616 (2005) |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 1617 (2005) |

ثانيا

البيانات التي أدلى بها و/أو أصدرها رئيس مجلس الأمن في الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الموضوع | التاريخ | بيان الرئيس |
|---|-----------------------------|----------------|
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/28 |
| المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ | ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/29 |
| الحالة في كوت ديفوار | ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/30 |
| الحالة في بوروندي | ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/31 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/32 |
| المسألة المتعلقة بهايبي | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/33 |
| الجوانب المدنية لاحتواء الصراعات وبناء السلام | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/34 |
| العدالة وسيادة القانون: دور الأمم المتحدة، والمصالحة الوطنية بعد انتهاء الصراع: دور الأمم المتحدة | ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/35 |
| الحالة في أفغانستان | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/36 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/37 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/38 |
| الحالة في الصومال | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/39 |
| الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/40 |
| المرأة والسلام والأمن | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/41 |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/42 |
| الحالة في كوت ديفوار | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/43 |
| الحالة في الصومال | | |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | بيان الرئيس |
|---|-----------------------------|----------------|
| العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/44 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/45 |
| حماية المدنيين في الصراعات المسلحة | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/46 |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك) | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/47 |
| الحالة في كوت ديفوار | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2004/48 |
| المسألة المتعلقة بمهايتي | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/1 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/2 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/3 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/4 |
| الحالة بين العراق والكويت | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/5 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/6 |
| الأسلحة الصغيرة | ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/7 |
| الأطفال والصراعات المسلحة | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/8 |
| المسائل العابرة للحدود في غرب أفريقيا | ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/9 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/10 |
| الحالة في الصومال | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/11 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/12 |
| الحالة في بوروندي | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/13 |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/14 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/15 |
| إحاطات رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/16 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/17 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/18 |
| الحالة في بوروندي | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/19 |
| بناء السلام بعد انتهاء الصراعات | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/20 |
| عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/21 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/22 |

| الموضوع | التاريخ | بيان الرئيس |
|--|----------------------|----------------|
| رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (S/1998/287) | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/23 |
| الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك) | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/24 |
| حماية المدنيين في الصراعات المسلحة | ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/25 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/26 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/27 |
| الحالة في كوت ديفوار | ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/28 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/29 |
| صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية – التحديات والدروس المستفادة والطريق إلى المستقبل | ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/30 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/31 |
| الحالة في الصومال | ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/32 |
| مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين: فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعمليات حفظ السلام الدولية | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/33 |
| إحاطات رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن | ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/34 |
| الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى | ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/35 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/36 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PRST/2005/37 |

ثالثا

البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الرمز | التاريخ | الموضوع |
|-----------|-----------------------------|--|
| S/PV.5023 | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5029 | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5034 | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5035 | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5042 | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | الحالة في بوروندي |
| S/PV.5046 | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | تقرير الأمين العام عن السودان |
| S/PV.5054 | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5062 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5074 | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5081 | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تقارير الأمين العام عن السودان |
| S/PV.5087 | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |
| S/PV.5088 | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء |

| الموضوع | التاريخ | الرمز |
|---|----------------------------|------------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PV.5098 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/PV.5114 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/PV. 5115 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PV.5138 |
| الحالة في جورجيا | ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PV.5144 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PV.5146 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PV.5150 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/PV.5167 |
| الحالة في جورجيا | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5174 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5179 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5182 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5183 |
| الحالة في سيراليون | ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5186 |
| الحالة فيما يتعلق بالعراق | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/PV.5190 |
| المسألة المتعلقة بهاييتي | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PV.5196 |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الرمز |
|--|----------------------|-----------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PV.5198 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PV.5200 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PV.5217 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PV.5233 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PV.5234 |
| رسالتان مؤرختان ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2005/485 و S/2005/489) | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PV.5237 |
| الحالة في جورجيا | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/PV.5238 |

رابعاً

التقييمات الشهرية التي أعدها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الرمز | البلد | الشهر |
|-------------|--|--------------------------|
| S/2004/882 | الاتحاد الروسي | آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| S/2005/6 | إسبانيا | أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| S/2004/1038 | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| S/2005/98 | الولايات المتحدة الأمريكية | تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| S/2005/278 | الجزائر | كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| S/2005/268 | الأرجنتين | كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| S/2005/399 | بنن | شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| S/2005/405 | البرازيل | آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| S/2005/415 | الصين | نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| S/2005/500 | الدانمرك | أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| S/2005/503 | فرنسا | حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| S/2005/504 | اليونان | تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

خامسا

جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس
٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|------------------|--------|
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5016 |
| المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ | | |
| رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١ (S/2004/420) | | |
| رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2004/341) | | |
| قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، و ١١٩٩ (١٩٩٨)، و ١٢٠٣ (١٩٩٨)، و ١٢٣٩ (١٩٩٩)، و ١٢٤٤ (١٩٩٩) | ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5017 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2004/613) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5018 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5019 |
| الحالة بين العراق والكويت | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5020 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٢٤ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) والفقرة ١٢ من القرار ١٥١١ (٢٠٠٣) (S/2004/625) | | |
| الحالة في بوروندي | ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5021 |
| الحالة في الصومال | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5022 |
| رسالة مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (S/2004/604) | | |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|----------------------|--------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5023 |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5024 |
| تقرير مرحلي من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2004/669) | | |
| الحالة في أفغانستان | ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5025 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2004/634) | | |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5026 |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5027 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ والفقرات ١٣ إلى ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) (S/2004/703) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5028 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5029 |
| المسألة المتعلقة بماتي | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5030 |
| تقرير الأمين العام عن هاي تي (S/2004/698) | | |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5031 |
| رسالة مؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات (S/2004/679) | | |
| الحالة بين إريتريا وإثيوبيا | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5032 |
| التقرير المرحلي للأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2004/708) | | |
| الحالة بين العراق والكويت | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5033 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) (S/2004/710) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5034 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5035 |
| الحالة في ليبيريا | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5036 |
| التقرير المرحلي الرابع للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2004/725) | | |
| الحالة في سيراليون | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5037 |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|---------------------------|--------|
| التقرير الثالث والعشرون للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (S/2004/724) | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5038 |
| الحالة في أفغانستان | ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5039 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5040 |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5041 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ والفقرات ١٣ إلى ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) (S/2004/703) | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5041 |
| الجوانب المدنية لاحتواء الصراعات وبناء السلام | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5042 |
| رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأسبانيا لدى الأمم المتحدة (S/2004/722) | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5042 |
| الحالة في بوروندي | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5043 |
| إحاطة من رئيس بوروندي | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5043 |
| الحالة في أفريقيا | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5044 |
| إحاطة مقدمة من رئيس نيجيريا الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5045 |
| النظر في مشروع التقرير الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5045 |
| الحالة في أفغانستان | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5046 |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5047 |
| إحاطة من وزير خارجية السودان | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5047 |
| الحالة بين العراق والكويت | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5048 |
| رسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/764) | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5048 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5049 |
| التقرير الخاص الثالث للأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2004/650) | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5049 |
| رسالة مؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/715) | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5050 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5051 |
| رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (S/2004/779) | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5050 |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5051 |
| تقرير الأمين العام عن السودان المقدم عملاً بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٤٧ (٢٠٠٤) (S/2004/763) | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5051 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5051 |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|----------------------------|--------|
| رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (S/2004/779) | | |
| العدالة وسيادة القانون: دور الأمم المتحدة | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5052 |
| تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع (S/2004/616) | | |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5053 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5054 |
| الحالة في أفغانستان | ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5055 |
| الحالة في أفغانستان | ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5056 |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5057 |
| وضع قائمة بأسماء المرشحين لمناصب القضاة الدائمين | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5058 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (S/2004/777) | | |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5059 |
| رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (S/2004/820) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5060 |
| الحالة في قبرص | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5061 |
| تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2004/756) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5062 |
| اجتماعات مجلس الأمن في نيروبي (١٨-١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5063 |
| الحالة في الصومال | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5064 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال (S/2004/804) | | |
| الحالة في منطقة البحيرات الكبرى | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5065 |
| المرأة والسلام والأمن | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5066 |
| تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2004/814) | | |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|-----------------------------|--------|
| الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5067 |
| الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5068 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2004/827) | | |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5069 |
| موعد إجراء انتخاب للمء شاغر في محكمة العدل الدولية (S/2004/830) | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5070 |
| تقرير الأمين العام عن السودان | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5071 |
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ والفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/881) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5072 |
| الحالة في أفغانستان | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5073 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5074 |
| الحالة في البوسنة والهرسك | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5075 |
| رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/807) | | |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5076 |
| تقرير مرحلي من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2004/888) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5077 |
| الحالة في كوت ديفوار | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5078 |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5079 |
| تقرير مرحلي من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2004/888) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5080* |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5081* |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5082* |
| الحالة في الصومال | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5083* |
| العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5084* |
| الحالة في البوسنة والهرسك | ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5085 |
| الحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5086 |

* جلسة معقودة خارج المقر، في نيروبي.

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|-----------------------------|--------|
| المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ | | |
| رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2004/897) | | |
| رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2004/921) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5087 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5088 |
| قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5089 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2004/907) | | |
| المسألة المتعلقة بهاييتي | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5090 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي (S/2004/908) | | |
| بعثة مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5091 |
| إحاطة من رئيس بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا | | |
| الحالة بين العراق والكويت | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5092 |
| رسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لهولندا لدى الأمم المتحدة (S/2004/927) | | |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|----------------------------|--------|
| الحالة في بوروندي التقرير الثاني للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2004/902) | ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5093 |
| تقارير الأمين العام عن السودان تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2004/947) | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5094 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5095 |
| بعثة مجلس الأمن | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5096 |
| تقرير بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا، ٢١-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ (S/2004/934) | ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5097 |
| عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (S/2004/958) | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5098 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5099 |
| الحالة بين العراق والكويت تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) (S/2004/959) | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5100 |
| حماية المدنيين في الصراعات المسلحة | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5101 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5102 |
| تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2004/948) | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5103 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5104 |
| الحالة في كوت ديفوار | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5105 |
| التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | | |
| رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا (S/2004/752) | | |
| رسالة مؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا (S/2004/955) | | |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|----------------------------|--------|
| إحاطات من رؤساء لجان مجلس الأمن وأفرقة العاملة | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5106 |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5107 |
| تقرير الأمين العام بشأن التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2004/969) | | |
| الحالة في أفغانستان | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5108 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5109 |
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/10) | | |
| المسألة المتعلقة بماتي | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5110 |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5111 |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5112 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2005/9) | | |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5113 |
| رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (S/2005/22) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5114 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5115 |
| الحالة في جورجيا | ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5116 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2005/32) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5117 |
| تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2005/36) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5118 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5119 |
| تقرير الأمين العام عن السودان (S/2005/57) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5120 |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|---------------------|--------|
| انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية (S/2005/50 و S/2005/51 و S/2005/52) | ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5121 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5122 |
| الحالة بين العراق والكويت | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5123 |
| الحالة بين العراق والكويت | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5124 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5125 |
| رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5126 |
| الأسلحة الصغيرة | ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5127 |
| تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (S/2005/69) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5128 |
| الأطفال والصراعات المسلحة | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5129 |
| تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراعات المسلحة (S/2005/72) | | |
| قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) | ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5130 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2005/88) | | |
| المسائل العابرة للحدود في غرب أفريقيا | ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5131 |
| تقرير مرحلي للأمين العام عن سبل مكافحة المشاكل دون الإقليمية والعابرة للحدود في غرب أفريقيا (S/2005/86) | | |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | 5132 |
| تقرير مرحلي من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2005/99) | | |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5133 |
| إحاطة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5134 |
| الحالة في الصومال | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5135 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال (S/2005/89) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5136 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5137 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5138 |
| الحالة بين إريتريا وإثيوبيا | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5139 |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|-------------------|--------|
| تقرير الأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2005/142) | | |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5140 |
| رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/127) | | |
| الحالة في بوروندي | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5141 |
| التقرير الثالث للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2005/149) | | |
| الحالة في الصومال | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5142 |
| رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (S/2005/153) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5143 |
| الحالة في جورجيا | ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5144 |
| الحالة في أفغانستان | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5145 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2005/183) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5146 |
| الحالة في البوسنة والهرسك | ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5147 |
| رسالة مؤرخة ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/156) | | |
| الحالة في أفغانستان | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5148 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2005/183) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5149 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5150 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5151 |
| تقرير الأمين العام عن السودان (Add.1 وS/2005/57) | | |
| رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60) | | |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|-------------------|--------|
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/68) | | |
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/140) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5152 |
| التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/186) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5153 |
| تقرير الأمين العام عن السودان (Add.1 و S/2005/57) | | |
| رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60) | | |
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/68) | | |
| تقرير الأمين العام عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/140) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5154 |
| رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60) | | |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5155 |
| التقرير السابع عشر للأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2005/167) | | |
| مناقشة ختامية لعمل مجلس الأمن في الشهر الجاري | ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5156 |
| رسالة مؤرخة ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة (S/2005/188) | | |
| الحالة في غينيا - بيساو | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5157 |
| تقرير الأمين العام بشأن التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ذلك البلد (S/2005/174) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5158 |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|---------------------|--------|
| رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5159 |
| التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/186) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5160 |
| رسالة مؤرخة ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/203) | | |
| الحالة بين العراق والكويت | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5161 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) (S/2005/141 و Corr.1) | | |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5162 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5163 |
| رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2005/30) | | |
| بعثة مجلس الأمن | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5164 |
| إحاطة من رئيس بعثة مجلس الأمن إلى هايتي | | |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5165 |
| رسالة مؤرخة ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/236) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5166 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5167 |
| إحاطات من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5168 |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | | |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب | | |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5169 |
| الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5170 |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|---------------------|--------|
| تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2005/254) | | |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5171 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5172 |
| التقرير نصف السنوي الأول المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (S/2005/272) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5173 |
| التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/186) | | |
| رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة (S/2005/270) | | |
| الحالة في جورجيا | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5174 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2005/269) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5175 |
| التقرير نصف السنوي الأول المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) (S/2005/272) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5176 |
| تقرير الأمين العام عن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (S/2005/285) | | |
| التقرير الشهري للأمين العام بشأن دارفور (S/2005/305) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5177 |
| تقرير الأمين العام عن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (S/2005/285) | | |
| التقرير الشهري للأمين العام بشأن دارفور (S/2005/305) | | |
| بعثة مجلس الأمن | ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5178 |
| تقرير بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى هايتي (S/2005/302) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5179 |
| الحالة في تيمور - ليشتي | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5180 |
| تقرير الأمين العام عن نهاية ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2005/310) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5181 |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|---------------------|--------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5182 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5183 |
| الحالة في بوروندي | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5184 |
| الحالة في سيراليون | ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5185 |
| الحالة في سيراليون | ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5186 |
| بناء السلام بعد انتهاء الصراعات | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5187 |
| رسالة مؤرخة ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للدانمرك لدى الأمم المتحدة (S/2005/316) | | |
| قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5188 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2005/335 و Corr.1) | | |
| الحالة فيما يتعلق بالعراق | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5189 |
| الحالة فيما يتعلق بالعراق | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5190 |
| عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5191 |
| رسالة مؤرخة ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/59/710) | | |
| المسألة المتعلقة بهايي | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5192 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2005/313) | | |
| الحالة في بوروندي | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5193 |
| التقرير الرابع للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2005/328) | | |
| الحالة في كوت ديفوار | ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5194 |
| التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/186) | | |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5195 |
| رسالة مؤرخة ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/346) | | |
| المسألة المتعلقة بهايي | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5196 |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5197 |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|----------------------|--------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5198 |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5199 |
| المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ | | |
| رسالة مؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2005/343 و Corr.1) | | |
| رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2005/336) | | |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5200 |
| رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (S/1998/287) | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5201 |
| الحالة في قبرص | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5202 |
| تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2005/353) | | |
| الحالة في بوروندي | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5203 |
| رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/158) | | |
| الحالة فيما يتعلق بالعراق | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5204 |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) (S/2005/373) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5205 |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|----------------------|--------|
| تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2005/379) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5206 |
| الحالة في بوروندي | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5207 |
| رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/158) | | |
| الحالة في ليبيريا | ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5208 |
| رسالة مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا (S/2005/360) | | |
| تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٧٩ (٢٠٠٤) بشأن ليبيريا (S/2005/376) | | |
| حماية المدنيين في الصراعات المسلحة | ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5209 |
| المسألة المتعلقة بماتي | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5210 |
| تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2005/313) | | |
| الحالة في قبرص | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5211 |
| تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2005/353) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5212 |
| الحالة في كوت ديفوار | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5213 |
| التقرير المرحلي الخامس للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/398 and Add.1) | | |
| الحالة فيما يتعلق بالعراق | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5214 |
| الحالة في أفغانستان | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5215 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5216 |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5217 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5218 |
| تقرير خاص مقدم من الأمين العام بشأن الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2005/320) | | |
| الحالة في سيراليون | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5219 |
| التقرير الخامس والعشرون للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (S/2005/273 و Add.1) | | |
| أزمة الأغذية في أفريقيا كتهديد للسلام والأمن | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5220 |
| إحاطة من السيد جيمس موريس، المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي | | |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|--------------------|--------|
| الحالة في كوت ديفوار | ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5221 |
| رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبايوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (S/1998/287) | ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5222 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5223 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5224 |
| صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية - التحديات والدروس المستفادة والطريق إلى المستقبل | ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5225 |
| رسالة مؤرخة ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليونان لدى الأمم المتحدة (S/2005/434) | | |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5226 |
| الحالة في الصومال | ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5227 |
| رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (S/2005/153) | | |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال (S/2005/392) | | |
| مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين: فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعمليات حفظ السلام الدولية | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5228 |
| إحاطات من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن | ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5229 |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | | |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب | | |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) | | |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5230 |
| رسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكويت لدى الأمم المتحدة (S/2005/469) | | |
| تقارير الأمين العام عن السودان | ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5231 |
| التقرير الشهري للأمين العام بشأن دارفور (S/2005/467) | | |
| الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى | ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5232 |
| تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2005/414) | | |

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|--|--------------------|--------|
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5233 |
| اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5234 |
| الأطفال والصراعات المسلحة تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراعات المسلحة (S/2005/72) | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5235 |
| المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ وضع قائمة بأسماء المرشحين لمناصب القضاة المخصصين | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5236 |
| رسالتان مؤرختان ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2005/485 و S/2005/489) | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5237 |
| الحالة في جورجيا تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2005/453) | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5238 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5239 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5240 |
| الحالة في الشرق الأوسط تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2005/460) | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5241 |
| الحالة في جورجيا تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2005/453) | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5242 |
| الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية رسالة مؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2005/436) | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5243 |
| التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5244 |

سادسا

التقارير السنوية للجان الجزاءات

| | |
|-------------|---|
| S/2004/1017 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال |
| S/2005/76 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا |
| S/2005/44 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون |
| S/2004/1039 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات |
| S/2004/1036 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) |
| S/2004/1025 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا |
| S/2005/81 | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية |

سابعاً

اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات، المعقودة خلال
الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الموضوع | التاريخ | الجلسة |
|---|-----------------------------|--------|
| بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | 5023 |
| بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5029 |
| بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5034 |
| بعثة الأمم المتحدة في سيراليون | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | 5035 |
| قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5054 |
| بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | 5062 |
| بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5074 |
| بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5087 |
| عملية الأمم المتحدة في بوروندي | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | 5088 |
| قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | 5098 |
| بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5114 |
| قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | 5115 |
| بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5138 |
| بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5146 |
| عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | 5150 |
| بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية | ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | 5167 |
| بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5179 |
| عملية الأمم المتحدة في بوروندي | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5182 |
| بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | 5183 |
| قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5198 |
| قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | 5200 |
| قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5233 |
| بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | 5234 |

ثامنا

اجتماعات الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| التاريخ | الجلسة |
|----------------------------|--|
| | مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات |
| | الدورة الثالثة والخمسون |
| ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | الجلسة ١٣٨ |
| ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | الجلسة ١٣٩ |
| | الدورة الرابعة والخمسون |
| ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الجلسة ١٤٠ |
| ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الجلسة ١٤١ |
| | الدورة الاستثنائية الثانية عشرة |
| ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | الجلسة ١٤٢ |
| | الدورة الخامسة والخمسون |
| ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | الجلسة ١٤٣ |
| ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | الجلسة ١٤٤ |
| | الدورة السادسة والخمسون |
| ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الجلسة ١٤٥ |
| ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الجلسة ١٤٦ |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال |
| ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | الجلسة ٢٨ |
| ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | الجلسة ٢٩ |
| ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | الجلسة ٣٠ |
| ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة ٣١ |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات |
| ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | الجلسة ٢٤ |
| ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | الجلسة ٢٥ |
| ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الجلسة ٢٦ |

| التاريخ | الجلسة |
|----------------------|-----------|
| ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الجلسة ٢٧ |
| ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الجلسة ٢٨ |
| ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة ٢٩ |
| ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة ٣٠ |

إحاطات مقدمة إلى الدول الأعضاء

٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ *

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

الجلسات العامة

٥ آب/أغسطس؛ و ٩ و ١٦ و ٣٠ أيلول/سبتمبر؛ و ٧ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ و ٤ و ١١ و ١٨
تشرين الثاني/نوفمبر؛ و ٢ و ٩ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ و ٦ و ١٣ و ٢٠ كانون الثاني/يناير؛
٣ و ١٠ و ١٧ و ٢٤ شباط/فبراير؛ و ١٠ و ٢٤ و ٣١ آذار/مارس؛ و ٧ و ١٤ و ٢١ و ٢٨
نيسان/أبريل؛ و ١٢ و ٢٦ أيار/مايو؛ و ٢ و ١٦ و ٢٣ حزيران/يونيه؛ و ٧ و ١٤ و ٢١ و ٢٨ تموز/يوليه
٢٠٠٥

اجتماع استثنائي مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في ألماتي

٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥

إحاطات مقدمة إلى الدول الأعضاء

٢٤ شباط/فبراير*، و ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥

اجتماعات اللجنة الفرعية ألف مع الخبراء

١٥ أيلول/سبتمبر؛ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر؛ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ و ٧ كانون الثاني/يناير؛

و ٢١ و ٢٨ آذار/مارس؛ و ٢ و ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

اجتماعات اللجنة الفرعية ألف مع الدول الأعضاء

١٥ أيلول/سبتمبر؛ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ و ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥

اجتماعات اللجنة الفرعية باء مع الخبراء

١٦ تشرين الثاني/نوفمبر؛ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ و ٦ نيسان/أبريل؛ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥

اجتماعات اللجنة الفرعية باء مع الدول الأعضاء

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

* إحاطة مشتركة من رؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠

| التاريخ | الجلسة |
|---|--|
| | اجتماعات اللجنة الفرعية جيم مع الخبراء |
| ٨ و ١٣ أيلول/سبتمبر؛ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ و ٤ آذار/مارس، و ٧ و ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | |
| | اجتماعات اللجنة الفرعية جيم مع الدول الأعضاء |
| ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا |
| ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الجلسة الرابعة |
| ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | الجلسة الخامسة |
| ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الجلسة السادسة |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة الثانية |
| ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة الثالثة |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) |
| | الجلسات العامة |
| ١٣ آب/أغسطس؛ و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ و ١٣ نيسان/أبريل (جلستان)؛ و ٦، و ٢٠ و ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥؛ و ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | |
| | إحاطات مقدمة إلى الدول الأعضاء |
| ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤؛ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥* | |
| | اجتماعات اللجنة الفرعية ألف مع الخبراء |
| ٢٢ شباط/فبراير؛ و ١٥ نيسان/أبريل؛ و ٢٠ أيار/مايو ٩ و ٢٢ حزيران/يونيه؛ و ٥ و ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | |
| | اجتماعات اللجنة الفرعية باء مع الخبراء |
| ١٨ شباط/فبراير؛ و ١٥ نيسان/أبريل؛ و ١٩ أيار/مايو؛ و ٩ و ٢٣ حزيران/يونيه و ٨ و ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | |
| | اجتماعات اللجنة الفرعية جيم مع الخبراء |
| ٧ آذار/مارس؛ و ١٥ نيسان/أبريل؛ و ١٩ أيار/مايو؛ و ١٠ و ٢١ حزيران/يونيه؛ و ٨ و ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | |
| | لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار |
| ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الجلسة الأولى |
| ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | الجلسة الثانية |
| ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | الجلسة الثالثة |

| التاريخ | الجلسة |
|--|----------------|
| ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الجلسة الرابعة |
| ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة الخامسة |
| ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة السادسة |
| لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان | |
| ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الجلسة الأولى |
| ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الجلسة الثانية |
| ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الجلسة الثالثة |

تاسعا

أفرقة الخبراء وآليات الرصد والتقارير التي قدمتها

كوت ديفوار

S/2005/470 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٨٤ (٢٠٠٥)

جمهورية الكونغو الديمقراطية

S/2005/30 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٥٢ (٢٠٠٤)

S/2005/436 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)

ليبيريا

S/2004/396/ Corr. 2 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) تصويب التقرير

S/2004/752 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٤٩ (٢٠٠٤)

S/2004/955

S/2005/176 فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٧٩ (٢٠٠٤)

S/2005/360

الصومال

S/2004/604 فريق الرصد المنشأ عملاً بالقرار ١٥١٩ (٢٠٠٣)

S/2005/153 فريق الرصد المنشأ عملاً بالقرار ١٥٥٨ (٢٠٠٤)

تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات

S/2004/679 فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملاً بالقرار ١٥٢٦

S/2005/83 (٢٠٠٤)

عاشرا

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

| الرمز | التاريخ | التقرير |
|------------|-----------------------------|---|
| S/2004/934 | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تقرير بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا، ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| S/2005/302 | ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | تقرير بعثة مجلس الأمن إلى هايتي، ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

حادي عشر

عمليات الأمم المتحدة المنشأة أو الجارية أو المنهارة في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| القرار/القرارات المتعلقة بولاية العملية والمتخذة خلال الفترة المشمولة بالإبلاغ | منشأة عملاً بالقرار | عملية حفظ السلام |
|---|---------------------|---|
| لا شيء | 47 (1948) | فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان |
| لا شيء | 50 (1948) | هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين |
| 1568 (2004) | 186 (1964) | قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص |
| 1604 (2005) | | |
| 1578 (2004) | 350 (1974) | قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك |
| 1605 (2005) | | |
| 1583 (2005) | 425 (1978) | قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان |
| 1614 (2005) | 426 (1978) | |
| 1570 (2004) | 690 (1991) | بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية |
| 1598 (2005) | | |
| 1582 (2005) | 858 (1993) | بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا |
| 1615 (2005) | | |
| لا شيء | 1244 (1999) | بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو |
| 1562 (2004) | 1270 (1999) | بعثة الأمم المتحدة في سيراليون |
| 1610 (2005) | | |
| 1565 (2004) | 1279 (1999) | بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| 1592 (2005) | | |
| 1560 (2004) | 1320 (2000) | بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا |
| 1586 (2005) | | |
| 1573 (2004) | 1410 (2002) | بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية |
| 1561 (2004) | 1509 (2003) | بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا |

| القرارات/القرارات المتعلقة بولاية العملية والمتخذة خلال الفترة المشمولة بالإبلاغ | منشأة عملا بالقرار | عملية حفظ السلام |
|---|--------------------|--|
| 1594 (2005) | 1528 (2004) | عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار |
| 1600 (2005) | | |
| 1603 (2005) | | |
| 1609 (2005) | | |
| 1576 (2004) | 1542 (2004) | بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي |
| 1601 (2005) | | |
| 1608 (2005) | | |
| 1577 (2004) | 1545 (2004) | عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| 1602 (2005) | | |
| | 1590 (2005) | بعثة الأمم المتحدة في السودان |

ثاني عشر

تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/ يولييه ٢٠٠٥

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|---------------------|-----------------------|--|
| S/2004/625 | ٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | تقرير مقدم عملاً بالفقرة ٢٤ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) والفقرة ١٢ من القرار ١٥١١ (٢٠٠٣) |
| S/2004/634 | ١٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين |
| S/2004/645 | ١٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | التقرير السادس عشر المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| S/2004/669 | ١٣ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | تقرير مرحلي عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (٢٩ نيسان/ أبريل - ١٣ آب/ أغسطس ٢٠٠٤) |
| S/2004/650 | ١٦ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | التقرير الخاص الثالث عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| S/2004/616 | ٢٣ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع |
| S/2004/682 | ٢٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | التقرير الأول عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| S/2004/697 | ٢٧ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | التقرير الثاني عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار |
| S/2004/698 | ٣٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | تقرير مؤقت عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي |
| S/2004/703 | ٣٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ | تقرير مقدم عملاً بالفقرة ٦ والفقرات ١٣ إلى ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/708 | ٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | تقرير مرحلي عن إثيوبيا وإريتريا |
| S/2004/710 و Corr.1 | ٣ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | تقرير مقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/724 | ٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | التقرير الثالث والعشرون عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون |
| S/2004/725 | ١٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | التقرير المرحلي الرابع عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا |
| S/2004/756 | ٢٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | عملية الأمم المتحدة في قبرص |
| S/2004/763 | ٢٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ | تقرير مرحلي عن السودان مقدم عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٥٤٧ (٢٠٠٤) |

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|------------|-----------------------------|--|
| S/2004/771 | ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بوغانفيل (بابوا غينيا الجديدة) |
| S/2004/777 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | تقرير مقدم عملاً بالقرار ١٥٥٩ (١٩٩) |
| S/2004/787 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | تقرير عن السودان مقدم عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/804 | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | الحالة في الصومال |
| S/2004/814 | ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | المرأة والسلام والأمن |
| S/2004/822 | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | الحالة في أبخازيا، جورجيا |
| S/2004/827 | ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية |
| S/2004/881 | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تقرير عن السودان مقدم عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/888 | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تقرير مرحلي عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (١٤ آب/أغسطس - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) |
| S/2004/902 | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | التقرير الثاني عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| S/2004/914 | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | الخطوات المتخذة لدخول الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب طور التشغيل الكامل |
| S/2004/907 | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو |
| S/2004/908 | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي |
| S/2004/925 | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين |
| S/2004/909 | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها |
| S/2004/909 | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|---------------------|---------------------------------|--|
| S/2004/947 | ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | تقرير عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2004/948 | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (٢٢ حزيران/يونيه - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤) |
| S/2004/959 | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | تقرير مقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/961 | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير السابع عشر المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| S/2004/962 و Add.1 | ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير المرحلي الثالث عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار و ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| S/2004/965 | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير الرابع والعشرون عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون |
| S/2004/969 | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير الخامس عن بعثة الأمم المتحدة في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ذلك البلد |
| S/2004/973 و Corr.1 | ١٦ و ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير المرحلي عن إثيوبيا وإريتريا |
| S/2004/972 و Add.1 | ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير المرحلي الخامس عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا |
| S/2004/1012 | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى |
| S/2004/1034 | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | التقرير السادس عشر عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| S/2005/10 و Corr.1 | ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | تقرير عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/32 | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | الحالة في أبخازيا، جورجيا |
| S/2005/36 | ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ - ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥) |
| S/2005/49 | ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية |

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|---------------------|-----------------------------------|---|
| Add.1 و S/2005/57 | ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ السودان | آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| S/2005/68 | ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | تقرير عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/69 | ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | الأسلحة الصغيرة |
| S/2005/72 | ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | الأطفال والصراعات المسلحة |
| S/2005/86 | ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | تقرير مرحلي عن سبل مكافحة المشاكل دون الإقليمية والعبارة للحدود في غرب أفريقيا |
| S/2005/88 | ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو |
| S/2005/89 | ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | الحالة في الصومال |
| S/2005/99 | ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | تقرير مرحلي عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ - ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥) |
| S/2005/124 | ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التعاون بين البعثات واحتمال قيام عمليات عبر الحدود بين بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار |
| S/2005/140 | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | تقرير عن السودان عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) والفقرة ١٧ من القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/141 و Corr.1 | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | تقرير مقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2005/142 | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | إثيوبيا وإريتريا |
| S/2005/149 | ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التقرير الثالث عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| S/2005/167 | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التقرير السابع عشر عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| S/2005/174 | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ذلك البلد |
| S/2005/177 | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التقرير المرحلي السادس عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا |

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|--------------------------|--|--|
| S/2005/183 | ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين |
| S/2005/186 | ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها |
| S/2005/204 | ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | التقرير المرحلي الرابع عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار |
| S/2005/233 و Corr.1 | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بوغانفيل (بابوا غينيا الجديدة) |
| S/2005/240 | ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | التقرير الثامن عشر المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| S/2005/254 | ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | التقرير الشهري بشأن دارفور |
| S/2005/269 | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية |
| S/2005/272 | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | الحالة في أنجازيا، جورجيا |
| S/2005/273/Add.1 و Add.2 | ٢٦ نيسان/أبريل، و ٢١ التقرير الخامس والعشرون عن بعثة الأمم المتحدة في حزيران/يونيه و ٢٨ تموز/يوليه سيراليون ٢٠٠٥ | التقرير نصف السنوي الأول بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) |
| S/2005/285 | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان |
| S/2005/305 | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | التقرير الشهري بشأن دارفور |
| S/2005/310 | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | تقرير عن نهاية ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (١٧ شباط/فبراير - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥) |
| S/2005/313 و Add.1 | ١٣ أيار/مايو و ٢٣ بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التقرير الرابع عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| S/2005/328 | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو |
| S/2005/335 و Corr.1 | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | التقرير الرابع عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي |
| S/2005/320 و Add.1 | ٢٦ أيار/مايو و ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو |
| S/2005/353 | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | الديمقراطية |
| | | عملية الأمم المتحدة في قبرص |

| الرمز | تاريخ التقديم | الموضوع |
|--------------------|----------------------|---|
| S/2005/373 | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | تقرير مقدم عملا بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2005/376 | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | تقرير مقدم عملا بالقرار ١٥٧٩ (٢٠٠٤) بشأن ليبيريا |
| S/2005/377 | ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التقرير التاسع عشر المقدم عملا بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| S/2005/378 | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التقرير الشهري بشأن دارفور |
| S/2005/379 | ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ - ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥) |
| S/2005/380 | ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ذلك البلد |
| S/2005/391 | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التقرير المرحلي السابع عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا |
| S/2005/392 | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الحالة في الصومال |
| S/2005/398 و Add.1 | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | التقرير المرحلي الخامس عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار |
| S/2005/400 | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | إثيوبيا وإريتريا |
| S/2005/411 | ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | السودان |
| S/2005/414 | ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى |
| S/2005/453 | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | الحالة في أنجازيا، جورجيا |
| S/2005/467 | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | التقرير الشهري بشأن دارفور |
| S/2005/460 | ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (٢١ كانون الثاني/يناير - ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥) |

ثالث عشر

بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس
الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/
يوليه ٢٠٠٥

S/2004/20/Add. 31-52

S/2005/15 and Add. 1-29

رابع عشر

مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/
أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| الموضوع | التاريخ | الرمز |
|--|----------------------------|-------------|
| مشروع تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ | S/2004/743 |
| مكتب اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/770 |
| حضور أعضاء مجلس الأمن المنتخبين الجدد لجلسات المجلس وهيئاته الفرعية | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/939 |
| رئاسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/950 |
| أعمال الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن المعني بالمسائل العامة للجزءات وتمديد ولايته | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/979 |
| التقرير المتعلق بأنشطة الفريق العامل المخصص لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/989 |
| تمديد ولاية الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل العامة للجزءات | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1014 |
| تمديد ولاية الفريق العامل المخصص لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1031 |
| تمديد ولاية الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1032 |
| تقرير عن أنشطة الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام خلال سنة ٢٠٠٤ | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1040 |
| رؤساء ونواب رؤساء لجان الجزاءات وغيرها من الهيئات الفرعية | ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/3 |
| رؤساء الأفرقة العاملة | ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/4 |
| بندا جدول الأعمال المعنونان: "الحالة بين العراق والكويت" و "الحالة فيما يتعلق بالعراق" | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/251 |
| رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ونوابه | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/297 |

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

الفصل ١

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٥٠١٦ (٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤) و ٥٠٨٦ (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) و ٥١٩٩ (١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢ - باء والجزء الخامس، الفصل ٧)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/28

الرسائل الواردة في الفترة من ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

S/2004/921 ١٩ تشرين الثاني / رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

S/2004/897 ٢٣ تشرين الثاني / رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية
لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
نوفمبر ٢٠٠٤
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام
١٩٩١

S/2005/336 ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية
الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال
الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي
الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٤

Corr.1 و S/2005/343 ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية
لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام
١٩٩١

الفصل ٢

البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

ألف - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

جلسات المجلس

٥٠١٧ (٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٨٩ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٣٠ (٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٨٨ (٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) أنشئت

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|---------------------|-----------------------------|--------------------|
| S/2004/907 | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) |
| S/2005/88 | ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) |
| S/2005/335 و Corr.1 | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|-----------------------|-----------------------------|---|
| S/2004/582 and Corr.1 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* |
| S/2004/649 | ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/655 | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/732 | ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/799 | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/859 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/932 | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |

* عُممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

| | | |
|---|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/937 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل صربيا والجبل الأسود | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/960 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/20 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل صربيا والجبل الأسود | ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/47 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/200 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/201 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/241 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/308 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل صربيا والجبل الأسود | ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/329 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/332 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي رومانيا واليونان | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/342 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/348 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/364 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/365 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/420 |

باء - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

جلسات المجلس

٥٠٥٧ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١١٢ (١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛
 ٥١٤٠ (١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٥ (٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٥ (٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٦ (٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

القرارات المتخذة

١٥٦٧ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨١ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩٧ (٢٠٠٥)؛ ١٦١٣ (٢٠٠٥)

الرسائل الواردة في الفترة من ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|-----------------------------|---------------------|
| مذكرة من الأمين العام | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/627 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/754 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/897 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن | ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/9 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/127 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/200 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/159 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/201 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/236 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ | ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ | Corr.1 و S/2005/343 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/346 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/371 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/454 |

جيم - الحالة في البوسنة والهرسك

جلسات المجلس

٥٠٧٥ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٨٥ (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛

٥١٤٧ (٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

القرارات المتخذة

(٢٠٠٤) ١٥٧٥

الرسائل الواردة في الفترة من ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|-----------------------------|-----------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | S/2004/582 and Corr.1 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/654 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/709 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/731 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/784 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/807 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البوسنة والمهرسك | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/883 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/889 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل ألمانيا | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/915 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل هولندا | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/916 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل البوسنة والمهرسك | ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/917 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/936 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/66 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/67 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/156 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/201 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/226 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/440 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الحالة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٥٠١٨ (٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٢ (٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٨ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٣ (١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١١٨ (١ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٢ (٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٩ (٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٩ (٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٣ (٤ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٤ (٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٣ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢١ (٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - ميم)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٤ آب/أغسطس؛ ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٣ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٢٥ و ٣١ كانون الثاني/يناير؛ ٢ و ١١ آذار/مارس؛ ٣ و ٢٥ أيار/مايو؛ ٢ و ٧ و ٢٣ حزيران/يونيه؛ ٥ و ٢٦ و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٧٢ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨٤ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩٤ (٢٠٠٥)؛ ١٦٠٠ (٢٠٠٥)؛ ١٦٠٣ (٢٠٠٥)؛ ١٦٠٩ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/28 ؛ S/PRST/2004/48 ؛ S/PRST/2004/42 ؛ S/PRST/2004/29

أفرقة الخبراء وآليات الرصد والتقارير التي قدمتها

فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٨٤ (٢٠٠٥)

التقرير: S/2005/470 (١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهارة

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

| | |
|--|--------------------|
| أنشئت | القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) |
| مُددت الولاية حتى ٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٥٩٤ (٢٠٠٥) |
| مُددت الولاية حتى ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٦٠٠ (٢٠٠٥) |
| مُددت الولاية حتى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٦٠٣ (٢٠٠٥) |
| مُددت الولاية حتى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ | القرار ١٦٠٩ (٢٠٠٥) |

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--------------------|--|--|
| S/2004/697 | ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) |
| Add.1 و S/2004/962 | ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) |
| S/2005/86 | ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 وتقرير بعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا، ٢٠-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (S/2004/525) |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 |
| S/2005/186 | ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٢٨ (٢٠٠٤) و ١٥٧٢ (٢٠٠٤) |
| Add.1 و S/2005/398 | ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٢٨ (٢٠٠٤) و ١٥٧٢ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|------------|----------------------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل غانا | S/2004/629 | ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | S/2004/641 | ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | S/2004/632 | ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/667 | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/716 | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/748 | ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/797 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/800 | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | S/2004/817 | ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/858 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |

| | | |
|--|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/878 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/886 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/896 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل غامبيا | ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/895 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/910 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/931 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/944 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/950 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2005/16 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/976 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/987 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/988 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/17 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/27 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/28 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/29 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/55 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/82 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/133 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/134 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/175 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/211 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/270 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/284 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوت ديفوار | ٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/281 |

| | |
|---|---------------------------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جنوب أفريقيا | S/2005/340 ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/368 ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/395 ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/463 ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار | S/2005/470 ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/486 ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/487 ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

الفصل ٤

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين

جلسات المجلس

٥٠١٩ (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٣٩ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٩ (٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥١ (٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٦٠ (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٧ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٢ (١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١١١ (١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥١٢٦ (١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٢٨ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٣٦ (٩ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٩ (٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٦ (٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٨١ (١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢٠٦ (١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٠ (٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ و ٣١ آب/أغسطس؛ ١٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ٥ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٥ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٥ و ١٠ و ١٣ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ و ٢٨ شباط/فبراير؛ ٢٤ آذار/مارس؛ ٢١ نيسان/أبريل؛ ١٨ أيار/مايو؛ ١٧ حزيران/يونيه؛ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/12 ؛ S/PRST/2005/6 ؛ S/PRST/2005/2

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|-----------------------------|---------------------------|
| S/2004/909 | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | قرار الجمعية العامة ٢١/٥٨ |

الرسائل الواردة في الفترة من ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|---------------------------|-----------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | S/2004/582 and Corr.1 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/630 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/647 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/668 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/673 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/678 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/702 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/719 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/729 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/757 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/761 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/776 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/790 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل تونس | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/779 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/780 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الجزائر | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/781 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/782 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من مراقب جامعة الدول العربية | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/795 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/809 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

| | | |
|--|----------------------------|-------------|
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/801 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/806 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/810 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/811 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/816 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/824 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/856 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/873 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/880 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1028 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1029 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/5 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/2 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/13 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/14 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/38 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/39 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/40 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/46 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/101 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/130 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/143 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/170 |

| | | |
|---|----------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/215 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/202 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/237 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/244 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/250 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/262 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/271 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/306 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/307 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/314 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/321 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/327 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/372 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/375 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/410 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/432 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/433 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/444 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/452 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/457 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الكويت | ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/469 |

| | |
|--|-------------------------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الجزائر | ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/471 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب عن فلسطين | ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/472 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل اليمن | ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/473 |

باء - الحالة في الشرق الأوسط

١ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

جلسات المجلس

٥٠٢٨ (٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٨ (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٢٢ (١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٠ (٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٢ (٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٥ (٤ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٧ (٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٢ (٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١ و ٢ أيلول/سبتمبر؛ و ٧ و ١٥ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ١٤ و ١٥ و ٢٢ شباط/فبراير؛ ٢٩ آذار/مارس؛ ٤ و ٦ و ٢٩ نيسان/أبريل؛ ٤ أيار/مايو؛ ١٧ و ٢٠ و ٢٢ حزيران/يونيه؛ ١١ و ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٥٩٥ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/36؛ S/PRST/2005/4؛ S/PRST/2005/17؛ S/PRST/2005/22؛ S/PRST/2005/26

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--------------|----------------------------|--------------------|
| ١S/2004/777 | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) |
| ٢٦S/2005/272 | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/36 |

الرسائل الواردة في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|----------------------------|--------------------|
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/699 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/706 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | Corr.1, S/2004/794 |
| مذكرتان شفويتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/796 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/974 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/975 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/14 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/40 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/130 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/143 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/170 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/215 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي لبنان والجمهورية العربية السورية | ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/219 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/203 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/208 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/209 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/312 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/317 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/318 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/331 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/352 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/388 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/393 |

٢ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٥١٠١ (١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤) و ٥٢٠٥ (١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - ياء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٧٨ (٢٠٠٤) و ١٦٠٥ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/47 و S/PRST/2005/24

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) أنشئت

(أنتدب عدد من المراقبين العسكريين للعمل في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) أنشئت

القرار ١٥٧٨ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرار ١٦٠٥ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|------------|---------------------------|--------------------|
| S/2004/948 | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٥٠ (٢٠٠٤) |
| S/2005/379 | ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٨ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه
٢٠٠٥

| | | |
|---|----------------------------|---------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | Corr.1 , S/2004/582 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/809 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/810 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/5 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/39 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/215 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/250 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل الجمهورية العربية السورية | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/271 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |

٣ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات المستجدة في قطاع إسرائيل - لبنان

جلسات المجلس

٥١١٧ (٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥) و ٥٢٤١ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - لام)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ و ١٣ و ٢٦ و ٢٨ كانون الثاني/يناير؛ ٣٠ حزيران/يونيه؛ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٨٣ (٢٠٠٥) و ١٦١٤ (٢٠٠٥)

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) أنشئت

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) أنشئت

القرار ١٥٨٣ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرار ١٦١٤ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--------------------|
| S/2005/36 | ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | القرار ١٥٥٣ (٢٠٠٤) |
| S/2005/460 | ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٨٣ (٢٠٠٥) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|---------------------------|---------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | Corr.1 و S/2004/582 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/631 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/633 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/651 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/672 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/699 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/705 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/734 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/775 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | Corr.1 و S/2004/794 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/809 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

| | | |
|---|-----------------------------|-------------|
| مذكرتان شفويتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/796 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/810 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/818 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/866 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/890 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/906 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/911 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/922 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/954 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/956 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/957 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/971 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1021 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1027 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/5 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/13 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/14 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/24 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/25 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/26 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/23 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/39 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسرائيل | ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/40 |
| رسالة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/58 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/105 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/106 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/170 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/168 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/216 |

| | | |
|---|----------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/217 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/242 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/304 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/312 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/339 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/352 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/369 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/389 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل إسرائيل | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/423 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/424 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل لبنان | ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/435 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لبنان | ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/444 |

الحالة بين العراق والكويت*

جلسات المجلس

٥٠٢٠ (١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٣٣ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٧ (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٢ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٩ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٢٣ (١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٢٤ (١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٦١ (١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني؛ الفصل ٣٩)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ و ١٩ و ٢٤ آب/أغسطس؛ ٨ و ٢٧ و ٣٠ أيلول/سبتمبر؛ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٣ و ١٥ و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ١٣ و ١٤ و ٣١ كانون الثاني/يناير؛ ١٦ شباط/فبراير؛ ٨ آذار/مارس؛ ١١ و ١٩ نيسان/أبريل؛ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٥٧ (٢٠٠٤)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/5

البعثات السياسية المنشأة أو الجارية أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

القرار ١٥٠٠ (٢٠٠٣) أنشئت لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا
القرار ١٥٥٧ (٢٠٠٤) مددت ولايتها لفترة ١٢ شهرا حتى ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥

* انظر مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/251).

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|---------------------|---------------------------|------------------------------------|
| S/2004/625 | ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القراران ١٤٨٣ (٢٠٠٣) و ١٥١١ (٢٠٠٣) |
| S/2004/645 | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| Corr.1 و S/2004/710 | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/959 | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/961 | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| Corr.1 و S/2005/141 | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |
| Corr.1 و S/2005/233 | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |
| S/2005/377 | ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---------------------|-----------------------------|---|
| Corr.1 و S/2004/582 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* |
| S/2004/693 | ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | مذكرة من الأمين العام |
| S/2004/730 | ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية |
| S/2004/764 | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/773 | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات |
| S/2004/765 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/786 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/808 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا |
| S/2004/831 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/873 | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان |
| S/2004/924 | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | مذكرة من الأمين العام |
| S/2004/927 | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل هولندا |
| S/2004/928 | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

| | | |
|---|-----------------------------|-------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/929 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/977 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/967 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1036 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/5 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية إيران الإسلامية | ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/1 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/12 |
| مذكرة من الأمين العام | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2004/789 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/41 |
| مذكرة من الأمين العام | ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/129 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/169 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/215 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/243 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/251 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات | ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/507 |

الحالة في بوروندي

جلسات المجلس

٥٠٢١ (١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٢ (٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٣ (١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٤١ (١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٨٤ (٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٣ (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢٠٣ (١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٠٧ (٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٨ - طاء و ٢٩)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٥ و ١٩ و ٣١ آب/أغسطس؛ ٣ أيلول/سبتمبر؛ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛
٢ و ١٤ آذار/مارس؛ ٢٣ أيار/مايو؛ ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٧٧ (٢٠٠٤)؛ ١٦٠٢ (٢٠٠٥)؛ ١٦٠٦ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/30؛ S/PRST/2005/13؛ S/PRST/2005/19

البلاغات الرسمية

S/PV.5042

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

عملية الأمم المتحدة في بوروندي

أنشئت القرار ١٥٤٥ (٢٠٠٤)

مددت الولاية حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ القرار ١٥٧٧ (٢٠٠٤)

مددت الولاية حتى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ القرار ١٦٠٢ (٢٠٠٥)

٢٠٠٥

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

بعثة إلى وسط أفريقيا، ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

التقرير: S/2004/934 (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|-----------------------------|--------------------|
| S/2004/682 | ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٥ (٢٠٠٤) |
| S/2004/902 | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٥ (٢٠٠٤) |
| S/2005/149 | ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٧ (٢٠٠٤) |
| S/2005/328 | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٧ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة من ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|-------------|-----------------------------|---|
| S/2004/652 | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا |
| S/2004/656 | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |
| S/2004/665 | ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2004/694 | ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2004/711 | ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/712 | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/737 | ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا |
| S/2004/821 | ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/867 | ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2004/898 | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي |
| S/2004/891 | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/894 | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2004/933 | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا |
| S/2004/989 | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | مذكرة من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/1040 | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | مذكرة من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/146 | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبورغ |
| S/2005/158 | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/212 | ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو |
| S/2005/325 | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2005/429 | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |

الحالة في الصومال

جلسات المجلس

٥٠٢٢ (١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٦٤ (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٨٣* (١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٣٥ (٧ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٢ (١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٧ (١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ آب/أغسطس؛ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٧ و ١٥ آذار/مارس؛ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٥٨ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨٧ (٢٠٠٥)

البلاغات الرئاسية

S/PRST/2004/38؛ S/PRST/2004/43؛ S/PRST/2005/11؛ S/PRST/2005/32

أفرقة الخبراء وآليات الرصد، والتقارير التي قدمتها

فريق الرصد المنشأ عملاً بالقرار ١٥١٩ (٢٠٠٣)

التقرير: S/2004/604 (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤)

فريق الرصد المنشأ عملاً بالقرار ١٥٥٨ (٢٠٠٤)

التقرير: S/2005/153 (٨ آذار/مارس ٢٠٠٥)

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|------------|---------------------------|----------------|
| S/2004/804 | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2001/30 |
| S/2005/89 | ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2001/30 |
| S/2005/392 | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2001/30 |

* جلسة معقودة خارج المقر، في نيروبي؛ انظر أيضا الفصل ٢٢.

الرسائل الواردة في الفترة من ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|----------------------------|---------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | Corr.1 و S/2004/582 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/640 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢). بشأن الصومال | ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/604 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/676 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/755 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/865 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/989 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1019 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1020 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) | ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1017 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) | ٨ آذار/مارس ٢٠٠٤ | S/2005/153 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/229 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/248 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/279 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/280 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/326 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/315 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل اليمن | ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/390 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الفصل ٨

تعزيز التعاون مع البلدان المساهمة بقوات

ألف - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٢٣ (٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤)، ٥١٤٦ (٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٩)

البلاغات الرسمية

S/PV.5146؛ S/PV.5023

باء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٢٩ (١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)، ٥١٣٨ (١١ آذار/مارس ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٤)

البلاغات الرسمية

S/PV.5138؛ S/PV.5029

جيم - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٣٤ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٥)

البلاغات الرسمية

S/PV.5034

دال - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٣٥ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ١٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.5035

هاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٥٤ (٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٩٨ (٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٢١)

البلاغات الرسمية

S/PV/5198؛ S/PV.5054

واو - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٦٢ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٦٧ (٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٢٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.5167؛ S/PV.5062

زاي - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٧٤ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٧٩ (١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٩)

البلاغات الرسمية

S/PV.5179؛ S/PV.5074

حاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٨٧ (٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٨٣ (٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.5183؛ S/PV.5087

طاء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في بوروندي عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٨٨ (٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٨٢ (٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.5182؛ S/PV.5088

ياء - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة
فض الاشتباك عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان
ألف وباء

جلسات المجلس

٥٠٩٨ (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٠٠ (١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٤ - باء - ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.5200؛ S/PV.5098

كاف - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة مراقبي الأمم المتحدة
في جورجيا عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥١١٤ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٤ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٣٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.5234؛ S/PV.5114

لام - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في
لبنان، عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥١١٥ (٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٣ (٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضاً الجزء الثاني، الفصل ٤ - باء - ٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.5233؛ S/PV.5115

ميم - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الفرعان ألف وباء

جلسات المجلس

٥١٥٠ (٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.5150

الحالة في تيمور - ليشتي

جلسات المجلس

٥٠٢٤ (٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٦ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٩ (١٦ تشرين الثاني ٢٠٠٤)؛ ٥١٣٢ (٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٧١ (٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٨٠ (١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - زاي)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٧٣ (٢٠٠٤)؛ ١٥٩٩ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية

القرار ١٤١٠ (٢٠٠٢) أنشئت

القرار ١٥٧٣ (٢٠٠٤) مدت الولاية حتى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥

القرار ١٥٧٣ (٢٠٠٤) أقيمت في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥

البعثات السياسية المنشأة أو الجارية أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي

القرار ١٥٩٩ (٢٠٠٥) أنشئ لمدة سنة واحدة حتى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٦

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--------------------|
| S/2004/669 | ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٣ (٢٠٠٤) |
| S/2004/888 | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٣ (٢٠٠٤) |
| S/2005/99 | ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٣ (٢٠٠٤) |
| S/2005/310 | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٣ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | |
|---|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/96 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/97 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/104 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تيمور - ليشتي | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/103 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ S/2005/356 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ S/2005/357 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ S/2005/458 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/459 |

الحالة في أفغانستان

جلسات المجلس

٥٠٢٥ (٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤؛ ٥٠٣٨ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٥ (٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٥ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٦ (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧٣ (٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٨ (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٥ (٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٨ (٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٥ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٣ و ٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ ١٠ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ آذار/مارس؛ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٣ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨٩ (٢٠٠٥)

البلاغات الرئاسية

S/PRST/2004/35

البعثات السياسية المنشأة أو الجارية أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

القرار ١٤٠١ (٢٠٠٢) أنشئت

القرار ١٥٨٩ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|------------|-----------------------------|---|
| S/2004/634 | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | قرار الجمعية العامة ٢٧/٥٨ ألف وباء وقرار مجلس الأمن ١٥٣٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/925 | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | قرار الجمعية العامة ٢٧/٥٨ ألف وباء وقرار مجلس الأمن ١٥٣٦ (٢٠٠٤) |
| S/2005/183 | ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | قرار مجلس الأمن ١٥٣٦ (٢٠٠٤) وقراري الجمعية العامة ١١٢/٥٩ ألف وباء |

الرسائل الواردة في الفترة من ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|----------------------------|---------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | Corr.1 و S/2004/582 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/747 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/785 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/873 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/131 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/172 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/230 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/427 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/431 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

جلسات المجلس

٥٠٢٦ (١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٣١ (١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٣ (٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٩ (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٤ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١١٣ (١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٣ (٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٤ (٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٩ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٤٠ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٤٤ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٣٠ و ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٢ و ١٩ آب/أغسطس؛ ١ و ٢٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ٧ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٢٨ شباط/فبراير؛ ٧ و ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٦ (٢٠٠٤)؛ ١٦١١ (٢٠٠٥)؛ ١٦١٧ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

؛S/PRST/2004/31 ؛S/PRST/2004/37 ؛S/PRST/2005/3 ؛S/PRST/2005/29 ؛S/PRST/2005/36 ؛S/PRST/2005/37

أفرقة الخبراء وآليات الرصد، والتقارير التي قدمتها

فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)

تقريران: S/2004/679 (٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤)

S/2005/83 (١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥)

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التقدم استجابة لـ

S/2004/914 ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)

الرسائل الواردة في الفترة من ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | |
|---|--|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | ٢٠٠٤ S/2004/582 و Corr.1 ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢٠٠٤ S/2004/663 ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع للإكوادور** | ٢٠٠٤ S/2004/664 ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٠٠٤ S/2004/642 ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| إضافة إلى التقرير الرابع لأسبانيا | ٢٠٠٤ S/2004/523/Add.1 ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| كانون التقرير الرابع لكازاخستان | ٢٠٠٤ S/2004/658 و Add.1 ١٧ آب/أغسطس و ٢٧ الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| التقرير الثالث لقيريغستان | ٢٠٠٤ S/2004/660 و Add.1 ١٧ آب/أغسطس و ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع لأيرلندا | ٢٠٠٤ S/2004/661 ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع لسان مارينو | ٢٠٠٤ S/2004/662 ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع لإندونيسيا | ٢٠٠٤ S/2004/670 ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | ٢٠٠٤ S/2004/679 ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من ممثل كوبا | ٢٠٠٤ S/2004/681 ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢٠٠٤ S/2004/683-S/2004/691 ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كوبا | ٢٠٠٤ S/2004/718 ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع لكوستاريكا | ٢٠٠٤ S/2004/726 ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ٢٠٠٤ S/2004/721 ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| التقرير الثالث لجزر كوك | ٢٠٠٤ S/2004/745 ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| التقرير الرابع للنرويج | ٢٠٠٤ S/2004/746 ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ٢٠٠٤ S/2004/747 ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كوبا | ٢٠٠٤ S/2004/753 ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |

* عممت بعد صدور التقرير السنوي السابق لمجلس الأمن (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).
 ** أحيلت تقارير الدول الأعضاء إلى رئيس مجلس الأمن بالرسائل الموجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن
الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

| | | |
|---|-----------------------------|-----------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من وزير الشؤون الخارجية وشؤون العبادة لكوستاريكا | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/758 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/659 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/759 |
| التقرير الرابع لماليزيا | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/778 |
| التقرير الثالث لجزر مارشال | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/791 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| التقرير الرابع للمغرب | ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/826 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/820 |
| التقرير الرابع لتركيا | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/832 |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/833-S/2004/855 |
| التقرير الرابع لأوكرانيا | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/863 |
| التقرير الرابع لبوليفيا | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/872 |
| التقرير الرابع للبويسنة والهرسك | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/876 |
| التقرير الرابع للبنان | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/877 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/868 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/873 |
| التقرير الرابع للمملكة العربية السعودية | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/884 |
| التقرير الرابع للاتيفيا | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/885 |
| التقرير الرابع لأيسلندا | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/900 |
| التقرير الرابع لبولندا | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/919 |
| التقرير الرابع لناميبيا | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/918 |
| التقرير الرابع لليمن | ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/899 |
| التقرير الرابع للكسمبرغ | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/946 |
| التقرير الرابع للسودان | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/953 |
| التقرير الرابع لفتزويلا | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/825 |
| التقرير الرابع لأذربيجان | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/964 |
| التقرير الرابع للمكسيك | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/983 |

| | |
|---|---|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/982 |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/994-S/2004/1011 |
| رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/1037 |
| التقرير الرابع لبينما | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/991 |
| التقرير الثالث لطاجيكستان | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/992 |
| التقرير الرابع لبلجيكا | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/993 |
| التقرير الرابع لليتوانيا | ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/1022 |
| التقرير الرابع لتايلند | ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/1023 |
| التقرير الرابع لإسرائيل | ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/1024 |
| التقرير الرابع للكويت | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/945 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/1039 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/5 |
| التقرير التكميلي ليوروندي | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/33 |
| التقرير الرابع للبهاما | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/34 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/22 |
| التقرير الرابع للسويد | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/43 |
| التقرير الرابع لرومانيا | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/62 |
| التقرير الرابع لرواندا | ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/63 |
| التقرير الخامس للجمهورية التشيكية | ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/61 |
| التقرير الرابع للبرتغال | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/70 |
| التقرير التكميلي لبالاو | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/71 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/87 |
| إضافة إلى التقرير الرابع لباراغواي | ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2004/375/ Add.1 |

التحديات التي يتعرض لها السلم والأمن
الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

| | |
|--|---|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | S/2005/84 ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الخامس لإستونيا | S/2005/91 ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لسلوفاكيا | S/2005/92 ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات | S/2005/83 ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لأندورا | S/2005/95 و Add.1 ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ و ١١ نيسان/أبريل |
| التقرير الخامس لأستراليا | S/2005/90 ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الخامس للدانمرك | S/2005/93 ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الخامس لبلغاريا | S/2005/94 ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | S/2005/126 ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الثالث لسيشيل | S/2005/107 ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع للفلبين | S/2005/109 ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لسويسرا | S/2005/161 ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الخامس للسلفادور | S/2005/108 ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | S/2005/110- S/2005/123 ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع للأردن | S/2005/162 ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لسري لانكا | S/2005/163 ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| التقرير المرحلي الثالث لناورو | S/2005/164 ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| إضافة إلى التقرير الرابع لليونان | S/2004/136/ Rev.1 ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لتونس | S/2005/194 ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كرواتيا | S/2005/197 ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | S/2005/172 ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير الثالث لأوغندا | S/2005/193 ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير الثاني لملاوي | S/2005/191 ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير التكميلي لجمهورية تيرانيا المتحدة | S/2005/192 ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | S/2005/215 ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لفيتنام | S/2005/165 ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| التقرير الرابع لتركمانستان | S/2005/213 ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

| | | |
|---|---------------------|-----------------------|
| التقرير الرابع لجمهورية إيران الإسلامية | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/224 |
| التقرير الثالث للكاميرون | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/225 |
| التقرير الخامس للنمسا | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/231 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسبانيا | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/238 |
| التقرير الخامس لموريشيوس | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/239 |
| التقرير الثاني لغانا | ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/166 |
| التقرير الثالث لموزامبيق | ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/253 |
| التقرير الرابع لمالطة | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/255 |
| التقرير الرابع للجمهورية العربية الليبية | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/256 |
| التقرير الخامس لبيلاروس | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/257 |
| التقرير الخامس لغواتيمالا | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/258 |
| التقرير الثالث لبروني دار السلام | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/259 |
| التقرير الثالث لجمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/260 |
| التقرير الخامس لفنلندا | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/264 |
| التقرير الرابع للجمهورية العربية السورية | ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/265 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/266 |
| التقرير الخامس للجزائر | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/276 |
| التقرير الثاني لبنين | ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/277 |
| التقرير الرابع لجيبوتي | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/286 |
| التقرير الخامس لكازاخستان | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/287 |
| التقرير الخامس لمصر | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/288 |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/289-S/2005/296 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من مراقب جامعة الدول العربية | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/309 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كوبا | ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/330 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي رومانيا واليونان | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/342 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كوبا | ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/341 |
| التقرير الرابع لأوزبكستان | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/347 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لموريتانيا | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/362 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| التقرير الرابع لأرمينيا | ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/366 |
| التقرير الثالث للكونغو | ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/367 |

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن
الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

| | | |
|---|----------------------|-----------------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/370 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لموريتانيا | ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/374 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية فزويلا البوليفارية | ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/394 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة العربية السعودية | ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/430 |
| التقرير الخامس للأرجنتين | ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/479 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/421 |
| التقرير الرابع لهولندا | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/425 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/427 |
| التقرير الرابع لنيبال | ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/442 |
| التقرير الرابع لسلفينيا | ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/443 |
| التقرير الرابع لأوروغواي | ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/441 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/438 |
| التقرير الخامس لجامايكا | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/445 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة العربية السعودية | ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/449 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة العربية السعودية | ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/450 |
| التقرير الثالث لمنغوليا | ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/455 |
| التقرير الثالث لبنغلاديش | ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/456 |
| التقرير التكميلي لهندوراس | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/461 |
| التقرير الثالث لعمان | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/466 |
| رسالتان موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/481-S/2005/484 |
| مذكرة موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للرأس الأخضر | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/488 |
| التقرير التكميلي لجزر القمر | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/501 |
| التقرير الخامس لقرص | ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | Add.1 و S/2005/502 |

تقارير الأمين العام عن السودان

جلسات المجلس

٥٠٢٧ (٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٠ (١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٤٦ (٤ تشرين الأول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٥٠ (٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٧١ (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٨٠ (١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٨٢* (١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٤ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٩ (١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥١١٩ (٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٢٠ (٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٢٥ (١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥١٣٧ (١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٣ (١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥١ (٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٣ (٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٤ (٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٨ (٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٦ (١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٧ (١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٦ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٧ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣١ (٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥) (انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٨)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٤ و ١٧ و ٢٤ آب/أغسطس؛ ١ و ٢ و ٩ و ١٦ و ١٨ و ٣٠ أيلول/سبتمبر؛ ٥ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٤ و ١٦ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٧ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٥ و ١٠ و ١١ و ٣١ كانون الثاني/يناير؛ ٢ و ٤ و ١٦ شباط/فبراير؛ ١٧ و ٢٣ و ٢٤ و ٣١ آذار/مارس؛ ٤ و ١٢ و ٢٥ أيار/مايو؛ ٢ و ٢٩ حزيران/يونيه؛ ١٤ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٤ (٢٠٠٤)؛ ١٥٧٤ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨٥ (٢٠٠٥)؛ ١٥٨٨ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩٠ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩٣ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/18

* جلسة معقودة خارج المقر، في نيروبي؛ انظر أيضا الفصل ٢٢.

البلاغات الرسمية

S/PV.5217؛ S/PV.5081؛ S/PV.5046

البعثات السياسية المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان

القرار ١٥٤٧ (٢٠٠٤) أنشئت

القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥

القرار ١٥٨٥ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥

القرار ١٥٨٨ (٢٠٠٥) مددت الولاية إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥

القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) ستحوّل المهام إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان عند إنشائها

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في السودان

القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) أنشئت

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|-----------------------|---|--|
| S/2004/703 | ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/763 | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٧ (٢٠٠٤) |
| S/2004/787 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | القرارين ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/881 | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | القرارات ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) |
| S/2004/947 | ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/10 و Corr.1 | ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| Add.1 و S/2005/57 | ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٤٧ (٢٠٠٤) و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) والبيان المشترك المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (S/2004/635)، المرفق |
| S/2005/68 | ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|---|---------------------------|---|
| S/2005/140 | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/240 | ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) و ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| S/2005/285 | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| S/2005/305 | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) و ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| S/2005/378 | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) و ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| S/2005/411 | ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| S/2005/467 | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤) و ١٥٧٤ (٢٠٠٤) و ١٥٩٠ (٢٠٠٥) |
| الرسائل الواردة في الفترة من ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | | |
| S/2004/582 و Corr.1 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* |
| S/2004/635 | ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/636 | ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/638 | ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/674 | ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من المراقب عن جامعة الدول العربية |
| S/2004/671 | ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/701 | ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/739 | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي أستراليا وكندا ونيوزلندا |
| S/2004/766 | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا |
| S/2004/751 | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/755 | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |
| S/2004/803 | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا |
| S/2004/762 | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/767 | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/768 | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/769 | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/772 | ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان |
| S/2004/808 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا |

| | |
|---|--|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/812 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2004/870 ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2004/871 ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أستراليا | S/2004/887 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | S/2004/912 ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | S/2004/989 ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/1019 ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/1020 ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | S/2005/37 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | S/2005/29 ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/80 ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي أستراليا وكندا ونيوزلندا | S/2005/56 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/60 ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ | S/2005/74 ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/77 ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/78 ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/100 ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/128 ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/139 ١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل سويسرا | S/2005/196 ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | S/2005/215 ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو | S/2005/212 ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | S/2005/297 ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/403 ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/413 ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | S/2005/416 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا | S/2005/417 ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/428 ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

المسألة المتعلقة بهايقي

جلسات المجلس

٥٠٣٠ (١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٠ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١١٠ (١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٢ (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٦ (٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٠ (٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)
 (انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٨ - ١٠ - ٢٩)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ آب/أغسطس؛ ١٠ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر؛
 ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٩ و ١٥ و ٢١ آذار/مارس؛ ٧ و ١٢ نيسان/أبريل؛
 ٢٥ أيار/مايو؛

القرارات المتخذة

١٥٧٦ (٢٠٠٤)، ١٦٠١ (٢٠٠٥)؛ ١٦٠٨ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/32؛ S/PRST/2005/1

البلاغات الرسمية

S/PV.5196

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايقي

| | |
|---------------------------------------|--------------------|
| أنشئت | القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) |
| مددت الولاية حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٦ (٢٠٠٤) |
| مددت الولاية حتى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٦٠١ (٢٠٠٥) |
| مددت الولاية حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ | القرار ١٦٠٨ (٢٠٠٥) |

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

بعثة إلى هايتي، ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

التقرير: S/2005/302 (٦ أيار/مايو ٢٠٠٥)

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--------------------|-------------------------------------|------------------------------------|
| S/2004/698 | ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) |
| S/2004/908 | ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) |
| S/2005/124 | ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | القرارات ١٥٤٢ (٢٠٠٤) و ١٥٧٦ (٢٠٠٤) |
| Add.1 و S/2005/313 | ١٣ أيار/مايو و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٦ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|-----------------------------|---|
| S/2004/735 | ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/736 | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/941 | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/942 | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/220 | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/235 | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/302 | ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | تقرير بعثة مجلس الأمن إلى هايتي، ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| S/2005/311 | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بنن |

الحالة بين إريتريا وإثيوبيا

جلسات المجلس

٥٠٣٢ (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٣٩ (١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - باء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٣ أيلول/سبتمبر؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ١٥ شباط/فبراير؛ ١١ آذار/مارس؛

١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٠ (٢٠٠٤)؛ ١٥٨٦ (٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) أنشئت

القرار ١٥٦٠ (٢٠٠٤) مددت الولاية إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥

القرار ١٥٨٦ (٢٠٠٥) مددت الولاية إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|-----------------------------|---------------------------------|--------------------|
| S/2004/708 | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) |
| Add.1 و Corr.1 و S/2004/973 | ١٦ و ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) |
| S/2005/142 | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) |
| S/2005/400 | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|-----------------------------|-------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/802 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/938 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إثيوبيا | ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/943 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل إريتريا | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/968 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إثيوبيا | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/970 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1035 |

الحالة في ليبيريا

جلسات المجلس

٥٠٣٦ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٥ (٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٠٨ (٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - جيم)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٥ أيلول/سبتمبر؛ ٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٢٩ آذار/مارس؛ ١٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦١ (٢٠٠٤)؛ ١٥٧٩ (٢٠٠٤)؛ ١٦٠٧ (٢٠٠٥)

أفرقة الخبراء وآليات الرصد والتقارير التي قدمتها

فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)

تصويب للتقرير S/2004/396/Corr.2 (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)

فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٤٩ (٢٠٠٤)

تقريران: S/2004/752 (٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

S/2004/955 (٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)

فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٥٧٩ (٢٠٠٤)

تقريران: S/2005/176 (١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥)

S/2005/360 (١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

القرار ١٥٠٩ (٢٠٠٣) أنشئت

القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--|
| S/2004/725 | ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٠٩ (٢٠٠٣) |
| S/2004/972 | ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤) |
| S/2005/86 | ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 وتقرير بعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا، ٢٠-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (S/2005/525) |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 |
| S/2005/177 | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤) |
| S/2005/376 | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٩ (٢٠٠٤) |
| S/2005/391 | ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|-------------|----------------------------|---|
| S/2004/752 | ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) |
| S/2004/797 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/858 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/955 | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) |
| S/2005/16 | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/976 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/1025 | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) |
| S/2005/18 | ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/17 | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/19 | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/35 | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/176 | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) |
| S/2005/222 | ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ |
| S/2005/360 | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) |
| S/2005/464 | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/465 | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/480 | ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |

الحالة في سيراليون

جلسات المجلس

٥٠٣٧ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٨٥ (٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٨٦ (٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٩ (٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - دال)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٦ أيلول/سبتمبر؛ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٢ (٢٠٠٤)؛ ١٦١٠ (٢٠٠٥)

البلاغات الرسمية

S/PV.5186

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

القرار ١٢٧٠ (١٩٩٩) أنشئت

القرار ١٥٦٢ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرار ١٦١٠ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--|
| S/2004/724 | ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٣٧ (٢٠٠٤) |
| S/2004/965 | ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٦٢ (٢٠٠٤) |
| S/2005/86 | ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 وتقرير بعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا، ٢٠-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (S/2005/525) |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس | S/PRST/2004/7 |

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--|----------------------------|---|
| | S/2005/273 | ٢٦ نيسان/أبريل و ٢١ حزيران/القرار ١٥٦٢ (٢٠٠٤) |
| | Add.1 و 2 | يوليه و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| الرسائل الواردة في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | | |
| Corr.1 و S/2004/582 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* (١) |
| S/2004/808 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا |
| S/2004/797 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/858 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/16 | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/976 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/17 | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/44 | ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون |
| S/2005/350 | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن |
| S/2005/419 | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل سيراليون |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الفصل ١٧

الجوانب المدنية لإدارة الصراعات وبناء السلام

جلسات المجلس

٥٠٤١ (٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/33

الرسائل الواردة في الفترة من ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

S/2004/722 ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل إسبانيا

الفصل ١٨

الحالة في أفريقيا

جلسات المجلس

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٢ والجزء الخامس، الفصل ٦)

٥٠٤٣ (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٢٧ كانون الثاني/يناير؛ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٥٠٤٨ (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٥ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛
٥١٣٣ (٢ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٥٥ (٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٢ (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٦٣ (١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٨ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٦ (١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٤٣ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٨ - ألف و ٢٩)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٩ و ٢٥ آب/أغسطس؛ ٣ و ٧ أيلول/سبتمبر؛ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٦ و ٢٨ كانون الثاني/يناير؛ ٢٨ شباط/فبراير؛ ٢ و ١٤ و ٢٢ آذار/مارس؛ ٧ و ٢٦ نيسان/أبريل؛ ١٢ أيار/مايو؛ ٧ حزيران/يونيه؛ ١٣ و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٥ (٢٠٠٤)؛ ١٥٩٢ (٢٠٠٥)؛ ١٥٩٦ (٢٠٠٥)؛ ١٦١٦ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/45؛ S/PRST/2005/10؛ S/PRST/2005/15؛ S/PRST/2005/27؛ S/PRST/2005/31

أفرقة الخبراء وآليات الرصد، والتقارير التي قدمتها

أفرقة الخبراء المنشأة عملا بالقرار ١٥٥٢ (٢٠٠٤)

التقرير: S/2005/30 (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)

أفرقة الخبراء المنشأة عملا بالقرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)

التقرير: S/2005/436 (٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

القرار ١٢٧٩ (١٩٩٩) أنشئت

القرار ١٥٦٥ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥

القرار ١٥٩٢ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

بعثة إلى وسط أفريقيا، ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

التقرير: S/2004/934 (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--------------------|-----------------------------------|--------------------|
| S/2004/650 | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | القرار ١٥٥٥ (٢٠٠٤) |
| S/2004/1034 | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٦٥ (٢٠٠٤) |
| S/2005/167 | ١٥ آذار/مارس | القرار ١٥٦٥ (٢٠٠٤) |
| Add.1 و S/2005/320 | ٢٦ أيار/مايو و ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٩٢ (٢٠٠٥) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|----------------------------|---|
| S/2004/643 | ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل أوغندا |
| S/2004/652 | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا |
| S/2004/656 | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |
| S/2004/677 | ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/680 | ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| S/2004/694 | ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |
| S/2004/715 | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/750 | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/788 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا |
| S/2004/821 | ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/864 | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا |
| S/2004/867 | ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي |

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

| | | |
|---|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/891 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/933 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/935 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/949 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/951 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/966 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/984 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/989 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/29 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية. | ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/30 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤). | ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/73 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/79 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤). | ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/2005/81 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/151 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/152 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤). | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/210 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/190 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/223 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو | ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/212 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/263 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/322 |

| | | |
|---|----------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/408 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/429 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/451 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/436 |

الفصل ٢٠

العدالة وسيادة القانون

جلسات المجلس

٥٠٥٢ (٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/34

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|------------------|--------------------------------|
| S/2004/616 | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/PRST/2003/15 و S/PRST/2004/2 |

الرسائل الواردة في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|----------------------------|--|
| S/2004/793 | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لفلسطين |
| S/2004/862 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الأردن وجنوب أفريقيا والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية |

الحالة في قبرص

جلسات المجلس

٥٠٦١ (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٠٢ (١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١١ (٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛
(انظر أيضا الجزء الثاني، ٨ - هاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٩ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٦٨ (٢٠٠٤)؛ ١٦٠٤ (٢٠٠٥)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
القرار ١٨٦ (١٩٦٤) أنشئت

القرار ١٥٦٨ (٢٠٠٤) مددت الولاية حتى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرار ١٦٠٤ (٢٠٠٥) مددت الولاية حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|------------|----------------------|--|
| S/2004/756 | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٥٤٨ (٢٠٠٤) |
| S/2005/353 | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٥٨٦ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|-----------------------------|---------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا ^(٢) | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | Corr.1 و S/2004/582 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/628 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/646 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/675 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/700 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/720 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/727 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/738 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/815 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/893 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/926 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/940 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/980 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/75 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/85 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/7 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/8 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/148 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/205 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/214 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/234 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/252 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/319 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/349 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/355 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/358 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/387 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل قبرص | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/422 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/439 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

اجتماعات مجلس الأمن في نيروبي (١٨-١٩ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠٠٤)

جلسات المجلس

٥٠٦٣ (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصول ٧ و ١٢ و ٢٨)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ و ١٤ و ٢٢، و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢ و ٤ و ١٥ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠٠٤

القرارات المتخذة

١٥٦٩ (٢٠٠٤)

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

جلسات المجلس

٥٠٦٥ (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٩)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٩ آب/أغسطس؛ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

بعثة إلى وسط أفريقيا، ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

التقرير: S/2004/934 (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

الرسائل الواردة في الفترة من ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/656 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي | ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/665 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي | ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/694 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/788 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/864 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/891 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/904 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/905 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/933 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/935 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية | ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/949 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/989 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/29 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/223 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو | ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/212 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر | ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/303 |

المرأة والسلام والأمن

جلسات المجلس

٥٠٦٦ (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/40

تقارير الأمين العام

الرمز تاريخ التقدم استجابة لـ

S/2004/814 ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/PRST/2002/32

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/
يوليه ٢٠٠٥

S/2004/862 ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الأردن
وجنوب أفريقيا والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

جلسات المجلس

٥٠٦٧ (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٣٢ (٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٦ كانون الثاني/يناير؛ ١٢ نيسان/أبريل؛ ٢ حزيران/يونيه؛ ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/39؛ S/PRST/2005/35

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|-------------|----------------------------|----------------|
| S/2004/1012 | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/PRST/2001/25 |
| S/2005/414 | ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/PRST/2001/25 |

الرسائل الواردة في الفترة من ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|----------------------------|---|
| S/2004/874 | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/875 | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/212 | ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو |
| S/2005/429 | ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

جلسات المجلس

٥٠٦٨ (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٧٠ (٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - واو)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٢٦ نيسان/أبريل؛ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٧٠ (٢٠٠٤)؛ ١٥٩٨ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

| | |
|--------------------|--|
| القرار ٦٩٠ (١٩٩١) | أُنشئت |
| القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) | مُددت الولاية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| القرار ١٥٩٨ (٢٠٠٥) | مُددت الولاية حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ |

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--------------------|
| S/2004/827 | ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٤١ (٢٠٠٤) |
| S/2005/49 | ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) |
| S/2005/254 | ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|----------------------|---|
| S/2004/657 | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجزائر |
| S/2004/704 | ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل ناميبيا |
| S/2004/760 | ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المغرب |
| S/2005/497 | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/498 | ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |

الحالة في غينيا - بيساو

جلسات المجلس

٥٠٦٩ (٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥١٠٧ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛
٥١٥٧ (٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٩ أيلول/سبتمبر؛ ٧ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛
٢٩ آذار/مارس؛ ١٧ أيار/مايو؛ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

(٢٠٠٤) ١٥٨٠

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/14؛ S/PRST/2004/41

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|------------------------------------|
| S/2004/969 | ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | الفقرة ١٤ من القرار ١٢٣٣ (١٩٩٩) |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 |
| S/2005/174 | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥ | القرارات ١٢٣٣ (١٩٩٩) و ١٥٨٠ (٢٠٠٤) |
| S/2005/380 | ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرارات ١٢٣٣ (١٩٩٩) و ١٥٨٠ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|------------|----------------------------|---|
| S/2004/713 | ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/714 | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/797 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/858 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/898 | ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي |
| S/2005/16 | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/989 | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | مذكرة من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/17 | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/249 | ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل لكسمبرغ |
| S/2005/381 | ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيجيريا |

العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي

جلسات المجلس

٥٠٨٤* (١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

البيانات الرئاسية

S/PRST/2004/44

الرسائل الواردة في الفترة من ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/
يوليه ٢٠٠٥

مذكرة من رئيس مجلس الأمن

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

S/2004/989

* جلسة معقودة خارج المقر، في نيروبي، انظر أيضا الفصل ٢٢.

بعثة مجلس الأمن

جلسات المجلس

٥٠٩١ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٠٩٦ (٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛
٥١٦٤ (٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٨ (١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ١٤ و ٢٨ شباط/فبراير؛ ١٥ آذار/
مارس؛ ٧ و ١٢ نيسان/أبريل؛ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥

بعثات مجلس الأمن والتقارير التي قدمتها

بعثة إلى وسط أفريقيا، ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

التقرير: S/2004/934 (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

بعثة إلى هايتي، ١٣ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

التقرير: S/2005/302 (٦ أيار/مايو ٢٠٠٥)

الرسائل الواردة في الفترة من ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه

٢٠٠٥

| | | |
|---|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/891 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/933 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/989 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/220 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/235 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل بنن | ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/311 |

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

جلسات المجلس

٥٠٩٧ (٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤

القرارات المتخذة

الرسائل الواردة في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|----------------------------|---------------------|
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/770 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/808 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان | ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/873 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/958 و Corr.1 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/985 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1013 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/11 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كرواتيا | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/197 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/299 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من مراقب جامعة الدول العربية | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/309 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة العربية السعودية | ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/430 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الاتحاد الروسي | ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/427 |

الفصل ٣١

حماية المدنيين في الصراعات المسلحة

جلسات المجلس

٥١٠٠ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٠٩ (٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/25 ؛S/PRST/2004/46

الفصل ٣٢

إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن*

جلسات المجلس

٥١٠٦ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)؛ ٥٢٦٨ (٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٩

(٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ١١ و ٣٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/34 ؛S/PRST/2005/16

* كان يُنظر فيها سابقا في إطار بند جدول الأعمال المعنون ”إحاطات مقدمة من رؤساء لجان مجلس الأمن وأفرقته العاملة“.

الحالة في جورجيا

جلسات المجلس

٥١١٦ (٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)؛ ٥١٤٤ (٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥)؛ ٥١٧٤ (٤ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٨ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٤٢ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٨ - كاف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛ ٢٥ كانون الثاني/يناير؛ ٢١ نيسان/أبريل؛ ٤ أيار/مايو؛
٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرارات المتخذة

١٥٨٢ (٢٠٠٥)؛ ١٦١٥ (٢٠٠٥)

البلاغات الرسمية

S/PV.5144؛ S/PV.5174؛ S/PV.5238

عمليات حفظ السلام المنشأة أو الجارية أو المنهية

بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

القرار ٨٥٨ (١٩٩٣) أنشئت

القرار ١٥٨٢ (٢٠٠٥) مُدّدت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

القرار ١٦١٥ (٢٠٠٥) مدّدت الولاية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|----------------------------|--------------------|
| S/2004/822 | ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | القرار ١٥٥٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/32 | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | القرار ١٥٥٤ (٢٠٠٤) |
| S/2005/269 | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | القرار ١٥٨٢ (٢٠٠٥) |
| S/2005/453 | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٨٢ (٢٠٠٥) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/
يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|----------------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا | ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/861 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جورجيا | ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/45 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من ممثل أذربيجان | ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/496 |

الفصل ٣٤

الأسلحة الصغيرة

جلسات المجلس

٥١٢٧ (١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/7

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|-----------|--------------------|---------------|
| S/2005/69 | ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/1 |

الرسائل الواردة في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|----------------------------|---|---------------------|
| ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* | Corr.1 و S/2004/582 |
| ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/797 |
| ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/858 |
| ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/16 |
| ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/17 |
| ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكونغو | S/2005/212 |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الأطفال والصراعات المسلحة

جلسات المجلس

٥١٢٩ (٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥)؛ ٥٢٣٥ (٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

القرارات المتخذة

١٦١٢ (٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/8

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقديم | استجابة لـ |
|-----------|--------------------|--|
| S/2005/72 | ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | القرارات ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٤٦٠ (٢٠٠٣) و ١٥٣٩ (٢٠٠٤) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٣ حزيران/يونيه إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---------------------|----------------------|--|
| Corr.1 و S/2004/582 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا*. |
| S/2005/412 | ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كندا |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

القضايا العابرة للحدود في غرب أفريقيا

جلسات المجلس

٥١٣١ (٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/9

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|---------------------|--|
| S/2005/86 | ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 وتقرير بعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا، ٢٠-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (S/2004/525) |
| S/2005/135 | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/PRST/2004/7 |

الرسائل الواردة في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/

يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---------------------|----------------------------|---|
| S/2004/582 و Corr.1 | ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا* |
| S/2004/797 | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/858 | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/16 | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/976 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2005/17 | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |

* عممت بعد صدور تقرير مجلس الأمن السنوي السابق (١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

الفصل ٣٧

إحاطة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

جلسات المجلس

٥١٣٤ (٤ آذار/مارس ٢٠٠٥)

الفصل ٣٨

بناء السلام بعد انتهاء الصراع

جلسات المجلس

٥١٨٧ (٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/20

الرسائل الواردة في الفترة من ١٦ أيار/مايو إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الدانمرك

S/2005/316

الحالة فيما يتعلق بالعراق*

جلسات المجلس

٥١٨٩ (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥١٩٠ (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥)؛ ٥٢٠٤ (١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢١٤ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٩ نيسان/أبريل؛ ٢٥ و ٣١ أيار/مايو؛ ٨ و ١٦ و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

البلاغات الرسمية

S/PV.5190

البعثات السياسية المنشأة أو الجارية أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

القرار ١٥٠٠ (٢٠٠٣) أنشئت لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا
القرار ١٥٥٧ (٢٠٠٤) مُددت الولاية لفترة ١٢ شهرا، حتى ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|------------|---------------------|--------------------|
| S/2005/373 | ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) |

* انظر مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/251).

الرسائل الواردة في الفترة من ١٨ نيسان/أبريل إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|----------------------|------------|
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/251 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/298 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/333 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/334 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي رومانيا واليونان | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/342 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل العراق | ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/337 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل العراق | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/344 |
| مذكرة من الأمين العام | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/351 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين | ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/363 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/384 |
| مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/386 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/406 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/407 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل مصر | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/438 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة العربية السعودية | ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/449 |

الفصل ٤٠

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

جلسات المجلس

٥١٩١ (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/21

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٤ آذار/مارس إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

A/59/710 ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة

الفصل ٤١

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم
المتحدة

جلسات المجلس

٥٢٠١ (١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ ٥٢٢٢ (٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/23

تقارير الأمين العام

| الرمز | تاريخ التقدم | استجابة لـ |
|--------------------|-------------------|--|
| S/2004/771 ٢٠٠٤ | ٢٩ أيلول/سبتمبر | رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2004/527) |
| S/2005/204 | ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2004/1016) |

الرسائل الواردة في الفترة من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه
٢٠٠٥

| | | |
|-------------|----------------------------|---|
| S/2004/1015 | ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن |
| S/2004/1016 | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن |

الفصل ٤٢

أزمة الأغذية في أفريقيا كتهديد للسلام والأمن

جلسات المجلس

٥٢٢٠ (٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

الفصل ٤٣

صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في الأزمات الإنسانية -
التحديات والدروس المستفادة والطريق إلى المستقبل

جلسات المجلس

٥٢٢٥ (١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/30

الرسائل الواردة في الفترة من ٦ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

S/2005/434 ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل اليونان

الفصل ٤٤

مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين: فيروس نقص
المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعمليات حفظ
السلام الدولية

جلسات المجلس

٥٢٢٨ (١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2005/33

رسالتان مؤرختان ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

جلسات المجلس

٥٢٣٧ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ و ٢٦ و ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البلاغات الرسمية

S/PV.5237

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|--------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/485 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/489 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي أستراليا وكندا ونيوزيلندا | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/490 |

الجزء الثالث المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ١

التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

جلسات المجلس

٥٠٤٤ (٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

مذكرة من رئيس مجلس الأمن ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ S/2004/743

الفصل ٢

وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

الرسائل الواردة في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|---|----------------------------|-------------|
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | S/2004/770 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/939 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/950 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1014 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1031 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/1032 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/3 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/4 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل كوبا | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/179 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجمهورية العربية السورية | ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/185 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل السودان | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/180 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/178 |
| رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فنلندا | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/228 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/251 |

| | | |
|--|--------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الإمارات العربية المتحدة | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/283 |
| مذكرة من رئيس مجلس الأمن | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/297 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من ممثل أذربيجان | ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/496 |

الفصل ٣

البند المتصلة بمحكمة العدل الدولية

ألف - موعد إجراء انتخاب لملء شاغر في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٥٠٧٠ (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)

القرارات المتخذة

١٥٧١ (٢٠٠٤)

الرسائل الواردة في الفترة من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

S/2004/830 ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ مذكرة من الأمين العام

باء - انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٥١٢١ (١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥)

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٧ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

S/2005/50 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ مذكرة من الأمين العام

S/2005/51 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ مذكرة من الأمين العام

S/2005/52 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ مذكرة من الأمين العام

جيم - انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

الرسائل الواردة في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|-----------------------|--------------------|---------------------|
| مذكرة من الأمين العام | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | Corr.1 و S/2005/447 |
| مذكرة من الأمين العام | ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/446 |
| مذكرة من الأمين العام | ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | S/2005/448 |

الفصل ٤

مناقشة ختامية لأعمال مجلس الأمن خلال الشهر الحالي

جلسات المجلس

٥١٥٦ (٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥)

الرسائل الواردة في الفترة من ١٨ آذار/مارس إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

| | | |
|--|-------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل البرازيل | ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ | S/2005/188 |
|--|-------------------|------------|

الجزء الرابع لجنة الأركان العسكرية

أعمال لجنة الأركان العسكرية

واصلت لجنة الأركان العسكرية، المنشأة عملاً بالمادة ٤٧ من ميثاق الأمم المتحدة، أعمالها بمقتضى مشروع نظامها الداخلي خلال الفترة قيد الاستعراض. وعقدت اللجنة ٢٦ جلسة وظلت على استعداد للاضطلاع بالمهام الموكولة إليها بموجب أحكام المادة ٤٧ من الميثاق.

الجزء الخامس المسائل التي عُرضت على مجلس الأمن ولم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفصل ١

رسالة مؤرخة ١٧ آب/أغسطس (S/2004/653)

موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا.

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٣ أيلول/سبتمبر

(S/2004/717) موجهتان إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس

الأمن من ممثل أذربيجان، يحيل بهما رسالة بنفس التاريخ

موجهة من وزير خارجية أذربيجان.

رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر

(S/2004/808) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يحيل

بها بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي نص البيان

الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول

الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعقود في مقر الأمم

المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر

(S/2004/913) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا

وضميمة.

رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/64)

موجهة إلى الأمين العام، من ممثل أذربيجان يحيل بها قرارا

وتوصية اعتمدهما الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا في ٢٥

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير (S/2005/125)

موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان وضميمة.

رسالة متعلقة بجزر القمر

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤* (S/2004/582)

(and Corr.1) موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام، يحيل

بها، بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص

البيان الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية

دول منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين،

المعقودة في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه

٢٠٠٤.

الفصل ٢

الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني

كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/582)

و (Corr.1)* موجهة إلى الأمين العام من ممثل تركيا، يحيل بها،

بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص البيان

الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية دول

منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين، المعقودة

في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه

٢٠٠٤.

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٥ آب/أغسطس

(S/2004/626) موجهتان إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس

الأمن من ممثل أذربيجان يحيل بهما بيانا صادرا عن وزارة

خارجية أذربيجان في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه (S/2005/404) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا.

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه (S/2005/426) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان وضميمات.

الفصل ٣

مسألة الهند وباكستان

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/582) و (Corr.1)* موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها، بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص البيان الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين، المعقودة في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس (S/2004/695) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يحيط فيها المجلسَ علماً باعتزامه تعيين اللواء غيدو بالميري (إيطاليا) بوصفه كبير المراقبين العسكريين المقبل في فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان.

رسالة مؤرخة ٢٧ آب/أغسطس (S/2004/696) موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها بعرض رسالته المؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ (S/2004/695) على أعضاء المجلس وأنهم أحاطوا علماً بالاعتزام الذي أعرب عنه فيها.

رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/808) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي نص البيان الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعقود في مقر الأمم المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير (S/2005/132 and Corr.1) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أذربيجان وضميمات.

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس (S/2005/145) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا.

رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس (S/2005/184) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا وضميمة.

رسالة مؤرخة ١٥ آذار/مارس (S/2005/171) موجهة إلى الأمين العام من ممثل أرمينيا وضميمة.

رسالة مؤرخة ١٦ آذار/مارس (S/2005/182) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل أرمينيا يجيل بها نص بيان صادر عن وزارة خارجية أرمينيا في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥، وتقرير بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك الرسالة ذات الصلة الموجهة من الرؤساء المشاركين لفريق مينسك.

رسالة مؤرخة ١٨ آذار/مارس (S/2005/187) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل أذربيجان يجيل بها تقرير بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك الرسالة ذات الصلة الموجهة من الرؤساء المشاركين لفريق مينسك التابع لمنظمة التعاون والأمن في أوروبا.

رسالة مؤرخة ٢٠ أيار/مايو (S/2005/338) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل أذربيجان يجيل بها نص بيان اعتمده المجلس الملي (البرلمان) لأذربيجان في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه (S/2005/397) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل أذربيجان يجيل بها نص بيان صادر عن وزارة خارجية أذربيجان في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

الفصل ٤

الرسائل المتعلقة بمنظمة المؤتمر الإسلامي

الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعقود في مقر الأمم المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/873) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يجيل بها نص الإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدبير بناء الثقة في آسيا، خلال اجتماعهم الوزاري المعقود في ألماني، كازاخستان في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/5) موجهة إلى الأمين العام من ممثل البحرين، يجيل بها نص البيان الختامي وإعلان المنامة اللذين اعتمدهما المجلس الأعلى التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الخامسة والعشرين المعقود في البحرين يومي ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس (S/2005/155) موجهة إلى الأمين العام من ممثلي أوزبكستان، وتركمانستان، وطاجيكستان، وقيرغيزستان وكازاخستان، يجيلون بها نص بيان طشقند الذي اعتمده ممثلو دول وسط آسيا خلال الاجتماع المعقود في طشقند برعاية الأمم المتحدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، في الفترة من ٧ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس (S/2005/172) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يجيل بها نص البيان المشترك الصادر عن اجتماع وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، المعقود في أستانة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس (S/2005/215) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/582) و Corr.1) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها، بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص البيان الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين، المعقود في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/808) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي نص البيان الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعقود في مقر الأمم المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

الفصل ٥

الرسائل المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/582) و Corr.1)* موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها، بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص البيان الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين، المعقود في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/808) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يجيل بها بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي نص البيان الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول

بصفته رئيس مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، نص البيان الختامي والقرارات التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الحادية والثلاثين، المعقودة في اسطنبول في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/989)، يحيل بها التقرير المتعلق بأنشطة الفريق العامل المخصص لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها لفترة السنتين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1019) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها بأنه قرر تمديد تعيين السيد محمد سحنون بصفته مستشاره الخاص لشؤون أفريقيا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1020) موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها بأن رسالته المؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/1019) قد عرضت على أعضاء مجلس الأمن، وأنهم أحاطوا علما بالقرار والمعلومات الواردة فيها.

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1031)، يذكر فيها أن أعضاء المجلس قد اتفقوا على أن يواصل الفريق العامل المخصص لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها أعماله حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ (S/2005/188) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البرازيل يحيل بها وثيقة معنونة "البعد الأفريقي في أعمال مجلس الأمن".

الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٠ أيار/مايو (S/2005/309) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم للجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة، يحيل بها توصيات الندوة الإقليمية العربية حول مكافحة الإرهاب، المعقودة في القاهرة يومي ١٦ و ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو (S/2005/363) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يحيل بها نص البيان المشترك الصادر عن الدورة الخامسة عشرة للاجتماع الوزاري المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والاتحاد الأوروبي، الذي عقد في المنامة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

مذكرة شفوية مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه (S/2005/386) موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للبحرين لدى الأمم المتحدة، تحيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه (S/2005/427) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل الاتحاد الروسي، يحيل بها نص البيان الذي اعتمده في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ رؤساء دول الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وبيلاروس، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، أثناء اجتماع مجلس الأمن الجماعي التابع لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي.

الفصل ٦

الرسائل المتعلقة بالحالة في أفريقيا

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/582) و (Corr.1)* موجهة إلى الأمين العام، من ممثل تركيا يحيل بها،

الفصل ٧

صحافي صادر في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ عن المحكمة
الجنائية الدولية لرواندا.

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو (S/2005/336) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن، من رئيس المحكمة الجنائية الدولية
لرواندا يحيل بها استراتيجية الإنجاز للمحكمة.

رسالة مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه (S/2005/429)
موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل نيجيريا يحيل بها
بصفته ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي بيانين اعتمدهما
مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه
الثالث والثلاثين المعقود في أديس أبابا في ٢٤ حزيران/يونيه
٢٠٠٥.

الفصل ٨

الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين جمهورية الكونغو
الديمقراطية وأوغندا

رسالة مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤
(S/2004/643) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل
أوغندا.

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2004/891)
موجهة إلى الأمين العام، من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها أن
أعضاء المجلس قرروا إيفاء بعثة إلى وسط أفريقيا في الفترة من
٢٠ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وضمها
اختصاصات البعثة.

تقرير بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا (٢١-٢٥
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) (S/2004/934) مؤرخ ٣٠
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ (S/2005/210)
موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص
المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير
ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين
الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم
رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن
أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات
المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في
الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤
(S/2004/621) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس
الأمن يبلغه فيها بأنه عين القاضي أسوكا دي سيلفا قاضيا
دائما للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغیرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول
المجاورة في الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٤، لفترة ولاية تنتهي في ٢٤ أيار/مايو
٢٠٠٧.

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر
(S/2004/921) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يحيل بها نسخة مستكملة
ومنقحة لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة.

رسالة مؤرخة ٦ أيار/مايو (S/2005/303) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل مصر يحيل بها نص بيان

تقرير بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا (٢١-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) (S/2004/934) مؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/949) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية يحيل بها نص بيانه أصدره في التاريخ نفسه وزير الخارجية والتعاون الدولي لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

رسالة مؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/951) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل رواندا يحيل بها نص بيان صادر في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ عن حكومة رواندا.

رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/966) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل نيجيريا يحيل بها، بصفته ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي، نص بيان اعتمده مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه الحادي والعشرين المعقود على المستوى الوزاري في أديس أبابا في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/29) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل نيجيريا يحيل بها بصفته ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي نص بيان اعتمده مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه الثالث والعشرين المعقود في ليرفيل في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير (S/2005/30) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، يحيل بها تقرير فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

الكونغو الديمقراطية، يحيل بها رسالة مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من ممثل أوغندا.

رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل (S/2005/212) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل الكونغو يحيل بها تقرير لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا عن اجتماعها الوزاري الثاني والعشرين المعقود في برازافيل في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥.

الفصل ٩

الحالة المتصلة برواندا

رسالة مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ (S/2004/652) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل رواندا يحيل بها نص بيان صادر عن حكومة رواندا في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١٧ آب/أغسطس (S/2004/656) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل نيجيريا يحيل بها، بصفته ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي، نص البيان الذي اعتمده في نفس التاريخ لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي أثناء اجتماعه الخامس عشر المعقود في أديس أبابا في ١٧ أغسطس ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/788) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا.

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2004/891) موجهة إلى الأمين العام، من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها أن أعضاء المجلس قرروا إيفاد بعثة إلى وسط أفريقيا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وضمناها اختصاصات البعثة.

رسالة مؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2004/933) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل رواندا.

رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه (S/2005/451) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية
وضميمة.

الفصل ١٠

المصالحة الوطنية في مرحلة ما بعد الصراع: دور الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤
(S/2004/616) عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في
مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، والمقدم عملاً
بالبينان اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن في ٢٤
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (S/PRST/2003/15) و في ٢٦ كانون
الثاني/يناير ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/2).

رسالة مؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر
(S/2004/862) موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الأردن،
وجنوب أفريقيا، والسويد، والمملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وآيرلندا الشمالية، يحيلون بها تقرير المؤتمر المعني
بالعدل بين الجنسين في حالات ما بعد انتهاء الصراع، الذي
اشترك في تنظيمه صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة،
والاتحاد الدولي لهيئات تقديم المساعدة القانونية، وانعقد في
نيويورك في الفترة من ١٥ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

الفصل ١١

رسالة من كازاخستان

رسالة مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
(S/2004/747) موجهة إلى الأمين العام من ممثل كازاخستان،
يحيل بها نص بيان مشترك صادر عن وزراء خارجية
أوزبكستان، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان،
واليابان، خلال اجتماع عقد في أستانا في ٢٨ آب/أغسطس
٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٣ شباط/فبراير (S/2005/73) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو
الديمقراطية، يحيل بها رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير
٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من ممثل رواندا.

رسالة مؤرخة ٧ شباط/فبراير (S/2005/76) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا، يحيل بها تقرير
اللجنة عن الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٤ نيسان/أبريل (S/2005/223) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل رواندا يحيل بها نص بيان
صادر في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ عن وزارة الخارجية
والتعاون في رواندا.

رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل (S/2005/212) موجهة
إلى الأمين العام، من ممثل الكونغو يحيل بها تقرير لجنة الأمم
المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط
أفريقيا عن اجتماعها الوزاري الثاني والعشرين المعقود في
برازافيل في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٦ أيار/مايو (S/2005/303) موجهة
إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل مصر يحيل بها نص بيان
صحافي صادر في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ عن المحكمة
الجنائية الدولية لرواندا.

رسالة مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه (S/2005/429)
موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من ممثل نيجيريا يحيل بها
بصفته ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي بيانين اعتمدهما
مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه
الثالث والثلاثين المعقود في أديس أبابا في ٢٤ حزيران/يونيه
٢٠٠٥.

الفصل ١٢

الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين الكاميرون
ونيجيريا

رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/2004/797) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يحيل بها استعراضاً لأنشطة وأداء مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٤، ويوصي فيها بتمديد ولاية المكتب لفترة أخرى مدتها ثلاث سنوات من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، رهنا باستعراض لنصف المدة يجرى في تموز/يوليه ٢٠٠٦.

رسالة مؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/858) موجهة إلى الأمين العام، من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها أن رسالته المؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/2004/797) قد عُرضت على أعضاء مجلس الأمن، وأهم يوافقون على توصيته بتمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا لمدة ثلاث سنوات، من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، رهنا باستعراض لمنتصف المدة يجرى في تموز/يوليه ٢٠٠٦، ويذكر فيها أن أعضاء المجلس سيكونون ممتنين لو أُتيحت لهم نسخة من الولاية والمهام المزمع تكليف المكتب بها خلال فترة الثلاث سنوات المقبلة.

رسالة مؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر (S/2005/16) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يحيل بها نسخة من اقتراحه المتعلق بولاية مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومهامه وأنشطته للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

رسالة مؤرخة ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/17) موجهة إلى الأمين العام، من رئيس مجلس الأمن

يبلغه فيها أن رسالته المؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2005/16) قد عُرضت على أعضاء مجلس الأمن، وأنهم أحاطوا علماً بالاعتزام وبالمعلومات الوارد فيها.

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه (S/2005/475) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية يحيل بها نص بيان بشأن آخر التطورات في شبه جزيرة باكاسي، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الفصل ١٣

الرسائل المتعلقة بمسألة كوريا

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/2004/860)، موجهتان إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/2004/873) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يحيل بها نص الإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا أثناء اجتماعهم الوزاري المعقود في ألماتي (كازاخستان)، في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ (S/2005/172) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يحيل بها البيان المشترك الصادر عن اجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، المعقود في أستانة، في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه (S/2005/427) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل الاتحاد الروسي يحيل بها نص البيان الذي اعتمده في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

الفصل ١٦

الرسائل المتعلقة بالاتحاد الأوروبي

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/978)، موجهة إلى الأمين العام، من ممثل هولندا يجيل بها نص بيان بشأن تمديد احتجاز أونغ سان سوك، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/136) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل لكسمبرغ يجيل بها نص بيان بشأن الحالة السياسية في توغو، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير (S/2005/137) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل لكسمبرغ يجيل بها نص بيان بشأن الحالة السياسية في نيبال، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في نفس التاريخ.

رسالة مؤرخة ٤ آذار/مارس (S/2005/147) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل لكسمبرغ يجيل بها نص بيان بشأن توغو أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في نفس التاريخ.

رسالة مؤرخة ٤ نيسان/أبريل (S/2005/246) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل لكسمبرغ يجيل بها نص بيان بشأن العفو الرئاسي الممنوح لسجناء سياسيين في أذربيجان، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٤ نيسان/أبريل (S/2005/247) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل لكسمبرغ يجيل بها نص بيان بشأن الحالة السياسية في قيرغيزستان، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رؤساء دول الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وبيلاروس، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، أثناء اجتماع مجلس الأمن الجماعي التابع لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي.

رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه (S/2005/474) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية يجيل بها نص بيان بشأن استئناف المحادثات السادسة، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الفصل ١٤

رسالة بشأن المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/2004/873) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يجيل بها نص الإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا أثناء اجتماعهم الوزاري المعقود في ألماتي (كازخستان)، في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

الفصل ١٥

رسالتان متعلقتان بميانمار

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/978)، موجهة إلى الأمين العام، من ممثل هولندا يجيل بها نص بيان بشأن تمديد احتجاز أونغ سان سوك، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1018) موجهة إلى الأمين العام من ممثل ميانمار.

الفصل ١٧

مسائل عامة متصلة بالجزءات

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/979)، يحيل بها رسالة مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة للجزءات.

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1014)، يذكر فيها أن أعضاء المجلس قد وافقوا على تمديد ولاية الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة للجزءات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ويجدد فيها المسائل التي سيعالجها الفريق العامل.

الفصل ١٨

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام التابع لمجلس الأمن

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (S/2004/1032)، يذكر فيها أن أعضاء المجلس قد وافقوا على أن يواصل الفريق العامل المخصص لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها أعماله حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

مذكرة من رئيس مجلس الأمن مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر (S/2004/1040)، يحيل بها رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بعمليات حفظ السلام، يحيل بها تقريره الشخصي عن أنشطة الفريق العامل خلال عام ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو (S/2005/363) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يحيل بها نص البيان المشترك الصادر عن الدورة الخامسة عشرة للاجتماع الوزاري المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والاتحاد الأوروبي، الذي عقد في المنامة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه (S/2005/462) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية يحيل بها نص البيان المتعلق بالتبني، الذي أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه (S/2005/474) موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، يحيل بها نص بيان بشأن استئناف المحادثات السادسة، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه (S/2005/475) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية يحيل بها نص بيان بشأن آخر التطورات في شبه جزيرة باكاسي، أصدرته رئاسة الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه (S/2005/476) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية يحيل بها نص بيان مشترك بشأن إثيوبيا، أصدره الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الفصل ١٩

الرسائل المتعلقة بمجلس التعاون لدول الخليج العربية

رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/5) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص البيان الختامي وإعلان المنامة اللذين اعتمدهما المجلس الأعلى التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الخامسة والعشرين المعقودة في البحرين يومي ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس (S/2005/215) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو (S/2005/363) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص البيان المشترك الصادر عن الدورة الخامسة عشرة للاجتماع الوزاري المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والاتحاد الأوروبي، الذي عقد في المنامة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

مذكرة شفوية مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه (S/2005/386) موجهة إلى الأمين العام، من البعثة الدائمة للبحرين لدى الأمم المتحدة تحيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

الفصل ٢٠

الرسائل المتعلقة بمسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى

رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/5) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص البيان الختامي وإعلان المنامة اللذين اعتمدهما المجلس الأعلى التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الخامسة والعشرين المعقودة في البحرين يومي ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

رسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير (S/2005/138) موجهة إلى الأمين العام من ممثل الإمارات العربية المتحدة وضميمة.

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس (S/2005/144) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، من المراقب الدائم للجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة يجيل بها قرارا اتخذته مجلس جامعة الدول العربية في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ في الاجتماع المعقود على مستوى وزراء الخارجية خلال دورته العادية ١٢٣ في مقر الأمانة.

رسالة مؤرخة ١٦ آذار/مارس (S/2005/189) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس (S/2005/215) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ٧ نيسان/أبريل (S/2005/232) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية، يجيل بها نسخة من المذكرة الشفوية المؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

الفصل ٢٢**رسالة بشأن منظمة شانغهاي للتعاون**

رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ (S/2005/172) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل كازاخستان يجيل بها البيان المشترك الصادر عن اجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة شانغهاي للتعاون، المعقود في أستانة، في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

الفصل ٢٣**رسالة بشأن لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا**

رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/212) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل الكونغو يجيل بها تقرير لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا عن اجتماعها الوزاري الثاني والعشرين المعقود في برازافيل في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥.

الفصل ٢٤**الحالة في طاجيكستان وعلى امتداد الحدود الطاجيكية الأفغانية**

رسالة مؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ (S/2005/323) موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، يبلغه فيها عن اعتزامه تمديد أنشطة مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان لمدة عام آخر حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

رسالة مؤرخة ١٨ أيار/مايو (S/2005/324) موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن يبلغه فيها بأن رسالته المؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ (S/2005/323) قد عرضت على أعضاء مجلس الأمن، وأنهم أحاطوا علما بالاعتزام وبالمعلومات الواردة فيها.

الموجهة من الوزارة الخارجية للجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى سفارة الإمارات العربية المتحدة بطهران.

رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو (S/2005/300) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو (S/2005/301) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو (S/2005/363) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل البحرين يجيل بها نص البيان المشترك الصادر عن الدورة الخامسة عشرة للاجتماع الوزاري المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والاتحاد الأوروبي، الذي عقد في المنامة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

مذكرة شفوية مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه (S/2005/386) موجهة إلى الأمين العام، من البعثة الدائمة للبحرين لدى الأمم المتحدة تحيل بها نص بيان صحافي صادر عن الدورة العادية الرابعة والتسعين للمجلس الوزاري التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المعقودة في الرياض في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

رسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه (S/2005/468) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

الفصل ٢١**الرسائل المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن**

رسالة مؤرخة ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/102) موجهة إلى الأمين العام من ممثل الجماهيرية العربية الليبية وضميمة.

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس (S/2005/150) موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

الفصل ٢٥

رسالة بشأن عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا

الروسي يحيل بها نص البيان الذي اعتمده في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ رؤساء دول الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وبيلاروس، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، أثناء اجتماع مجلس الأمن الجماعي التابع لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي.

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ (S/2005/342) موجهة إلى الأمين العام، من ممثلي رومانيا واليونان يحيلان بها إعلان بوخارست المعتمد في الاجتماع الثامن لرؤساء دول وحكومات الدول المشاركة في عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا، الذي عقد في بوخارست في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥.

الفصل ٢٧

رسالة بشأن إثيوبيا

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (S/2005/476) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية يحيل بها نص بيان مشترك بشأن إثيوبيا، أصدره الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الفصل ٢٦

رسالة بشأن منظمة معاهدة الأمن الجماعي

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (S/2005/427) موجهة إلى الأمين العام، من ممثل الاتحاد

الجزء السادس أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الفصل ١

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

تكمّن ولاية لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في تجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو العراق للكويت واحتلاله لها بصورة غير مشروعة في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ حتى ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وخلال الفترة قيد الاستعراض عقد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات أربع دورات (من الثالثة والخمسين إلى السادسة والخمسين) ودورة استثنائية واحدة (الثانية عشرة) نظر خلالها في عدة مسائل تتصل بأنشطة اللجنة. وفي الدورة السادسة والخمسين المعقودة في ٢٨ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وافق مجلس الإدارة على التقارير والتوصيات المتبقية لأفرقة المفوضية إيدانا بانتهاء عملية تجهيز المطالبات في لجنة الأمم المتحدة للتعويضات التي دامت ١٢ عاما.

تجهيز المطالبات

اتخذ مجلس الإدارة القرارات التالية بشأن مختلف فئات المطالبات:

الفئة ألف

وافق مجلس الإدارة على تقارير وتوصيات فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة دال-١ بشأن المطالبات من الفئة ألف (المطالبات المقدمة من أفراد للتعويض عن أضرار من جراء مغادرة العراق أو الكويت) الواردة في الدفعتين الأولى والثانية من برنامج المطالبات من الفئتين ألف وجيم التي تأخر تقديمها.

عدد المطالبات

التي سويت

٣ ٤٥٠

المبلغ الموصى به

٠٠٠,٠٠٠ ٧٢١ ٢٢ من دولارات الولايات المتحدة

الفئة جيم

ووافق مجلس الإدارة على تقارير وتوصيات فريق المفوضين المعنيين بالمطالبات من الفئتين دال-١ و دال-٢ بشأن الدفعتين الثالثة والرابعة من المطالبات الفلسطينية التي تأخر تقديمها في إطار الفئة جيم (المطالبات الفردية عن الأضرار حتى مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والمطالبات من الفئة جيم الواردة ضمن دفعة الفئة دال من المطالبات الفلسطينية التي تأخر تقديمها، والمطالبات من الفئة جيم الواردة في الدفعتين الأولى والثانية من برنامج المطالبات من الفئة ألف والمطالبات من الفئة جيم التي تأخر تقديمها.

عدد المطالبات

التي سويت

٤١ ٦٠٤

المبلغ الموصى به

٠٠٠,٠٠٠ ٦٧٩ ١١١ من دولارات الولايات المتحدة

الفئة دال

ووافق مجلس الإدارة على تقارير وتوصيات فريق المفوضين المعنيين بالمطالبات من الفئتين دال-١ و دال-٢ بشأن الجزء الثالث من الدفعة الثامنة عشرة والجزء الثالث من الدفعة التاسعة عشرة في إطار الفئة دال - المطالبات الفردية عن الأضرار التي تزيد على ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛ دفعة المطالبات الفلسطينية من الفئة دال التي تأخر تقديمها؛ الدفعة الخاصة بمطالبات السجناء المتوفين؛ والتقارير الخاص بشأن ٣٠ مطالبة قدمت عملا بقرار مجلس

| | |
|------------------|--|
| عدد المطالبات | ١٠ و ١٢؛ و ١٠ مطالبات قدمت عملاً بقرار مجلس الإدارة ١٢، ووردت في الدفعة الاستثنائية من مطالبات البدون. |
| التي سويت | ١٠٩ |
| المبلغ الموصى به | ١١٧,٨٣ ٣١٨ ٥٣٨ من دولارات الولايات المتحدة |
| ٦٤ | ٢٧,٠٠ ٤٣٧ ٩ من دولارات الولايات المتحدة |

عدد المطالبات

التي سويت

المبلغ الموصى به

الفئة واو

وفي إطار الفئة واو (المطالبات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية) وافق مجلس الإدارة على تقارير وتوصيات فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة واو-٤ بشأن الجزأين الأول والثاني من الدفعة الرابعة والدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة واو-٤ (المطالبات المتعلقة بالبيئة).

عدد المطالبات

التي سويت

المبلغ الموصى به

٢٨

٣١٥٨ ٧٢٢ ٧٣٥,٠٠ من دولارات الولايات المتحدة

وباختصار، قامت اللجنة بتسوية ١٢٣ ٧٨ مطالبة ومنحت تعويضات بلغ مجموعها ٨٣ ٠٨٢ ١٦٧ ٣٩٢٠ من دولارات الولايات المتحدة خلال الفترة قيد الاستعراض.

دفع المطالبات

تسحب الأموال اللازمة لسداد التعويضات من صندوق الأمم المتحدة للتعويضات، الذي يحصل على نسبة مئوية من العوائد المتولدة من مبيعات صادرات العراق من النفط والمنتجات النفطية. وهذه النسبة المئوية التي حددها أصلاً مجلس الأمن بـ ٣٠ في المائة بقراره ٧٠٥ (١٩٩١)، تم الإبقاء عليها في قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) والقرارات التي تلتها، والتي أنشئت ومددت بموجبها آلية "النفط مقابل الغذاء". وتغير مستوى التمويل ليصبح ٢٥ في المائة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. بموجب القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣). وبموجب الفقرة ٢١ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) تغير مستوى العائدات من جميع مبيعات صادرات العراق من

ووافق مجلس الإدارة على تقرير وتوصيات فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة دال-١ بشأن الدفعة الاستثنائية من مطالبات البدون (المطالبات الفردية المقدمة من البدون بشأن الحصول على مبلغ محدد قدره ٢٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لكل فرد).

عدد المطالبات

التي سويت

المبلغ الموصى به

٣١ ٨٦٨

٢٨٧ ٥٠٠,٠٠ من دولارات الولايات المتحدة

الفئة هاء

ووافق مجلس الإدارة على تقارير وتوصيات فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة هاء-٤ بشأن الدفعة الثلاثين من مطالبات الفئة هاء-٤ (مطالبات شركات القطاع الخاص الكويتية، عدا مطالبات قطاع النفط)، وتشمل أيضاً مطالبة واحدة من الفئة هاء-٢ (المطالبات المقدمة نيابة عن شركات وكيانات تجارية أخرى غير مسجلة في الكويت، باستثناء العاملة منها في قطاع النفط والتشييد/الهندسة، والمطالبات المتصلة بضمانات التصدير وبالتأمين)، والتقاريرين الاستثنائيين الثالث والرابع بشأن المطالبات المتداخلة (استعراضها مجلس الإدارة عملاً بقراره ١٢٣).

مجلس الإدارة في المقرر ٢٢٧ الذي اتخذته في دورته الثانية والخمسين (حزيران/يونيه - تموز/يوليه) آلية الدفع المؤقتة هذه.

وخلال الفترة قيد الاستعراض منحت اللجنة تعويضات بلغ مجموعها ٠٧٠,٠٦ ٣١٠ ٨١٥ دولار إلى الحكومات والمنظمات الدولية لصرّفها لـ ٩٢٢ ٤٣ من أصحاب المطالبات التي تم إقرارها في الفئات ألف وجيم ودال وهاء وواو.

وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، كانت اللجنة قد منحت تعويضات مجموعها ٠٦٠ ٨٠١ ٥٦٧ ٥٢ دولار تتصل بـ ٨٧١ ٥٥٠ ١ من أصحاب مطالبات الأفراد والشركات والحكومات. ودُفع ٣٧٦ ٢٥٥ ٣٦٨ ١٩ دولار، من ذلك المبلغ لأصحاب المطالبات التي تم إقرارها.

الفصل ٢

لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش المنشأة عملاً بالفقرة ١ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)

منذ سحب الموظفين من العراق في آذار/مارس ٢٠٠٣، لم تتمكن لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش من تنفيذ وإكمال الولاية التي أسندها إليها مجلس الأمن في قراراته ٦٨٧ (١٩٩١) و ١٢٨٤ (١٩٩٩) و ١٤٤١ (٢٠٠٢) داخل العراق. بيد أنها ظلت تمارس عملها فيما يتعلق بتلك الأجزاء من ولاياتها التي يمكنها تنفيذها خارج العراق، وحافظت على قدر من التأهب لاستئناف العمل في العراق. ورغم أن مجلس الأمن أكد في قراره ١٤٨٣ (٢٠٠٣) اعترامه معاودة النظر في ولايتي لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكرر الإعراب عن ذلك في قراره ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، إلا أن ذلك لم يتم حتى الآن.

النفط، ومشتقاته، ومن الغاز الطبيعي، التي يتعين إيداعها في صندوق التعويضات ليصبح ٥ في المائة. ونص القرار ١٥٤٦ على الاستمرار في إيداع العائدات المشار إليها في الفقرة ٢١ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

وتضمنت مرحلة الدفع الأولى مدفوعات أولية قيمتها ٢٥٠٠ دولار لكل فرد أُقرت مطالبته في الفئتين ألف وجيم، فضلاً عن دفع كامل مبالغ التعويضات الموافقة عليها لجميع من أُقرت مطالباتهم في الفئة باء (مطالبات التعويض عن الوفاة أو الإصابة البدنية الجسيمة). وفي المرحلة الثانية، أُتيح مبالغ تصل إلى ١٠٠٠٠٠٠ دولار للمطالبات التي أُقرت في جميع الفئات. وبانتهاء مرحلتها الأولى والثانية في تموز/يوليه ١٩٩٩ وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، على التوالي، وضعت اللجنة تحت تصرف الحكومات والمنظمات الدولية كامل مدفوعات التعويضات التي تم إقرارها في الفئات ألف وباء وجيم قصد صرفها لأصحاب المطالبات الفردية.

وفي إطار مرحلة الدفع الثالثة التي بدأت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، تلقى أصحاب المطالبات التي أُقرت في الفئات دال وهاء وواو مبلغاً أولياً قدره ٥ ملايين دولار (أو المبلغ المتبقي غير المدفوع) ثم مدفوعات لاحقة بمبلغ ١٠ ملايين دولار (أو المبلغ المتبقي غير المدفوع)، حسب ترتيب إقرار المطالبات. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الإدارة المقرر ١٩٧، وأنشأ بموجبه آلية دفع مؤقتة بالنظر إلى تقلص إيرادات صندوق التعويضات. وفي إطار آلية الدفع المؤقتة، سيتاح مبلغ ٢٠٠ مليون دولار من الصندوق لسداد المطالبات كل ثلاثة أشهر. وسيتلقى أصحاب المطالبات التي يتم إقرارها في جميع الفئات مبلغاً أولياً قدره ١٠٠٠٠٠٠ دولار أو مبلغ التعويض الأساسي غير المدفوع، إذا كان هذا الأخير أقل؛ ثم ستجري سلسلة من الدفعات بمبلغ ٠٠٠ ١٠٠ دولار لأصحاب المطالبات التي يتم إقرارها حسب الترتيب الذي أُقرت به، حتى نفاذ الأموال المتاحة. وقد مدد

الكويت والجمهورية العربية السورية وجمهورية إيران الإسلامية فقد ردت بأنه لم ترد إليها خردة من العراق. ولم ترد المملكة العربية السعودية حتى الآن على رسالة اللجنة.

وقد تم في الأردن في آب/أغسطس وتششرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ تدمير أصناف مختلفة كانت تحت المراقبة في العراق وعثر عليها في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ في مستودعات للخردة في الأردن، وتشمل ٢٠ محرك قذائف الصمود -٢ SA-2، كما عثرت السلطات الأردنية فيما بعد على ثلاثة محركات أخرى، فضلا عن أربعة محركات قذائف وأصناف كيميائية ذات صلة بالموضوع للاستخدام المزدوج، وقد تم تدميرها بحضور مفتش من اللجنة. وفي نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ قامت السلطات الهولندية بحضور مفتش من اللجنة بتدمير ٢٢ محرك قذائف الصمود -٢ SA-2 عشر عليها في مستودع للخردة في روتردام.

حالة المواقع الخاضعة للرصد

واصلت اللجنة استخدام الصور الملتقطة من السواتل التجارية المتاحة لتقييم حالة المواقع الخاضعة للرصد، التي تضررت خلال الحرب، أو سوّيت مؤخرا جداً بالأرض في بعض الحالات. وكانت تلك المواقع تضم مجموعة من المعدات والمواد المزدوجة الاستخدام التي هي ضمن البنود التي ترصدها اللجنة. وتؤثر الإزالة المنهجية للأصناف التي تخضع للرصد من قبل اللجنة على قدرتها على الاحتفاظ بتقييم دقيق ومستكمل لقدرات العراق. ولا يعرف مصير المعدات والمواد باستثناء تلك التي تم التعرف عليها في مستودعات الخردة خارج العراق.

وقد أوردت جميع تقارير اللجنة أثناء فترة الاستعراض تفاصيل عن التحقيقات الجارية كما أوردت أمثلة عن مختلف أنواع المعدات والمواد المعنية. ويورد التقرير

وقدم الرئيس التنفيذي بالنيابة للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش إحاطات شفوية لمجلس الأمن عن تقاريره الفصلية أثناء مشاورات غير رسمية مع أعضاء المجلس. كما قدم أيضا إحاطات شهرية لرؤساء مجلس الأمن المتعاقبين، ودأب على إحاطة الأمين العام وكبار موظفيه علما بالأعمال التي تقوم بها اللجنة.

التقارير

وقدم الرئيس التنفيذي بالنيابة للجنة أربعة تقارير إلى مجلس الأمن وهي: S/2004/693 المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ و S/2004/924 المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و S/2005/129 المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ و S/2005/351 المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥.

وبالإضافة إلى السرد التفصيلي للأعمال الجارية للجنة، تضمنت التقارير تذييلات بشأن مسائل من قبيل قيام العراق بتخزين ومناولة ونشر الذخائر المعبأة بالعاملين الكيميائي والبيولوجي، وتقييم برامج المركبات الجوية العراقية غير المأهولة والموجهة عن بُعد، والتعليقات الأولية للجنة على تقرير فريق التحقيق في العراق، ونظام المعلومات الخاص باللجنة، وأمثلة للدروس المستفادة أثناء العمل لإنجاز الخلاصة.

إزالة الأصناف والمعدات والمواد من العراق

وكجزء من التحقيقات الجارية التي تقوم بها لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش بشأن إزالة أصناف أو معدات أو مواد من العراق (باعتبارها خردة، أساسا)، وكانت تحت مراقبة اللجنة، قامت اللجنة بالاستفسار من الدول المجاورة للعراق عما إذا كانت أصناف أو معدات أو مواد من هذا القبيل قد وجدت طريقها إلى تلك البلدان أو عبرت أراضيها. وقد أوفدت أفرقة اللجنة إلى الأردن وتركيا، وقد أكد كلاهما أن قطع خردة عراقية عبرت أراضيها. أما

يلزم تحليلها. وقد درست اللجنة التقرير المنشور وقامت بمضاهاة ما تعرفه والنتائج التي توصلت إليها بما توصل إليه فريق التحقيق. وعرضت التعليقات الأولية بشأن نتائج محددة في التقرير في التقرير الفصلي التاسع عشر (انظر الوثيقة S/2004/924، التذييل).

وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أصدر السيد دولفر سلسلة من الإضافات لتقريره الشامل لعام ٢٠٠٤ وأصدر نسخة منقحة من التقرير مشفوعة بتغييرات تحريرية طفيفة. وتشير مذكرة مرفقة بالإضافات إلى أنها تستوفي سجل المستشار الخاص، وإن كانت هناك معلومات إضافية ستتاح في الوقت المناسب. وأشار أيضا إلى أن التقرير يعد في الوقت الراهن أفضل صورة يمكن الخروج بها فيما يتعلق بالأحداث والبرامج والسياسات والديناميات الأساسية لعلاقة النظام السابق بأسلحة الدمار الشامل على مدى العقود الثلاثة الماضية. ويشير التقرير إلى أنه ولو أن فريق التحقيق لم يعثر على أي دليل على وجود مخزونات من أسلحة الدمار الشامل أو كميات كبيرة من العوامل أو عن إعادة تنشيط البرامج المحظورة في العراق، فإنه لم يستبعد احتمال وجود كميات صغيرة من أسلحة الدمار الشامل في العراق.

وترى اللجنة أن التقرير يقدم بعض المعلومات الجديدة، بيد أن معظم المعلومات ليس لها سوى أثر بسيط على مركز نزع أسلحة العراق. ولا تغير الإضافات التقييم السابق للجنة أو تعليقاتها بشأن التقرير الشامل المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (انظر الوثيقة S/2004/924، التذييل). بيد أن من الجدير بالملاحظة أن اللجنة لا يمكنها الوصول إلى أي من الوثائق الداعمة، أو شهادات المقابلات أو تفاصيل عمليات التفتيش التي أجريت للمواقع. وتختلف بعض المعلومات الواردة في الإضافات من حيث التفاصيل عن المعلومات والوثائق التي بحوزة اللجنة. وفيما يتعلق ببرامج العراق، توجد بحوزة اللجنة معلومات شاملة تم تجميعها

الفصلي الحادي والعشرين S/2005/351 عدد الأصناف التي أزيلت مقابل مجموع الأصناف المسجلة في العراق (حوالي ٧ ٩٠٠ صنف من المعدات والمواد المزدوجة الاستخدام: ١٣٠ صنف بيولوجي، ٤ ٧٨٠ صنف كيميائي، ٣ ٠٠٠ من الأصناف ذات الصلة بالقذائف). ومن بين ٤١١ موقعا تم تفتيشها في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ إلى آذار/مارس ٢٠٠٣، حصل خبراء اللجنة على صور عالية التحليل أخذت بعد الحرب وتشمل ٣٧٨ موقعا، منها ما يعتبر أكثر المواقع أهمية، وقاموا بدراساتها. وكجزء من الدراسة والتحليل الجارية قرر الخبراء أنه قد تم تنظيف ١١٨ موقعا بدرجات متفاوتة (حدد منها ١٠٩ مواقع موقعا في تقرير اللجنة الحادي والعشرين). وكشفت تحليلات أخرى أنه قد جرت إزالة معدات وبنود ذات استخدام مزدوج خاضعة للرصد، إزالة تامة من ٥٢ موقعا، وإزالة جزئية من ٤٤ موقعا تعرضت لأضرار أقل. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أزيلت بعض المعدات والبنود التي كانت مخزونة في العراق من ١٣ موقعا، ولا يمكن التوصل إلى أي استنتاج بشأن وجود معدات أو بنود داخل المباني غير المتضررة أو عدم وجود هذه المعدات والبنود بهذه المباني، ولا حتى تحديد وجهة جميع المواد المزالة.

فريق التحقيق في العراق

نُشر علناً في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ التقرير الشامل الذي أعده تشارلز دولفر، المستشار الخاص لمدير وكالة الاستخبارات المركزية في الولايات المتحدة المعني بأسلحة الدمار الشامل في العراق. وقد زار السيد دولفر وفريق التحقيق في العراق الذي ترأسه الولايات المتحدة لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ لعرض ما توصلوا إليه من نتائج، ونطاق عملهم والمنهجية التي استخدموها في القيام بعملهم في العراق، وأشاروا خاصة إلى أنه لا تزال توجد وثائق كثيرة

تذييل تقرير اللجنة الفصلي الحادي والعشرين (S/2005/351) أمثلة عن هذه الدروس المتعلقة بمسائل محددة.

استعراض خطة الرصد والتحقق المستمرين

نظرا لأن الظروف تغيرت في العراق منذ عام ٢٠٠٣، وفي ضوء التقدم المحرز في ميدان العلوم والتكنولوجيا، فقد استعرضت اللجنة المنهجية والعملية اللتين اتبعتا في رصد المرافق البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج والمواد المتصلة بها. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، عقدت اللجنة اجتماعا لفريق خبراء تقنيين وغير حكوميين خارجيين لإجراء استعراض مستقل للبنود المتعلقة بالأسلحة البيولوجية من خطة الرصد والتحقق المستمرين، والمرفق المتصل بها. وقد طلب إلى فريق الخبراء إجراء استعراض تقني لمدى ملاءمة البنود والمرفق بصيغتهما الحالية ولقابلية تطبيقهما والمنطق الذي تقومان عليه. وقد أوردت نتائج هذا الاستعراض بالتفصيل في تقرير اللجنة الفصلي الحادي والعشرين (S/2005/351). وقد أوصى الفريق أساسا بتبسيط شروط دوافع تقديم البلاغات فضلا عن شطب وتخفيض قائمة المعدات والعوامل الخاضعة للإعلان والرصد. وهناك عموما ارتباط وثيق بين النتائج التي توصل إليها الفريق وتلك التي توصلت إليها اللجنة من جراء المقابلات الداخلية التي أجرتها بنفسها. واقترح الفريق أيضا، أن تقدم المساعدة للعراق فيما يتعلق بصياغة التشريعات الوطنية وتنفيذها والامتنال للالتزامات الدولية، بالإضافة إلى تقديم المشورة لإنشاء نظام سجلات وتوثيق جيد يساعد على القيام بعملية الرصد والتحقق.

وقد أجريت عمليات استعراض مماثلة بالنسبة للأحكام المتعلقة بالقذائف والمرفقات ذات الصلة. وقد عقدت اللجنة فريقا من ستة خبراء تقنيين خارجيين للمساعدة في إجراء استعراض تقني للبنود المتعلقة بالصواريخ والمرفق المتصل بها للأصناف ذات الاستخدام المزدوج

استنادا إلى مصادر معلومات متعددة، ويجري تناولها في الخلاصة التجميعية التي تعدها اللجنة.

الخلاصة التجميعية

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة عملها من أجل إصدار خلاصة تجميعية عن الأسلحة والبرامج المخطورة مع التشديد على الدروس المستفادة. وقد عرض على هيئة المفوضين أثناء اجتماعهم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، موجز مستكمل لهيكل الفصول المختلفة للخلاصة ومحتوياتها الرئيسية، وقامت اللجنة بتجميع أول مشروع في آذار/مارس ٢٠٠٥.

وقد استخدمت جميع مصادر المعلومات المتاحة للجنة في العمل الجاري لوضع الخلاصة، وشملت هذه المصادر مجموعات مختلفة من الإعلانات المقدمة من العراق، وتقارير عمليات التفتيش التي قامت كل من اللجنة الخاصة للأمم المتحدة، ولجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش ومذكرات المناقشات والمقابلات مع الموظفين العراقيين، والوثائق التي قدمها العراق وتلك التي عثر عليها المفتشون بصورة مستقلة، بما فيها الوثائق المستقاة من الفحص الجنائي لمحتويات الحواسيب الإلكترونية وللصور الجوية، فضلا عن المعلومات التي قدمتها الحكومات إلى اللجنة. كذلك يستند مشروع الخلاصة هذا إلى الدراسات المختصة التي أنجزتها اللجنة، على غرار الدراسة الخاصة بصاروخ الصمود ٢ ودليل اللجنة للأسلحة الخاصة في العراق، والدراسة المتعلقة بالطائرات الموجهة عن بعد وبالمركبات الجوية غير المأهولة، ودليل هيئة التصنيع العسكري في العراق، والدراسة المتعلقة بشبكة مشتريات البلد. وقد ورد موجز لعدد من هذه الوثائق كتذييلات لتقارير فصلية سابقة عن أنشطة اللجنة.

وتواصلت اللجنة عملها لمواءمة مشروع الخلاصة والدروس التي يمكن استخلاصها من هذا العمل. وترد في

ولا يزال الخبراء التقنيون للجنة يدرسون بعمق إدخال تعديلات محتملة على جوانب التركيز في إجراءات الرصد في المجالين الكيميائي والبيولوجي فيما يتعلق بكميات صغيرة من أسلحة الدمار الشامل. وتشمل المناقشات التعديلات الممكنة لنطاق المرفقات الكيميائية والبيولوجية، ومسألة رصد الخلائط الكيميائية وتوحيد مرفقات الرصد والتحقق المستمرين مع آلية التصدير/الاستيراد التي وافق عليها مجلس الأمن في القرار ١٠٥١ (١٩٩٦). وقد أُطلعت هيئة المفوضين على حالة العمل بهذا الشأن في جلستها المنعقدة في شهر أيار/مايو ٢٠٠٥.

أرصدة المستنبتات البيولوجية

لقد أعلنت اللجنة في تقريرها الفصلي التاسع عشر الذي قدمته إلى المجلس أنها تشاطر فريق الاستقصاء المعني بالعراق شواغله التي أعرب عنها في التقرير إزاء مصير أرصدة مستنبتات العوامل البيولوجية في العراق وأن المسألة تظل تمثل أحد الشواغل في مجال التحقق. وتمكنت اللجنة الخاصة من التحقق من أجزاء من الإعلانات التي قدمها العراق فيما يتعلق باستخدامه لأرصدة المستنبتات القياسية والتشغيلية وتدميره لها بعد ذلك. إلا أن اللجنة الخاصة لاحظت أن التحقق من مصير أرصدة المستنبتات كافة بناء على القنينات المفتوحة سيكون أمراً شبه مستحيل بالنظر إلى أنها قد تكون وزعت على نطاق واسع بوصفها أرصدة مستنبتات ثانوية في جميع أرجاء العراق. ونتيجة لذلك، تظل المسألة من بين الشكوك المتبقية فيما يتعلق باستمرار وجود أرصدة مستنبتات في العراق يمكن استخدامها في المستقبل لإنتاج عوامل الأسلحة البيولوجية. وبالنظر إلى طبيعة هذه المسألة المستعصية على الحل، فإن أفضل سبيل لمعالجتها يمكن أن يكون عن طريق الرصد للكشف، في جملة أمور، عن أي نشاط ممكن في المستقبل يكون مرتبطاً بإنتاج عوامل الأسلحة البيولوجية أو أعمال بحث مختبرية هامة ذات صلة.

والمعدات والتكنولوجيا (المرفق الرابع من الخطة). واجتمع الفريق لمدة أربعة أيام وقدم عدداً من التوصيات المحددة والعامّة بشأن البنود المتعلقة بالصواريخ التي تشملها الخطة، وفي ضوء خبرة الأمم المتحدة في مجال الرصد والتحقق، وتغيّر الحالة في العراق وأوجه التقدم التقني في نُظم إطلاق الأجهزة غير المأهولة التي يمكن أن ترتبط بإطلاق أسلحة الدمار الشامل. ومن المتوخى إجراء عملية استعراض مماثلة للبنود المتعلقة بالأصناف الكيميائية في خطة الرصد والمرفق المتصل بها. وما أن تستكمل العملية كلها ستقدم المرفقات المنقحة إلى مجلس الأمن للعلم.

كميات قليلة

وذكرت اللجنة في تقريرها الفصلي التاسع عشر (S/2004/924) نيتها في دراسة إدخال تعديلات على مظاهر التركيز في إجراءات الرصد بالنسبة للعراق فيما يتعلق بكميات صغيرة من أسلحة الدمار الشامل. وفي حين قد لا تنطوي الكميات الصغيرة على أهمية تذكر من وجهة النظر العسكرية، يحتمل أن تثير اهتمام أطراف فاعلة غير حكومية. وقد عقد اجتماع لفريق عامل مكون من خبراء لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش لإعداد دراسة أولية بشأن هذه المسألة، ولاستعراض تاريخ الحوادث المتعلقة بالكميات الصغيرة من العوامل البيولوجية والكيميائية. وسوف تُستخدم الدراسة أساساً لإجراء تقييم أكثر تعمقاً للمسألة داخل اللجنة، بما في ذلك الآثار الممكنة للرصد والتحقق المستمرين في المجالين الكيميائي والبيولوجي. ونظر الفريق في أنواع ونطاق الكميات الصغيرة من العوامل؛ والقدرات اللازمة لحيازة هذه الكميات، بما في ذلك كمية السلائف وقدرة المعدات؛ والمواضع المحددة بدقة التي يمكن أن تكون مسرحاً لرصد حيازة وإنتاج ونقل كميات صغيرة من عوامل أسلحة الدمار الشامل أو السلائف الأولية المرتبطة بها.

التدريب

ونُظمت الدورة الثانية المتقدمة للتخصصات المتعددة

في النمسا في الفترة من ٢ إلى ١٣ أيار/مايو بغرض تعزيز قدرات الأفرقة المتعددة التخصصات على إجراء عمليات تفتيش في المواقع التي لم تفتش من قبل. واشتملت الدورة على محاكاة عن طريق الحاسوب المكتبي لعمليات تفتيش المرافق الكيميائية والبيولوجية ومرافق القذائف. كما اشتملت أيضا على إجراء تفتيش عملي لأحد المرافق أتاحته الحكومة المضيفة.

ومنذ تنفيذها للدورة التدريبية الأولى في تموز/يوليه ٢٠٠٠، نظمت لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش ٣٠ دورة تدريبية اشتملت على ٧ دورات أساسية وإحدى عشرة دورة متقدمة. وأتاحت هذه الدورات للمفتشين (موظفو المقر والموظفون المدرجة أسماؤهم على القائمة) تقييم احتياجات الرصد للمرافق أو التكنولوجيا المحددة ذات الاستخدام المزدوج وتصميم نُظم التفتيش أو الرصد الملائمة لمثل هذه المرافق باستخدام مجموعة من الأدوات والإجراءات المثلى. وجرى التركيز مؤخرا أيضا على النهج المتعددة الاختصاصات في مجال التدريب والتفتيش.

وقامت اللجنة من أجل إجراء تدريبها بوضع برامج محددة ومواد دراسية وأدلة وكتب دراسية، وأصدرت شرائط فيديو لمختلف أنواع التدريب، كما أنشأت وحدة صغيرة للمدرّبين ذوي الخبرة من بين موظفيها في المقر الرئيسي أساسا، وطورت مجموعة فريدة من العمليات التدريبية والدروس الخصوصية لتنمية المهارات المطلوبة لدى المفتشين وتعزيزها، وقامت بتحديد وتكييف عدد من المرافق الملائمة للأنشطة التدريبية على نطاق العالم شملت عمليات تفتيش صورية وتمرينات عملية وزيارات للاطلاع وأنشأت هياكل أساسية إدارية ولوجستية وداعمة بغرض التدريب الفعال.

واصلت لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش أنشطتها التدريبية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ونُظمت في البرازيل في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر دورة تدريبية عن التكنولوجيا البيولوجية لفائدة خبراء أسماؤهم مدرجة على قائمة اللجنة، كُرس لتعزير المعرفة التقنية والمهارات العملية لدى المتدربين لإجراء أعمال الرصد لمرافق الإنتاج البيولوجي.

ونُظمت حلقة دراسية في نيويورك في ١٥ و ١٧ شباط/فبراير لتحقيق فهم أفضل للهياكل الأساسية والمعدات والمواد التي يمكن أن يحتاجها إنتاج عوامل الحرب الكيميائية والبيولوجية على نطاق صغير.

ونظمت اللجنة أيضا حلقة دراسية داخلية لخبرائها البيولوجيين بالاشتراك مع إحدى شركات التكنولوجيا البيولوجية في مجال التحليل المستند إلى الحمض الخلوي الصبغي كأداة محتملة للتحقق. والدراسة الفنية التي يكتسبها مسؤولو إنفاذ القانون ومراقبو حقوق الإنسان من معالجة كميات كبيرة من العينات المستندة إلى الحمض الخلوي الصبغي يمكن تطبيقها على الحمض الخلوي الصبغي المستخلص من النباتات والكائنات المجهرية. وجرت مناقشة آخر التطورات في تكنولوجيات استخلاص الحمض الخلوي الصبغي ومعالجته كما نوقشت كيفية تطبيق هذه التقنيات على أنشطة اللجنة.

وعقدت الدورة التدريبية المعززة الثانية المتعلقة بالقذائف في ألمانيا في الفترة من ٧ إلى ١٨ آذار/مارس بهدف تطوير مهارات عملية من أجل تفتيش ورصد معدات وقدرات الإنتاج المزدوجة الاستخدام في مجال القذائف. واشتملت الدورة على زيارات للاطلاع على المرافق ذات الصلة إضافة إلى تمرينات عملية على التفتيش.

المكاتب الميدانية والملاك الوظيفي

بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بلغ مجموع موظفي اللجنة الأساسيين من الفئة الفنية في المقرر ٤٦ خبير أسلحة فضلا عن موظفين آخرين من ٢٣ جنسية، من بينهم تسع نساء.

ولا يزال يوجد في بغداد عدد قليل من الموظفين المحليين الذين يقومون بحماية المعدات غير المستهلكة الخاصة باللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية المخزنة في فندق القناة مثل المختبرات. فقد قاموا بمجرد مفصل لأجهزة الاتصالات ومعدات المختبرات الخاصة باللجنة. وأعيرت بعض معدات الاتصالات لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في العراق، كما تم حفظ معظم معدات اللجنة في حاويات.

وقد خُفض قوام المكتب الميداني بقبرص إلى أربعة موظفين. وما زال المكتب يوفر خدمة تخزين معدات التفتيش والرصد وصيانتها جزئيا، كما يمكن استخدامه كمنطقة تجميع للموظفين وللدعم اللوجستي في حال استئناف أنشطة اللجنة في العراق. وواصل موظفو المكتب الميداني تقديم الدعم اللوجستي لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص ولبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في العراق كلما اقتضى الأمر ذلك.

وتحتفظ اللجنة، إلى جانب موظفيها، بقائمة بما يربو على ٣٠٠ مفتش مدرب جاهزين للعمل، إن طُلب منهم ذلك.

هيئة المفوضين

استقالت سوزان بيرك (الولايات المتحدة الأمريكية)، وهي عضوة في هيئة المفوضين، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي يوم ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥، عين الأمين العام ستيفن ج. رادميكر (الولايات المتحدة الأمريكية) ليحل محلها.

وقد واصل موظفو اللجنة القيام بزيارات للاجتماعات وحلقات العمل التقنية للوقوف أولا بأول على أحدث المعدات والتقنيات التي قد تكون لها استعمالات في عمليات الرصد مستقبلا.

العقود المبرمة مع المختبرات التي تقدم خدمات التحليل

قامت دائرة المشتريات بتمديد العقود الحالية لتوفير خدمات التحليل المخبرية خلال عام ٢٠٠٥، إن اقتضى الحال.

نظام تكنولوجيا المعلومات

تواصل اللجنة تعزيز نظامها لتكنولوجيا المعلومات المخصص للخبراء والمحليلين. وقد أدى إدماج كميات كبيرة من صور الساتل عالية التحليل وقاعدة بيانات تفتيش المواقع إلى اختصار الوقت اللازم لتخطيط عمليات التفتيش وإعدادها وإجرائها. وتُدخل البيانات التي تُجمع خلال عمليات التفتيش في برنامج لإعداد تقارير التفتيش، حيث يسهم البرنامج في إنتاج تقارير التفتيش. ويجري استكمال قاعدة بيانات المواقع تلقائيا بإضافة أحدث بيانات التفتيش وبالتالي تصبح متاحة لعمليات التفتيش التالية.

وأدى اعتماد نظام مأمون للمحفوظات الإلكترونية إلى جعل عملية البحث عن المعلومات واسترجاعها تتفق مع أحدث المعايير. وتتيح أدوات البحث التفصيلية المتعمقة إجراء عمليات بحث أكثر تركيزا تؤدي إلى نتائج أكثر قابلية للمعالجة خلال وقت أقصر بكثير. ويتيح أيضا أحدث جيل من أدوات التحليل إظهار الارتباطات خطيا بين عدد كبير من عناصر قواعد البيانات (مثل المواقع، والمواد، والمعدات، وما إلى ذلك). وأدت هذه التعزيزات إلى جعل اللجنة أكثر استجابة وكفاءة في تحليلها وتخطيطها وعملياتها.

(S/2004/604). وقدم الرئيس سرداً لمناقشات اللجنة إلى مجلس الأمن يوم ١٧ آب/أغسطس.

وخلال اجتماع غير رسمي عقد في ١٧ أيلول/سبتمبر، أطلع ممثل عن مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن وممثل عن فريق الرصد للجنة على الحالة الأمنية لأعضاء الفريق في نيروبي. وخلال اجتماع غير رسمي عقد في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، أطلع منسق فريق الرصد للجنة على برنامج عمله.

وقدم فريق الرصد تقرير منتصف المدة الشفوي أثناء اجتماعات غير رسمية للجنة عقدت في ١٠ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر.

وخلال اجتماع غير رسمي عقد في ١٣ كانون الأول/ديسمبر، استأنفت اللجنة حوارها مع الدول المجاورة. واستمعت لممثلين لاثنتين منها، ألا وهما جيبوتي واليمن، حول دور بلديهما في إنفاذ حظر الأسلحة على الصومال.

وواصلت اللجنة حوارها مع الدول المجاورة الآتية أسماؤها: إثيوبيا وإريتريا وكينيا، خلال اجتماعات غير رسمية عقدت في ٢٥ و ٢٨ كانون الثاني/يناير و ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ على التوالي.

واجتمعت اللجنة مجدداً بشكل غير رسمي يوم ١٨ شباط/فبراير و ١٢ نيسان/أبريل لمناقشة الإحاطات الإعلامية التي قدمها ممثلو الدول المجاورة ولاتخاذ قرار بشأن الإجراء الذي ينبغي اتخاذه كنتيجة لتلك الاجتماعات. وخلال الاجتماع غير الرسمي الذي عقد في ١٢ نيسان/أبريل، قررت اللجنة إرسال رسائل إلى الدول الخمس المجاورة لدعوتها إلى تزويدها بمعلومات محددة عن المساعدة التقنية الإضافية التي من شأنها أن تعزز قدرة حكوماتها على إنفاذ حظر الأسلحة بخصوص الصومال.

واجتمعت هيئة المفوضين يومي ١٧ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ ويومي ٢٣ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ ويومي ٢٤ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥. وعملاً بولاية الهيئة، استعرض أعضاؤها العمل الذي قامت به لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش في تنفيذ قرارات مجلس الأمن، وقدموا توجيهات ومشورة فنية للرئيس التنفيذي بالنيابة، كما جرى التشاور معهم على محتويات التقارير الفصلية المقدمة إلى المجلس. وخلال اجتماعات الهيئة، أطلع الأعضاء على ما استجد في مختلف الأنشطة الجارية التي يقوم بها موظفو اللجنة وعلى عدد من التقييمات والنتائج التي توصلت إليها اللجنة.

الفصل ٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال بالإشراف على تنفيذ حظر الأسلحة المفروض على الصومال بموجب القرارات ٧٣٣ (١٩٩٢) و ١٣٥٦ (٢٠٠١) و ١٤٢٥ (٢٠٠٢).

وفي عام ٢٠٠٤، كان مكتب اللجنة يتألف من لاورول. باها، الابن (الفلبين) رئيساً، وتولى وفدا الجزائر وألمانيا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠٠٥، استمر لاورول. باها، الابن (الفلبين) في تولي رئاسة اللجنة بينما تولى وفدا الجزائر واليونان منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ٤ جلسات رسمية و ١٠ جلسات غير رسمية.

وفي الجلستين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين، اللتين عقدتا يومي ١٠ و ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ على التوالي، نظرت اللجنة في تقرير فريق الرصد المعني بالصومال

محاکمات متزامنة ابتداء من الساعة ٩/٠٠ حتى الساعة ١٩/٠٠ خلال كل يوم عمل طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد أدين أربعة متهمين في محاکمات ابتدائية وحوكم تسعة متهمين في خمس قضايا في مرحلة الاستئناف. ولم تبرأ ساحة أي من المتهمين من جميع التهم. وفيما يخص محاكمة ميلوسفيتش، أنهى الادعاء مرافعته، وشرع المتهم في الدفاع عن نفسه.

وإدراكاً من المحكمة لدورها الريادي في التصدي لمسائل موضوعية وإجرائية في القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي، شرعت في مناقشات قصد صيانة تراثها. ودون المساس بمسائل السرية، أعطيت الأولوية لكفالة إمكانية الحصول الكامل على أعمال المحكمة، وخاصة بالنظر إلى صلتها الوثيقة بإثبات الحقائق التاريخية، وبعملية المصالحة في يوغوسلافيا السابقة.

ومنذ إنشاء قاعدة البيانات القضائية للمحكمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تبين أنها تشكل أداة قيمة للبحث بالنسبة لجميع أجهزة المحكمة، وكذا بالنسبة لمحامي الدفاع. وهي تشمل الآن على الوثائق المتعلقة بالمحكمة في شكلها الإلكتروني.

وما زال الاتصال عبر الساتل بين المحكمة الدولية لرواندا في أروشا وكيغالي والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في لاهاي يكتسي أهمية بالغة لتيسير الاتصالات بين المحكمتين. فقد دعم بشكل ملحوظ عمليات استجواب الشهود عن بعد وعقد المؤتمرات بالفيديو.

وفي الجلسة العامة ٣١، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أقر القضاة عدة تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ويتعلق أكثر التعديلات صلة بالموضوع بالمادة ٩٨ مكرراً. ويستهدف التعديل الإسراع بالعملية التي تصدر بها إحدى الدوائر الابتدائية

وفي الجلسة ٣٠، المعقودة يوم ٨ آذار/مارس، نظرت اللجنة في آخر تقرير لفريق الرصد (S/2005/153). وقدم الرئيس سرداً لمناقشات اللجنة إلى مجلس الأمن في ١٥ آذار/مارس.

وفي الجلسة ٣١، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه، قدم فريق الرصد تقريره الشفوي في منتصف المدة. وقدم الرئيس عرضاً لمناقشته اللجنة إلى مجلس الأمن في ١٤ تموز/يوليه.

الفصل ٤

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تنفيذ برنامج العمل الذي قدمه مجلس الأمن في تموز/يوليه ٢٠٠٢ بغرض تمكينها من الوفاء بولايتها بحلول سنة ٢٠١٠.

وإذ كان نقل قضايا بعض المتهمين من ذوي الرتبة المتوسطة أو الدنيا يمثل جزءاً من ذلك البرنامج، عين رئيس المحكمة مجلساً للإحالة يتألف من القاضي أوري (رئيساً) والقاضي كوان والقاضي باركر، يوم ٧ أيلول/سبتمبر. وقد افتتحت دائرة جرائم الحرب بمحكمة البوسنة والهرسك في يوم ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥. وفي يوم ١٧ أيار/مايو، أصدر مجلس الإحالة قراره الأول بخصوص قضية رادوفان ستانكوفيتش، يأمر بالإحالة على إدارة جرائم الحرب. وما زالت حتى يوم ٣١ تموز/يوليه قرارات بالإحالة في أربع قضايا، تشمل ثمانية متهمين. وجميع قرارات الإحالة هي الآن قيد الاستئناف.

وواصلت المحكمة زيادة استخدام قاعاتها إلى جانب موارد أخرى إلى أقصى حد ممكن عن طريق إجراء ٦

ونُقل دراغومير ميلوسفيتش إلى المحكمة يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وقد وجهت له ٣ تهمة بانتهاكات قوانين الحرب وأعرافها و ٤ تهمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وهي الجرائم التي أنكرها في ٧ كانون الأول/ديسمبر.

وقد وُجّهت تهمة مشتركة إلى نيبوشا بافكوفيتش وفلاديمير لازارافيتش وفلاستيمير دوردوفيتش وستريتن لوكيتش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاك لقوانين الحرب وأعرافها. ويتحمل المتهمون المسؤولية الجنائية المباشرة بموجب المادة ٧ (١) من النظام الأساسي وكذلك مسؤولية الرئيس أو القائد بموجب المادة ٧ (٣). وقد سلم ثلاثة من المتهمين أنفسهم طوعاً كما نقلوا إلى المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير: فقد وصل فلاديمير لازارافيتش يوم ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥، في حين وصل ستريتن لوكيتش يوم ٤ نيسان/أبريل، بينما وصل نيبوشا بافكوفيتش في ٢٥ نيسان/أبريل. ولا يزال فلاستيمير دوردوفيتش حراً طليقاً. فيما أعلن فلاديمير لازارافيتش أنه بريء من جميع التهم الواردة في لائحة الاتهام أثناء مثوله لأول مرة في ٧ شباط/فبراير أمام الدائرة الابتدائية الثانية. كما أنكر ستريتن لوكيتش جميع التهم المنسوبة إليه أثناء مثوله الأول مجدداً في ٢٨ نيسان/أبريل، حيث دفع بإنكار جميع التهم الموجهة إليه. وقد تم إيداع طلب فلاديمير لازارافيتش إذناً مؤقتاً للإفراج يوم ٢٢ آذار/مارس، ومنح الإذن يوم ١٤ نيسان/أبريل.

واقم زدرافكو توليمير وراديفوي ميليتيتش وميلان غفيرو بانتهاك قوانين الحرب أو أعرافها وارتكاب جرائم ضد الإنسانية. وسلّم كل من وراديفوي ميليتيتش وميلان غفيرو نفسيهما ونقل الأول يوم ٢٨ والثاني يوم ٢٤ شباط/فبراير إلى المحكمة. وفي ٢ آذار/مارس، دفع ميلان غفيرو ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه، ودفع ميلان راديفوي ميليتيتش ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه يوم ١٤

حكماً بالبراءة إذا لم يكن ثمة دليل قادر على دعم الإدانة في ختام مرافعة الادعاء. وفي الجلسة العامة ٣٢، المعقودة في تموز/يوليه ٢٠٠٥، اقترحت لجنة القواعد كذلك عدداً من التعديلات على القواعد بهدف الإسراع بالإجراءات مع إيلاء الاعتبار الواجب لحق المتهم في محاكمة عادلة.

واشتملت الأنشطة القضائية لدوائر المحاكمة الثلاث ودائرة الاستئناف على إجراءات ابتدائية وإجراءات الاستئناف (استئناف أحكام واستئناف قرارات تهديدية وإجراءات تتصل بأولوية المحكمة على غيرها وقضايا إهانة المحكمة) وبقيت على مستوى شديد الارتفاع، ويعزى ذلك خصوصاً إلى عدد القادمين الجدد الكبير.

وقد نُقل ليوييسا بيارا إلى المحكمة يوم ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وقد صدرت في حقه لائحة اتهامات بارتكاب إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب وأعرافها. وقد جرى مثوله الأول مجدداً يوم ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، حيث أنكر كل التهم الموجهة إليه في عريضة الاتهام.

وصدرت في حق بيكي بكاي عريضة اتهام بإهانة المحكمة استناداً إلى عرقلة المزعومة لإدلاء شهود محتملين بشهادتهم في محاكمة فاتمير ليماي وإسك موسليو وهارادين بالا. وفي يوم ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، نقل بيكي بكاي إلى المحكمة قصد محاكمته.

وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، حضر ميروسلاف برالو جلسة مثوله الأولى. وقد وجهت له ٢١ تهمة بارتكاب جرائم حرب وانتهاكات لقوانين الحرب وأعرافها. وأنكر كل التهم الموجهة إليه في ١٤ كانون الأول/ديسمبر. وفي ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥، أثناء اجتماع عُقد لاستعراض الحالة، غيّر دفعه بالبراءة إلى إقراره بأنه مذنب في الاتهامات الثمانية الواردة في عريضة الاتهام المعدلة.

وسلم ميتشو ستانيشيتش نفسه ونُقل إلى مقر المحكمة يوم ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥. ووفقا لللائحة الاتهام التي صدرت في حقه يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤، يدعى أنه ضالع في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها. وأثناء مثوله أمام المحكمة لأول مرة يوم ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥، دفع ميتشو ستانيشيتش براءته من جميع التهم الموجهة إليه. وفي ١٩ تموز/يوليه، تقرر الإفراج مؤقتا عن ستانيشيتش.

وظل غويكو يانكوفيتش، الذي كان ضابطا للشرطة في فوتشا، متواريا عن الأنظار بعد اتهامه في عام ١٩٩٦، ولكن سلم نفسه في آخر المطاف في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥. ولدى مثوله لاحقا لأول مرة أمام المحكمة يوم ١٥ نيسان/أبريل، دفع براءته من جميع التهم الموجهة إليه. ووجهت للمتهم، وكذلك إلى رادوفان ستانكوفيتش ودراغان زيلينوفيتش (اللذين بقيا فارين) أربع تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وأربع تهم بانتهاك قوانين الحرب أو أعرافها.

ونُقل يوهان تارتشولوفسكي إلى المحكمة في ١٦ آذار/مارس ونُقل ليوي بوشكوسكي في ٢٤ آذار/مارس. ووجهت للمتهمين تهم انتهاك قوانين الحرب أو أعرافها. ودفع يوهان تارتشولوفسكي براءته من جميع التهم التي وجهت إليه في ١٨ نيسان/أبريل، ودفع وليوي بوشكوسكي براءته من جميع التهم التي وجهت إليه في ١ نيسان/أبريل.

وأتهم دراغو نيكوليتش في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ بمشاركة المزعومة في عمل إجرامي مشترك وبارتكابه بمفرده أعمال إبادة جماعية، والتواطؤ في أعمال إبادة جماعية، وبارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها. وسلم نفسه في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ ونُقل إلى سجن المحكمة في ١٧ آذار/مارس. ولدى مثوله أمام المحكمة

نيسان/أبريل. وفي ١٩ تموز/يوليه، تقرر الإفراج مؤقتا عن ميليتش وغغيرو.

وفي ١٥ شباط/فبراير، أتهم رسيم ديليتش ووجهت له، على أساس مسؤوليته الرئاسية أو القيادية طبقا للمادة ٧ (٣) من النظام الأساسي، أربع تهم على انتهاك قوانين الحرب أو أعرافها. وعقب نقله إلى لاهاي في ٢٨ شباط/فبراير، مثل المتهم أمام المحكمة لأول مرة يوم ٣ آذار/مارس، حيث دفع براءته من جميع التهم الموجهة إليه.

ووجهت لمومتشيلو بيريشيتش ثمان تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وخمس تهم بانتهاك قوانين الحرب وأعرافها. وبالإضافة إلى اتهام مومتشيلو بيريشيتش على أساس مسؤوليته الجنائية الفردية بموجب المادة ٧ (١) من النظام الأساسي، فقد أتهم أيضا على أساس مسؤوليته الرئاسية والقيادية بموجب المادة ٧ (٣). وعقب نقله إلى المحكمة في ٧ آذار/مارس، مثل المتهم أمام المحكمة لأول مرة يوم ٩ آذار/مارس، ودفع حينئذ براءته مما نُسب إليه من تهم. وفي ٩ حزيران/يونيه، وافقت المحكمة على طلب المتهم بالإفراج المؤقت عنه.

وسلم كل من راموش هاراديناي ولاهي براهيميائي نفسيهما إلى المحكمة يوم ٩ آذار/مارس. كما نقل إدريز بالاي، الذي كان يقضي حكما بناء على إدانته في عام ٢٠٠٢، إلى المحكمة يوم ٩ آذار/مارس هو الآخر. وكانت عريضة الاتهام التي بُنيت يوم ٤ آذار/مارس قد وجهت للمتهمين ٣٧ تهما بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها. وقد مثل المتهمون أمام المحكمة أول مرة يوم ١٤ آذار/مارس، ودفعوا بأنهم غير مذنبين. وفي ٢١ نيسان/أبريل، قدم محامي هاراديناي طلباً بالإفراج المؤقت عنه، وافقت عليه الدائرة الابتدائية في ٦ حزيران/يونيه.

المرفوعة أمام المحكمة. ومثل المتهمان أمام المحكمة لأول مرة يوم ١٤ حزيران/يونيه واعترفا بذنبيهما في تهمتي إهانة المحكمة الوردتين في عريضة الاتهام.

وأتهم ايفتسا مارياتشيش وماركيتش رييتش بتهمة واحدة هي إهانة المحكمة لنشرهما في صحيفة ” Hrvastki List“ أدلة سُمعت في جلسة مغلقة أثناء المداولات في محاكمة بالاشيكتش. ودفع الإثنان، لدى مثولهما أمام المحكمة لأول مرة في ١٤ حزيران/يونيه، ببراءتهما.

وأتهم سلوبودان ميلوشيفيتش بارتكاب انتهاكات خطيرة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، و بانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها، و بارتكاب أعمال الإبادة الجماعية والتواطؤ في أعمال الإبادة الجماعية، و بارتكاب جرائم ضد الإنسانية - وبلغ مجموع عدد التهم الموجهة إليه ٦٦ تهمة. وبدأ الدفاع مرافعته، التي أُجِّلت بسبب اعتلال صحة المتهم، بإلقاء بيان افتتاحي يوم ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤. ونتيجة لتوقيف المرافعات وتأجيلها المتكرر بسبب الحالة الصحية المزمنة للمتهم مقرونة بقراره بتمثيل نفسه، قررت الدائرة الابتدائية إجراء استعراض للمداولات فيما يتعلق بقرار المتهم بتمثيل نفسه. وبعد النظر في عروض مستفيضة، إضافة إلى عرض المتهم على أطباء أخصائيين مستقلين لإجراء تقييمات طبية مفصلة، قررت الدائرة الابتدائية ضرورة تعيين محام للمتهم يساعده في الدفاع عنه، وذلك لكفالة حقه في محاكمة عادلة.

وأمرت الدائرة الابتدائية بأن يتاح للمتهم من الوقت لإعداد مرافعته مثل ما يتاح لهيئة الادعاء لتقديم مرافعتها الرئيسية. وأفاد الطرفان أنهما يعترمان تقديم طعون وطعون مضادة، بعد انتهاء مرافعة الدفاع.

وقد أصدرت الدائرة الابتدائية، طوال فترة مرافعة الدفاع وحتى الآن، أوامر وقرارات متعددة تتعلق بتنظيم

للمرة الثانية يوم ٢٠ نيسان/أبريل، دفع بأنه غير مذنب فيما يتعلق بالتهم الخمس التي وجهت إليه في لائحة الاتهام.

ونقل ليوبومير بوروفتشانين إلى المحكمة في ١ نيسان/أبريل. ولدى مثوله لاحقا لأول مرة أمام المحكمة يوم ٥ أيار/مايو، دفع ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه. واتهم ليوبومير بوروفتشانين بالتواطؤ في ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها.

ونقل فينكو باندوريفيتش إلى مقر المحكمة في ٢٣ آذار/مارس، وميلوراد تووربيتش في ٧ نيسان/أبريل. واتهم فينكو باندوريفيتش بارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، والتآمر على ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، و بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها. أما ميلوراد تووربيتش فاتهم بجريمة القتل العمد التي ترقى إلى درجة الجريمة ضد الإنسانية. ودفع فينكو باندوريفيتش ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه في ٣ أيار/مايو؛ وفي ١١ أيار/مايو، دفع ميلوراد تووربيتش ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه.

وكانت عريضة الاتهام ضد فويادين بوبوفيتش، التي تُبنت يوم ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٢، تتهمه على أساس مسؤوليته الجنائية الفردية (المادة ٧ (١) من النظام الأساسي) بتهمة واحدة هي ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، وبأربع تهم هي ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وبتهمة واحدة بانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها. ونقل المتهم إلى المحكمة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ولدى مثوله أمام المحكمة لأول مرة في ١٨ نيسان/أبريل، دفع ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه.

وأتهم ستيبان شيشيليي ودوماغوي مارغيتيتش في ١ شباط/فبراير بإهانة المحكمة في قضية تيهومير بلاسكيتش

وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي، قد تشرمك وماركاتش طعنًا تمهيدياً عملاً بالمادة ٦٥. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر، وافقت دائرة الاستئناف على الطعن وأمرت بالإفراج المؤقت عن تشرمك وماركاتش رهناً بالأحكام والشروط المحددة.

وفي قضية هيئة الادعاء ضد يوفتشا ستانيشتش، رفضت دائرة الاستئناف في ٣ كانون الأول/ديسمبر طعن الادعاء في قرارى الدائرة الابتدائية. بمنح الإفراج المؤقت، وأمرت بالإفراج عن المتهمين كليهما.

وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، نظقت الدائرة الابتدائية الثانية بحكمها في قضية هيئة الادعاء ضد رادوسلاف بردانين. فقد وجه الادعاء إلى المتهم، طبقاً للمادة ٧ (١) وللمادة ٧ (٣) من النظام الأساسي، إثني عشرة تهمة بارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، والتواطؤ في أعمال الإبادة الجماعية، وانتهاكات خطيرة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها، وبارتكاب جرائم ضد الإنسانية. وأدانت الدائرة الابتدائية المتهم بارتكاب أعمال الاضطهاد التي ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية، وبالقتل عن سبق إصرار، وبالتعذيب الذي يرقى إلى الانتهاك الخطير لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، وتدمير العاشم للمدن والقرى دون مقتضيات عسكرية، وتدمير المؤسسات الدينية أو إلحاق الضرر بها عمداً بما يرقى إلى انتهاكات لقوانين الحرب أو لأعرافها. وحملت الدائرة الابتدائية المتهم مسؤولية التحريض على الجرائم التي أدانته بها وإصدار الأوامر باقترافها والمساعدة في ذلك؛ وتشجيع ارتكابها؛ لكنها لم تحمله المسؤولية بموجب المادة ٧ (٣) ولا عن المشاركة في عمل إجرامي مشترك بموجب المادة ٧ (١). ويرأته الدائرة الابتدائية من هتم منها الإبادة الجماعية والتواطؤ في أعمال الإبادة الجماعية والإفناء. وحُكم على المتهم بعقوبة واحدة وهي السجن لمدة ٣٢ عاماً. واستأنف

شهود الدفاع وعرض أدلته والكشف عنها وتقديمها، والوقت الذي يخصص لمرافعة الدفاع، والقضايا الإجرائية الاستثنائية التي تنشأ عن هذه المداولات.

وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، أصدرت دائرة الاستئناف قرارها فيما يخص الطعن التمهيدي في قضية سلوبودان ميلوشيفيتش ضد هيئة الادعاء، التي قدمها صاحب الطعن ضد قرار الدائرة الابتدائية بفرض تعيين محام لمقدم الطعن نظراً لحالات التوقيف المتكررة للمحاكمة بسبب اعتلال صحته. وأكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية جزئياً وطعنت فيه جزئياً. فقد أقرت دائرة الاستئناف، على غرار الدائرة الابتدائية، بأن للمتهمين حقاً افتراضياً في تمثيل أنفسهم أمام المحاكم. على أن دائرة الاستئناف أضافت تقول لئن كان الحق في التمثيل الذاتي لا جدال فيه، فهو حق مقيد وليس حقاً مطلقاً، وأنه جاز من ثم للدائرة الابتدائية أن تقدر تعيين محام لمقدم الطعن رغم اعتراضه على ذلك. وطعنت دائرة الاستئناف في قرار الدائرة الابتدائية فيما تعلق منه بالطرائق المرعية، التي تبين لدائرة الاستئناف أنها تجعل دور مقدم الطعن دوراً ثانوياً في المحاكمة. وأكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية ولكنها أوعزت إلى هذه الأخيرة بوضع نظام عمل كفيل بتقليص الآثار العملية للتعيين الرسمي للمحامي إلى حدودها الدنيا، إلا في حدود ما تقتضيه مصلحة العدالة.

وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، قدم إيفان تشرمك وملاذن ماركاتش طلباً مشتركاً بالإذن لهما بالطعن في قرار المحكمة الابتدائية بشأن طلبهما الثاني بالإفراج المؤقت، في ١٤ أيلول/سبتمبر، عملاً بالمادة ٦٥ من القواعد. وقد رفض قرار الدائرة الابتدائية الطلب الثاني لكل من الطاعنين بالإفراج المؤقت. وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، وافقت دائرة الاستئناف على طلب الإذن بتقديم الطعن.

وأُتهم انفر هاجيحيسانوفيتش ومعه أمير كوبورا، بموجب المادة ٧ (٣) من النظام الأساسي، بحكم مواقع القيادة التي كانا يتوليها، بالمسؤولية عن جرائم يدعى أنها ارتكبت بعد سلسلة من هجمات عنيفة شنتها وحدات الفيلق الثالث لجيش البوسنة والهرسك. وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وعقب تقديم الدفاع التماسات بالبراءة بموجب المادة ٩٨ مكرراً من القواعد، برأت الدائرة الابتدائية المتهمين من عدة اتهامات، ولكنها رفضت التماسات المتبقية بالبراءة. ونظراً لسحب هيئة الادعاء تهمتين من لائحة الاتهام، فالحاكمة مستمرة فيما يتعلق بالتهم المتبقية.

وفي ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥، رفضت دائرة الاستئناف طعن المتهم انفر هاجيحيسانوفيتش في قرار المحكمة المتعلق بالتماسات بالبراءة بموجب المادة ٩٨ مكرراً، الصادر في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أصدرت دائرة الاستئناف حكماً في قضية هيئة الادعاء ضد داريو كورديتش وماريو تشيركيز. وقد جاء هذا الحكم نتيجة للاستئنافين الذين قدمهما كل من مقدمي الطعون والادعاء ضد المحاكمة التي أجرتها الدائرة الابتدائية والحكم الصادر عنها (السجن ٢٥ عاماً لكورديتش و ١٥ عاماً لتشيركيز) بتاريخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠١. ففيما يتعلق بكورديتش، أكدت دائرة الاستئناف معظم أحكام الإدانة بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وأكدت العقوبة التي صدرت في حقه بالسجن ٢٥ عاماً. أما فيما يتعلق بتشيركيز، فقد قبلت دائرة الاستئناف عدة أسباب من الأسباب التي ساقها لاستئناف الحكم بإدانته بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية ورفضت أخرى، فأصدرت عقوبة جديدة بالسجن ست سنوات.

الحكم من قبل الادعاء والدفاع معاً. ولا تزال القضية تنتظر البت فيها أمام دائرة الاستئناف.

ورفضت دائرة الاستئناف، بقرارها في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٥، الالتماس الذي قدمه رادوسلاف بردانين في ١٥ شباط/فبراير برفض التعليل الأول في عريضة استئناف الادعاء، معتبرة أن المسألة التي أثارها الادعاء، أي معرفة ما إذا كانت مسؤولية الشخص عن ارتكاب جريمة كمشارك في عمل إجرامي مشترك يقتضي من الادعاء أن يقدم البيّنة على أن المرتكبين الحقيقيين كانوا ممن قاموا بهذا العمل، هي مسألة تكتسي أهمية كبرى بالنسبة لأحكام القضاء، ودعت رابطة محامي الدفاع لدى المحكمة الدولية إلى تقديم مشورة موجزة، في إطار إجراء "صديق المحكمة"، تتناول المسألة المطروحة. وفي اليوم نفسه، أصدر قاضي مرحلة ما قبل الطعون قراراً يمنح بموجبه رادوسلاف بردانين وقتاً أطول لتقديم عريضة استئنافه بحلول ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، قدمت دائرة الاستئناف أمراً بتغيير تدابير الحماية بما يسمح بالكشف عن الشهادات الحميمة لثلاثة شهود شهدوا في قضايا بردانين وكرايشنيك وميلوشفيتش لهيئة الادعاء في دائرة سرايفو المعنية بجرائم الحرب لأغراض التحقيق الجاري.

وبعد حل الدائرة الابتدائية التي أنيط بها البت في قضية انتهاك حرمة المحكمة المرفوعة ضد ميلكا ماغلوب، مساعدة محامي المتهم رادوفان بورجانين، إثر نطقها بالحكم في مسألة رادوفان بورجانين، أنيطت قضية إهانة المحكمة من جديد بالدائرة الابتدائية الثالثة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، طلب أصدقاء المدعي، بتأييد من الدفاع، التخلي عن الأوامر بالشروع في إجراءات محاكمة السيدة ماغلوب وأن توقف المداولات المتعلقة بهذه القضية. واستجابت المحكمة لهذا الطلب.

استئنافه على أن الإدارة الابتدائية أخطأت إذ لم تأخذ في الاعتبار الوقت الذي يقضيه بالفعل رهن الاعتقال. ورفضت دائرة الاستئناف مبررات مقدم الطعن فيما يتعلق بجميع المسائل الأخرى رغم أنها اعتبرت أن الدائرة الابتدائية قد وصفت، على سبيل الخطأ، الضرب الذي قامت عليه جريمة التعذيب على أنه يتصف "بكل ما يجعله بحكم الواقع بمثابة محاولة للقتل". على أن دائرة الاستئناف اعتبرت أنه كان من المعقول أن تتوصل الدائرة الابتدائية، استناداً إلى القرائن التي يجوزها، إلى أنه نظراً إلى "الخطورة والبشاعة الفائقة" التي تنطوي عليها أعمال الضرب التي تقوم عليها جريمة التعذيب، فإن هذه الأعمال ترقى إلى "أعلى درجات التعذيب" وفي ذلك عامل من عوامل التشديد، ومن ثم رفضت أيضاً هذا الجانب من التعليل الذي ساقه مقدم الاستئناف. وحكمت دائرة الاستئناف، مع معارضة القاضي شهاب الدين، بعقوبة جديد بالسجن ٢٠ عاماً.

وفي ٢٥ شباط/فبراير، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها في قضية ميروسلاف كفوتشكا وآخرين. وقد أخذت دائرة الاستئناف علماً بسحب كفوتشكا لتعليه الأول الوارد في استئنافه. وقبلت دائرة الاستئناف جزئياً التعليلين الرابع والخامس على استئناف كفوتشكا ونقضت الحكم في بعض التهم. وأكدت إدانة كفوتشكا بموجب المادة ٧ (١) من النظام الأساسي على أساس التهمة ٥ بقتل محمدأليا ناسيتش وبتشهير مدونينين ورفضت التعليلات المتبقية التي ساقها كفوتشكا في استئنافه فيما يتعلق بجميع الجوانب الأخرى. وأكدت دائرة الاستئناف بناءً على ذلك عقوبة السجن سبع سنوات كما قضت بها الدائرة الابتدائية على كفوتشكا. وفيما يتعلق بالاستئناف الذي قدمه جيغيتش، فقد قبلت دائرة الاستئناف الأسباب التي استند إليها استئنافه فيما يتعلق بمسؤوليته عن الجرائم المرتكبة في مخيم أمارسكا بوجه عام. وأكدت دائرة الاستئناف إدانة

وأصدرت الدائرة الابتدائية الأولى حكمها في القضية المرفوعة ضد فيدوي بلاغوفيتش ودرagan يوكيتش في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وبرأت الدائرة الابتدائية فيدوي بلاغوفيتش من تهمة واحدة هي ارتكاب أعمال الإغناء التي ترقى إلى جريمة ضد الإنسانية، ولكنها أدانتته بموجب المادة ٧ (١) فيما يتعلق بالتهمة الأخرى وهي التواطؤ على ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، وارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو لأعرافها. وحكم عليه بالسجن ١٨ عاماً. وُبرئ دراغان يوكيتش من تهمة واحدة هي القتل العمد الذي يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية، ولكنه أدين فيما يتعلق بالتهمة الأخرى بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو لأعرافها، وحكم عليه بالسجن تسع سنوات. واستأنف المحكوم عليهما والادعاء معاً هذه المحاكمة والحكم الصادر فيها.

وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية حكمها في المحاكمة ضد بافل ستروغار. وقد اعتبرت الدائرة الابتدائية أنه ليس هناك ما يثبت مسؤولية بافل ستروغار بموجب المادة ٧ (١) من النظام الأساسي عن إصداره أوامر بالقصف غير المشروع لمدينة دوبروفنيك أو المساعدة على ذلك أو تشجيعه لذلك. وثبتت إدانته بموجب المادة ٧ (٣) من النظام الأساسي بتهمتين هما شن هجمات على مدنيين وتدمير مؤسسات دينية وخيرية وتعليمية وأثرية وعلمية أو معالم تاريخية أو أعمال فنية وعلمية أو إلحاق أضرار متعمدة بها. وحُكم على المتهم بعقوبة واحدة هي السجن ثماني سنوات. وحالياً ينتظر الاستئنافان اللذان قدّمهما الادعاء والدفاع البت فيهما أمام دائرة الاستئناف.

وفي ٤ شباط/فبراير، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها بخصوص استئناف دراغان نيكوليتش على الحكم الصادر في حقه. وقبلت دائرة الاستئناف، مع معارضة القاضي شهاب الدين، التعليل الذي ساقه مقدم الطعن لتبرير

دراغوليوب أويديانيتش طلبه الرابع بالإفراج عنه مؤقتاً، وقدم نيكولا شينوفيتش طلباً ثالثاً بالإفراج عنه مؤقتاً. وعلى إثر جلسة استماع، أفرجت الدائرة الابتدائية الثالثة مؤقتاً عن المتهمين الثلاثة يوم ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، شرط الانتظار تحسباً لاستئناف قد تقدمه المدعية. وأبلغت المدعية الإدارة الابتدائية في ١٥ نيسان/أبريل أنها لن تستأنف قرارها وعندئذ أفرج عن المتهمين.

وفي ١٩ نيسان/أبريل، أصدرت دائرة الاستئناف قرارها بشأن طلب الإذن بالطعن حيث اعتبرت أن ميلي مركشيتش لم يفلح في تقديم سبب وجيه للإذن له باستئناف قرار رفض التماس المتهم بمنحه الإفراج المؤقت. ورفضت دائرة الاستئناف الإذن بالاستئناف.

وصدر الحكم في قضية إهانة المحكمة المرفوعة ضد بيكي بيكاي في ٥ أيار/مايو وأدانتها الدائرة الابتدائية بإهانة المحكمة ولكنها برأته من التحريض على إهانة المحكمة، وحكمت عليه بالسجن أربعة أشهر، وهي المدة التي سبق له أن قضاهها في السجن قبل المحاكمة. وأفرج عنه في اليوم التالي.

في ١٣ أيار/مايو، أصدرت الدائرة الابتدائية الثالثة حكمها في قضية كوستا بولاتوفيتش الذي وجهت إليه تهمة إهانة المحكمة أثناء وقائع محاكمة ميلوسيفيتش. وخلصت المحكمة إلى أن المدعى عليه عرقل مجرى العدالة عن "علم وقصد" وذلك "بتغيبه" عن جلساتها وتعمدته عدم الامتثال لأمرها بالرد على الأسئلة، وبناء على ذلك، حكمت عليه بالسجن لمدة أربعة أشهر مع وقف التنفيذ لفترة سنتين يمكن خلالها تنفيذ العقوبة عليه إذا ما ارتكب في تلك الأثناء جرماً في أي مكان آخر، يعاقب عليه بالسجن، وبخاصة إذا ما كرر جرمه بإهانة المحكمة والحكم والعقوبة قيد الاستئناف.

جيغيتش بموجب المادة ٧ (١) من النظام الأساسي استناداً إلى التهمة الأولى بقدر ما تعلقت الإدانة بالجرائم المرتكبة في حق بعض الضحايا. ورفضت الأسباب المتبقية التي استند إليها جيغيتش في استئنافه فيما يتعلق بجميع الجوانب الأخرى وأكدت الحكم الذي قضت به الدائرة الابتدائية في حق جيغيتش بسجنه ٢٥ عاماً. ورفضت دائرة الاستئناف الأسباب التي ساقها كل من راديتش وبركاتش في استئنافهما وأكدت الحكمين الذين نطقت بهما الدائرة الابتدائية بسجن راديتش ٢٠ عاماً وبركاتش ٥ أعوام.

وعقب تقديم المتهم رسيم ديليتش التماساً، أمرت الدائرة الابتدائية الثالثة في ١٠ أيار/مايو بإناطة سلطة مراجعة قرار قلم المحكمة برفض طلب ديليتش بتعيين محاميه الثاني المفضل لديه على أساس احتمال نشوء تعارض مصالح مما من شأنه أن يؤثر في محاميه الثاني المفضل لديه، برئيس المحكمة على وجه التحديد. وفي ٦ أيار/مايو، تقرر الإفراج مؤقتاً عن المتهم.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، تحرك الادعاء صوب إحالة القضية المرفوعة ضد رادوفان ستانكوفيتش بموجب المادة ١١ مكرراً من القواعد الإجرائية. وبعد جلسة استماع في موضوع الإحالة يوم ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ مع الأطراف وحكومة البوسنة والهرسك، قرر مجلس الإحالة في ١٧ أيار/مايو إحالة القضية المرفوعة ضد ستانكوفيتش إلى محكمة البوسنة والهرسك في سراييفو. واستأنف رادوفان ستانكوفيتش الحكم من حيث الموضوع، بينما قدمت المدعية استئنافاً بشأن الجزء من القرار الذي قضى بأن تقوم المدعية برصد المحاكمة في سراييفو وإبلاغ مجلس الإحالة بتطوراتها بانتظام.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، قدم ميلان ميلوتينوفيتش طلبه الثاني للإفراج عنه مؤقتاً، وقدم

تودوروفيتش في ٢٢ حزيران/يونيه. وفي كل حالة، كان السجين قد قضى ما لا يقل عن ثلثي مدة العقوبة في السجن. وفي ٨ شباط/فبراير، رفض الرئيس ميلون طلب إيساد لاندزو بالإفراج المبكر عنه.

ويبلغ مجموع عدد القضاة في المحكمة حاليا ٢٥ قاضيا. وتتألف دوائر المحكمة من ١٦ قاضيا دائما، بينهم قاضيان إثنان من المحكمة الدولية لرواندا يخدمان في دائرة الاستئناف بالمحكمة (القاضيان محمد جوي (تركيا) واينس مونيك و اينبرغ دي روكا (الأرجنتين)) وعدد من القضاة المخصصين يبلغ ثمانية قضاة. وقد كلف القاضي أندريزيا فاز (السنغال) في ١٥ تموز/يوليه بأن يحل محل القاضي واينبرغ دي روكا كأحد قضاة محكمة رواندا الذين ينظرون في قضايا محكمة يوغوسلافيا السابقة. وستبدأ عملية الإحلال في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥.

أما القضاة الدائمون الـ ١٦، الذين أعيد انتخاب ١٤ منهم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، فهم: تيودور ميرون (الرئيس، الولايات المتحدة الأمريكية)، وفاوستو بوكار (نائب الرئيس، إيطاليا)، وباتريك ليتون روبنسون (رئيس الجلسة، جامايكا)، وكارمل أ. أغيموس (رئيس الجلسة، مالطة) وليو داكون (رئيس الجلسة، الصين)، ومحمد شهاب الدين (غيانا)، وفلورنس ديبييل مواتشاندي مومبا (زامبيا)، ومحمد أمين المهدي (مصر)، والفونسوس مارتينوس ماريا أوري (هولندا)، وولفغانغ شومبيرغ (ألمانيا)، وأو - غون كون (جمهورية كوريا)، وجان - كلود أنطونوتي (فرنسا)، وكفين باركر (أستراليا)، وأيان بونومي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، ولم ينتخب القاضي المهدي من جديد قاضيا دائما، ولم يترشح القاضي مومبا لإعادة انتخابه؛ وسيحل محلها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ القاضية كريستين فان دن وينغاريث (بلجيكا)

وفي قضية هيئة الادعاء ضد مومشيلو كرايشينيك، دفع محامي الدفاع في أكثر من مرة بأنه لم يمهل الوقت الكافي لإعداد دفاعه عن موكله وأنه حاول عدة مرات إرجاء موعد المحاكمة. واستجابت المحكمة لطلب فريق الدفاع ولكنها منحت مهلة أقصر من المهلة التي طلبها. وفي أيار/مايو ٢٠٠٥، أعلن المتهم أنه يريد أن يتولى الدفاع عن نفسه بنفسه. وسمحت المحكمة للمتهم بأن يلقي خلال مدة محدودة من الوقت أسئلته على شهود الخصم بعد انتهاء محامي الدفاع من استجوابهم.

وفي قضية هيئة الادعاء ضد نصر أوريتش، أصدرت الدائرة الثانية في ٨ حزيران/يونيه حكمها الشفوي بشأن المادة ٩٨ مكررا، وبرأت المتهم من تهمة إتلاف الممتلكات الخاصة أو العامة وأمرت بمواصلة محاكمته بناء على التهم الأخرى. وسيبدأ الدفاع مرافعته في القضية في ٤ تموز/يوليه.

وفي ١٨ تموز/يوليه، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها بالإجماع في قضية هيئة الادعاء ضد ميلان بابيتش بأن الدائرة الابتدائية أخطأت فيما يتعلق بالعوامل المحققة. ومع ذلك، خلصت المحكمة إلى أن هذا الخطأ لم يكن له، على وجه الإجمال، أثر على الحكم بالعقوبة. وأكدت دائرة الاستئناف بذلك الحكم الذي أصدرته الدائرة الابتدائية بغرض عقوبة بالسجن لمدة ١٣ عاما.

وفي قضية هيئة الادعاء ضد ميروسلاف ديروسينيتش، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها في ٢٠ تموز/يوليه، فرفضت بالإجماع كل الأسباب التي ساقها مقدم الطعن وأكدت حكم الدائرة الابتدائية بغرض عقوبة بالسجن ١٠ سنوات.

ووافق الرئيس ميلون على الطلبات بالإفراج المبكر عن ميروسلاف تاديتش في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وميروسلاف كفوتشكا في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ وستيفان

ويرتفع نجاح عمل المحكمة أكثر مما كان عليه في أي وقت مضى، بتعاون الدول معها تعاوناً كاملاً، وهو ما يمثل أساساً في ضرورة المسارعة باعتقال بقية المهارين. ذلك أن المدعي العام أنفق، على غرار ما كان عليه الحال في السنوات الماضية، الكثير من الوقت والجهد، في العمل على حث وتشجيع الحكومات على الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بقضاء طلبات المساعدة بتوفير المعلومات، وبصورة رئيسية ما يتعلق باعتقال المتهمين. وكان من بين نتائج هذه الجهود والضغط الدولية مجتمعة، أن نقل إلى وحدة الاحتجاز أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، ٢٤ متهما منهم من سلم نفسه طوعاً ومن أُلقي عليه القبض. ومما لا يزال يثير القلق أن الدول لم تعتقل المهارين المتبقين ومن بينهم رادوفان كراديتش، وراتكلو ملاديتش وأنتي غوتوفينا على الرغم من الضغوط التي مارسها المجتمع الدولي في هذا الاتجاه. ولا يزال هناك حتى كتابة هذا التقرير، عشرة متهمين في عداد المهارين.

وواصل قلم المحكمة برئاسة هانس هولثويس النهوض بمسؤولياته في إدارة وخدمة المحكمة، وتقديم خدمات الدعم لدوائرها ومكتب المدعي العام. ومن جملة ما أداره قلم المحكمة، المسائل المتعلقة بالضحايا والشهود، ووحدة الاحتجاز، ونظام المحكمة الخاص بتقديم المساعدة القانونية، ومهام إدارة دوائر المحكمة، والمهام الإدارية، ودائرة للاتصالات ودائرة الشؤون القانونية.

وتنقسم الفترة المشمولة بالتقرير المتعلق بقسم الخدمات الإعلامية وبرنامج التوعية إلى مرحلتين: الأولى من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ عندما كانا يعملان كقسمين مستقلين، والثانية من ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ بعد أن تم دمجهما في دائرة واحدة هي دائرة الاتصالات. وخلال كامل الفترة المشمولة بالتقرير، ظل مستوى الاهتمام بالمحكمة عالياً جداً. فقد بلغ ما نشره قسم الخدمات الإعلامية التي تحولت فيما بعد إلى دائرة

والقاضي باكون ميلوما مولوثا (جنوب أفريقيا) اللذان يقومان حالياً بالخدمة كقضاة دائمين بالنيابة.

وكان القضاة الدائمون طوال الفترة المشمولة بالتقرير: إيفانا جانو (الجمهورية التشيكية)، وتشيكافو تايبا (اليابان)، وفولوديمير فاسيلينكو (أوكرانيا)، وكارمن ماريا أريبياي (الأرجنتين)، وخواكين مارتين كانفل (إسبانيا)، وفوغبولانا زاسوزاناني (مدغشقر)؛ وبيرت ستيفارت (هولندا)، وكريستر ثيلين (السويد)، وكريستين فان دن واينغارت (بلجيكا)، وهانس هنريك بریدنشولت (الدانمرك)، والبن إسر (ألمانيا)، وكلود هانوتو (فرنسا)، وجورجي سناشي (هنغاريا).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام جهوده للوفاء بالمواعيد المقررة حسب استراتيجية الإنجاز وذلك بأن ركز على محاكمة القادة المسؤولين من المرتبة العليا على أشد الجرائم خطورة، والنظر في إمكانية مقاضاة الجناة من الرتبة الدنيا والرتبة الوسطى في محاكم محلية.

وفي عام ٢٠٠٤، أتم المكتب جميع التحقيقات العالقة وما تلى ذلك من إعداد عرائض الاتهام. وأسفرت أعمال التحقيق عن توجيه سبع عرائض اتهام ضد ١٢ شخصاً، هم جميعهم، باستثناء فرد واحد محتجزون لدى المحكمة بينما تم الإفراج مؤقتاً عن واحد منهم، وهو المدعو رسيم ديليتش.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، انتهى مشروع قواعد الطريق وهو مشروع موله صندوق مستقل. وقد قام المكتب، في سياق هذا المشروع، باستعراض ملفات الادعاء الواردة من المدعين العامين. واستعرض المكتب ١٠٧٢ ملفاً بشأن ٣٣٦٠ من المشتبه بهم، وتم ابتداء من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، نقل وظيفة استعراض الملفات إلى المدعي العام للبوسنة والهرسك.

وخلال كامل الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع البرنامج بمجموعة متنوعة من الأنشطة في مجال العلاقات العامة حيث أصدر عددا من المنشورات بلغات سكان منطقة يوغوسلافيا السابقة واشترك في العمل مع وكالة مستقلة من وكالات النشر على الإنترنت، وواصل البرنامج بث وقائع المحاكمات على الإنترنت. ويستطيع الجمهور متابعة المحاكمات بالانكليزية، والفرنسية؛ وبالروسية/الكرواتية/الصربية بالنسبة للقضايا المتصلة بألبان كوسوفو.

وسعى لتقوم التصورات السلبية عن المحكمة في المنطقة التي تظهرها بمظهر البعيدة عن الواقع والمنقطعة عنه والعاجزة عن تحقيق الغرض المطلوب، نظم البرنامج ونفذ في كامل أنحاء المنطقة العديد من الندوات والموائد المستديرة وحلقات العمل. والمهم هو أن البرنامج استقدم إلى مقر المحكمة في لاهاي من منطقة يوغوسلافيا السابقة العديد من الأشخاص والمجموعات لمقابلة موظفي المحكمة والإطلاع مباشرة على إجراءاتها. وقد ظل برنامج التوعية يمول منذ إنشائه في أيلول/سبتمبر عام ١٩٩٩، من التبرعات بصورة حصرية بالرغم من أنه يعد عنصرا أساسيا للمحكمة. وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، تلقى البرنامج دعما سخيا من الاتحاد الأوروبي.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، تولى جون هوكينغ مهامه نائبا للمسجل، على رأس شعبة خدمات الدعم القضائي. وأعيد تعيين هانس هولثويس مسجلا لفترة منصب ثانية مدتها عام واحد ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

وفي شباط/فبراير ٢٠٠٥، واصل مسجلو المحكمتين والمحكمة الخاصة لسيراليون محادثاتهم الجارية في أروشا في إطار مشروع التعاون فيما بين المحاكم الدولية، حيث قيموا التقدم المحرز بشأن عدد من المشاريع المشتركة. وانضم أيضا

الاتصالات، إلى ١٢٠ نشرة صحفية في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وبلغ عدد ما أجري من مقابلات عدة مئات وتم عقد ٤٢ جلسة إحاطة إعلامية. وزار المحكمة أكثر من ٥٠٠ ٥ شخص، وتمت تلبية أكثر من ٨ ٧٠٠ طلب على الوثائق، وبلغ عدد مرات زيارة موقع المحكمة على الإنترنت طلبا للاستشارة ١٨ ٠٦٧ ٠٠٩ مرة. وتحتفظ دائرة الاتصالات أيضا ببوابة على الشبكة الداخلية الرسمية للمحكمة (تريبونيت TRIBUNET)، وهي نقطة الانطلاق التي يتم على أساسها نشر المعلومات الداخلية وتزويد الموظفين بالخدمات المقدمة عبر الإنترنت. وقد منحت TRIBUNET جائزة الأمم المتحدة للقرن الحادي والعشرين في سنة ٢٠٠٥ في فئة "تطبيقات تكنولوجيا المعلومات".

ولما كان برنامج التوعية هو الجهاز المتخصص للمحكمة فيما تبذله من جهود إعلامية، فإنه عزز كثيرا من أنشطته الرامية إلى تعزيز جهات الاختصاص الوطنية في معالجتها للقضايا المتعلقة بجرائم الحرب، بأن ساعد على تحسين خبرات المحامين، وهيئات الادعاء وغيرهم من العاملين في مجال القانون في يوغوسلافيا السابقة وذلك من خلال مجموعة كبيرة من البرامج التدريبية والتربوية والاستشارية في لاهاي وفي المنطقة. ومن العناصر الأخرى الهامة في أنشطة البرنامج، وقوفه إلى جانب المجتمعات المحلية الأشد تضررا من الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة. وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نفذ البرنامج بالتعاون مع لجنة هلسنكي لحقوق الإنسان في جمهورية سربسكا، سلسلة طموحة من الأنشطة الرامية إلى "تقريب الشقة" بين المحكمة وأشد المجتمعات تضررا في البوسنة والهرسك من الجرائم التي هي من صميم القضايا المنظورة في المحكمة في لاهاي. وقد نظمت هذه الأنشطة في فوتشا، وكونيتش، وسربرنيتشا، وبريدور وحظيت بمشاركة مئات الأفراد في المجتمعات المحلية بصورة مباشرة.

وفي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وفي إطار برنامج نظمته وزارة العدل الكرواتية بدعم من برنامج المحكمة للتوعية، سافر المسجل إلى كرواتيا حيث شارك في برنامج تدريبي هام القضاة والمدعين العامين الكرواتيين المعنيين بالقضايا المتعلقة بجرائم الحرب.

وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٥، سافر المسجل إلى برييدور حيث شارك في ٢٥ حزيران/يونيه في نشاط لتقريب الشقة. وفي ٢٦ حزيران/يونيه، مثل المحكمة في مناسبتين لإحياء ذكرى ضحايا الجرائم التي ارتكبت في منطقة برييدور.

وفي الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه، زار المسجل مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وكان الغرض من الزيارة أساسا مناقشة المسائل المتصلة بالتراث، ولا سيما بأفضل نهج يتبع لحفظ سجلات المحكمة على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية. وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، قررت الجمعية العامة في قرارها ٥٩/٢٧٤ أن تخصص للحساب الخاص للمحكمة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مبلغا إجماليه ٩٠٠ ٣١٧ ٣٢٩ (صافيه ٤٣٧ ٠٠٠ ٢٩٨ دولار). وصدقت الجمعية أيضا على ما تم إجراؤه، لأغراض الميزانية، من مناقلات وتسويات في بارامترات العملة ونسبة التضخم المالي.

ويعكس الاعتماد المنقح زيادة صافية في ميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ قدرها ٢٦,٨ مليون دولار موزعة كما يلي: (أ) احتياجات بقيمة ١٣ مليون دولار لتغطية الاحتياجات الإضافية لشعبة التحقيقات في عام ٢٠٠٥؛ و (ب) ٢٠,٥ مليون دولار لتغطية الاحتياجات الإضافية المتعلقة بتفاوت معدلات التضخم وأسعار الصرف ومستويات المرتبات المعتمدة في احتساب الاعتماد الأولي؛ و (ج) الاحتياجات المخفضة بقيمة ٦,٧ مليون دولار

مسجل المحكمة الدولية الجنائية إلى المحادثات التي ركزت في المقام الأول على أفضل الممارسات التي أرسستها مختلف المنظمات، وأقر المسجلون بالحاجة إلى تبادل الآراء. وشملت المحادثات عدة مواضيع حاسمة تتعلق بسبل تشغيل دوائر المحكمة على نحو سلس وفعال.

وجرى تقديم الدعم القانوني في المفاوضات مع فرادى الدول بشأن إنفاذ الأحكام ونقل الشهود. وأعرب العديد من الدول عن استعدادها للدخول مع المحكمة في اتفاق لإنفاذ أحكام و/أو نقل شهود. وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وقع مسجل المحكمة الرسالة المتبادلة للمرة الحادية عشرة مع وزير الداخلية في إحدى الدول الأعضاء بشأن نقل شهود المحكمة أو أقربائهم عند الاقتضاء، ممن مثلوا أو سيمثلون أمام المحكمة أثناء مداولاتها بغرض توفير الحماية لهم.

فقد نقل خلال الفترة المشمولة بالتقرير ثلاثة من المحكوم عليهم، كل إلى الدولة التي ستتولى إنفاذ الحكم الصادر عليه. وهم داركو مردا، وقد نقل إلى إسبانيا في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وراديسلاف كرسيتش، وقد نقل في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر إلى المملكة المتحدة، عملا بآخر اتفاقات الإنفاذ المبرمة معها في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٤. كما نقل رانكو سيسيش، إلى الدانمرك في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام المسجل بعدد من الزيارات الرسمية إلى يوغوسلافيا السابقة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، زار المسجل المكتب الميداني والمحكمة الخاصة في بلغراد حيث عقد اجتماعات تناولت مجموعة كبيرة من المسائل التشغيلية والإدارية. وكان المسجل أيضا من بين المتكلمين في مؤتمر، هو الأول من نوعه، نظمه مركز القانون الإنساني الذي تديره ناتاشا كانديش، وبمؤله المجلس الأوروبي.

المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

بلغت الآن أنشطة دوائر المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أعلى مستوياتها حيث سجل عدد القضايا الجاري النظر فيها رقما غير مسبوق. فقد تواصل ارتفاع حجم العمل المنجز، ويعود الفضل في ذلك في إلى تفرغ القضاة المخصصين التسعة للعمل إلى جانب القضاة الدائمين التسعة الآخرين، وإلى قاعة المحكمة الرابعة الممولة من حكومتي، النرويج، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وقد أصدرت المحكمة أحكاما بحق ٢٥ متهما. وهناك محاكمات جارية لعدد آخر مماثل من المتهمين. ووصلت محاكمتان تشملان عشرة متهمين إلى مرحلة عرض الدفاع للأدلة الموجودة. وفي محاكمة أخرى تشمل أربعة متهمين، فرغ الادعاء من استدعاء الشهود لسماع أقوالهم. ولا يزال هناك ١٦ متهما ينتظرون محاكمتهم. وستبدأ محاكمتهم بمجرد أن تسمح قدرة الدوائر الابتدائية بذلك. ويتواصل تبسيط إجراءات المحاكمات بتغيير قواعدها ومن خلال تدابير قضائية وإدارية وأخرى عملية.

وأصدرت دائرة الاستئناف، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ثلاثة أحكام بشأن ثلاثة متهمين والعديد من القرارات التمهيدية.

وفرج مكتب المدعي العام من التحقيقات فيما تبقى من عمل بشأن جريمة الإبادة الجماعية. وقد قدمت بالفعل آخر عرائض الاتهام، وعددها ثمانية، إلى دوائر المحكمة التي أقرت سبع منها. والعمل جار فيما يتعلق بعريضة الاتهام الثامنة. وقد بدأت عملية إحالة القضايا إلى محاكم وطنية: فقد سلم المدعي العام في شباط/فبراير ٢٠٠٥ إلى الحكومة الرواندية ١٥ ملفا كانت رهن التحقيق. وفي تموز/يوليه، سلم المدعي العام ١٠ ملفات إضافية إلى السلطات الرواندية.

المتصلة بوفورات حققتها التدابير التشفيفية التي اتخذت خلال عام ٢٠٠٤.

ويشمل ملاك الموظفين المعتمد للمحكمة لعام ٢٠٠٥ ما مجموعه ٩٩٩ وظيفة مموله من الميزانية العادية، أي بنقصان قدره ٤٩ وظيفة مقارنة بعددها في عام ٢٠٠٤. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٥، خفض مرة أخرى عدد وظائف شعبة التحقيقات بما يصل إلى ١٢ وظيفة، مما يتزل بإجمالي صافي ما خفض منها إلى ٦١ وظيفة خلال عام ٢٠٠٥.

الفصل ٥

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩١٨

(١٩٩٤) بشأن رواندا

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) ولاية الإشراف على تنفيذ أحكام القرارين ٩١٨ (١٩٩٤) و ١٠١١ (١٩٩٥) بشأن حظر الأسلحة المفروض على رواندا.

وفي عام ٢٠٠٤، تألف مكتب اللجنة من عبد الله بعلي (الجزائر) رئيسا، وكان نائبا من وفدي بنن وأسبانيا. أما بالنسبة لعام ٢٠٠٥، فقد ظل عبد الله بعلي (الجزائر) هو الرئيس، وأصبح نائبا من وفدي بنن واليونان.

واعتمدت اللجنة في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٤ المقدم إلى مجلس الأمن (S/2005/76).

الفصل ٦

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات

(البرازيل) منصب الرئيس وتولى وفدا الجزائر، والأرجنتين منصبي نائب الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، عقدت اللجنة جلسة غير رسمية واحدة لمناقشة مسائل شتى تتصل بنظام الجزاءات.

ونظرت اللجنة خلال مشاوراتها غير الرسمية التي أجرتها في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ في رسالة وردت من الممثل الدائم لسيراليون لدى الأمم المتحدة مؤرخة ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وقررت اللجنة في ٢٠ أيلول/سبتمبر حذف أسماء ١٦ فردا من قائمة الأفراد الخاضعين لحظر السفر بموجب الفقرة ٥ من القرار ١١٧١ (١٩٩٨). وأصدرت اللجنة في ٢٠ أيلول/سبتمبر قائمة منقحة بحظر السفر أبلغت فيما بعد إلى جميع الدول بمذكرة شفوية ونُشرت بوصفها نشرة صحفية صادرة من مجلس الأمن. كما أُتيحت القائمة المنقحة أيضا على موقع اللجنة على الشبكة. وفي رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر، أبلغ الرئيس الممثل الدائم لسيراليون بقرار اللجنة بحذف أسماء الأشخاص الستة عشر من قائمة حظر السفر، كما أبلغه بأن اللجنة ترحب بأي معلومات أو توصيات إضافية من حكومة سيراليون فيما يتصل بقائمة حظر السفر أو الأفراد الذين وردت أسماءهم فيها.

وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة المبادئ التوجيهية المنقحة لتسهيل أعمالها والتي نُشرت فيما بعد على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، اعتمدت اللجنة تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٤ المقدم إلى مجلس الأمن (S/2005/44).

وثمة جهود أكبر تبذل الآن لتعقب الهاربين واعتقالهم. وقد أعيد تنظيم وتعزيز وحدة التعقب التابعة لمكتب المدعي العام. وأعيد النظر أيضا في أساليب عملها. وكان هناك برنامج نشط لتعزيز تعاون الدول من خلال اتصالات يجريها المدعي العام مع السلطات في عدة بلدان.

ولا يزال المسجل يقدم دعمه الثابت إلى العملية القضائية وذلك بتقديم الخدمات اليومية إلى سائر أجهزة المحكمة والدفاع. ويقوم المسجل أيضا بحشد دعم الدول وأو المؤسسات الدولية لتحقيق التسيير السلس للإجراءات. وتعددت اتفاقات مع الدول والمؤسسات لتمويل أنشطة لا تغطيها الميزانية العادية وذلك لكفالة تنقل الشهود وسلامتهم، وإيجاد الأماكن التي سيقضي فيها المحكوم عليهم فترات عقوبتهم.

الفصل ٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار

١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون بمراقبة تنفيذ أحكام القرار ١١٧١ (١٩٩٨) التي تشمل حظرا للأسلحة على القوات غير الحكومية في سيراليون وقيودا على سفر أعضاء المجلس العسكري السابق والجبهة المتحدة الثورية، على النحو الذي تحدده اللجنة. وقد انتهى في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ حظر استيراد الماس الخام من سيراليون بدون تقديم شهادة منشأ صحيحة، الذي فرضه القرار ١٣٠٦ (٢٠٠٠) وجرى تمديده في قرارات لاحقة.

وفي عام ٢٠٠٤، كان مكتب اللجنة يتألف من رونالدو موتا ساردنبرغ (البرازيل) رئيسا وتولى وفدا الجزائر وباكستان منصبي نائب الرئيس. وخلال الفترة التي يشملها التقرير من عام ٢٠٠٥، شغل رونالدو موتا ساردنبرغ

الفصل ٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات

أوكلت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) مهمة رصد وتنفيذ التدابير الجزائية من جانب مجلس الأمن والتي تتألف من تجميد الأموال وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة إلى الأفراد أو الكيانات المتتمية إلى تنظيم القاعدة وحركة طالبان أو ترتبط بهما على النحو المبين في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٦٣ (٢٠٠١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٤٥٢ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤).

تألف مكتب اللجنة في عام ٢٠٠٤ من السيد هيرالدو مونيوز (شيلي) رئيساً ووفدي إسبانيا ورومانيا نائبين للرئيس. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، انتخب المجلس السيد سيزار مايورال (الأرجنتين) رئيساً للجنة وعمل مندوباً اليونان ورومانيا نائبين للرئيس. وعقدت اللجنة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ٧ جلسات رسمية و ٤٠ جلسة غير رسمية تقريباً.

وعملاً بالفقرة ١٠ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، قام الرئيس بثلاث زيارات إلى بلدان مختارة، شملت في الفترة من ٤ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر الفلبين وتايلند وكمبوديا وأستراليا، وشملت في الفترة من ٤ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر الجماهيرية العربية الليبية وجمهورية إيران الإسلامية وسويسرا. وزار في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ كلا من ألمانيا ومؤسسات الاتحاد الأوروبي في بروكسل وتركيا والجمهورية العربية السورية. وكنتيجة لهذه الزيارات، استطاع الرئيس نقل معلومات

مفيدة عن تنفيذ الجزاءات المفروضة إلى كل من اللجنة وإلى مجلس الأمن بعد عودته مباشرة.

وفي ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، قدم رئيس اللجنة أول تقرير لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملاً بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/679). وفي ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أحال الرئيس التقرير الثاني لفريق الرصد (S/2005/83).

وعملاً بالفقرة ١٢ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، قدم رئيس اللجنة أربع إحاطات شفوية في غضون ١٢٠ يوماً في المجلس (١٣ أيلول/سبتمبر و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥ نيسان/أبريل و ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥). وأخطر الرئيس المجلس خلال هذه الإحاطات بعمل اللجنة وفريق الرصد، فضلاً عن تنفيذ التدابير المفروضة من قبل الدول.

وفي الفقرة ١١ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، طلب مجلس الأمن إلى اللجنة أن تتابع مع الدول التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات وأن تتيح فرصة إجراء مناقشات متعمقة مع الدول بشأن المسائل ذات الصلة من خلال عملية الإبلاغ. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة إحاطات من وفود الولايات المتحدة الأمريكية (١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (١٣ أيار/مايو)، وهولندا (١ تموز/يوليه)، وأستراليا (٥ تموز/يوليه). كما قدمت إلى اللجنة إحاطة من منسق الاتحاد الأوروبي المعني بمكافحة الإرهاب (٢٤ حزيران/يونيه).

وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، قدمت ١٤١ دولة تقاريرها المتعلقة بتنفيذ التدابير وفقاً للفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣).

تقريراً أولاً من الدول الأعضاء و ١٦٨ تقريراً ثانياً من الدول الأعضاء و ١٣٠ تقريراً ثالثاً من الدول الأعضاء و ٩٧ تقريراً رابعاً من الدول الأعضاء و ١٧ تقريراً خامساً من الدول الأعضاء. كما تلقت اللجنة أيضاً ٩ تقارير من كيانات بخلاف الدول الأعضاء.

وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، انتقلت رئاسة اللجنة من السيد ألكساندر كونوزين، القائم بالأعمال بالإناية ببعثة الاتحاد الروسي إلى أندري دينيسوف، الممثل الدائم للاتحاد الروسي الذي وصل حديثاً، والذي ظل رئيساً للجنة حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥. وفي ١ نيسان/أبريل، تولت إلين مارغريتا لوي، الممثلة الدائمة للدانمرك، رئاسة اللجنة. وفي الفترة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، خدم مندوبو الجزائر وأنغولا والبرازيل نواباً للرئيس. أما نواب الرئيس الحاليون، فهم مندوبو الجزائر والبرازيل واليونان.

وكما ورد في برنامج العمل الثاني (S/2002/67)، فقد أنشأت اللجنة ثلاث لجان فرعية تألف كل منها من ٥ من أعضائها، ويرأسها أحد نواب رئيس اللجنة لإجراء مناقشة أولية فيما بين أعضاء اللجنة الفرعية والخبراء بشأن كل تقرير ورد للجنة عليه. وكانت اللجان الفرعية تدعو الدول الأعضاء المعنية للمشاركة في جزء من مناقشتها لتقاريرها.

وفي الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقدت اللجنة ٣٥ جلسة رسمية بكامل هيئتها، و ٢٣ جلسة للجان الفرعية (١٨ مع الخبراء و ٥ جلسات مع الدول الأعضاء). وفي اجتماع مجلس الأمن المعقود في ٢٥ نيسان/أبريل، اشتركت لجنة مكافحة الإرهاب لأول مرة مع اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في

وقام فريق الرصد بعدة زيارات إلى المناطق المختلفة لمناقشة تنفيذ التدابير. وعقد الفريق جلسات منتظمة مع الخبراء في المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

ووفقاً للتدابير المتعلقة بالشفافية التي أوجزها رئيس مجلس الأمن في مذكرته المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234)، قدم رئيس اللجنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ التقرير المتعلق بعمل اللجنة في عام ٢٠٠٤ (S/2004/1039).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة ١٢ فرداً و ٦ كيانات إلى القسم الخاص بتنظيم القاعدة في قائمة الجزاءات الموحدة وحذفت من القائمة فرداً واحداً. وقائمة الجزاءات متاحة على الموقع الشبكي للجنة: <http://www.un.org/docs/sc/committees/1267template.htm>.

الفصل ٩

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

أوكل إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب والمعروفة بلجنة مكافحة الإرهاب مهمة رصد تنفيذ القرار. ويحدد القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) برنامجاً شاملاً للأنشطة لمكافحة الإرهاب وتقديم الإرهابيين إلى العدالة، فضلاً عن من يقوم بإيوائهم ومساعدتهم وتقديم الدعم لهم. ويطلب القرار من جميع الدول أيضاً أن تتعاون في مجموعة واسعة من المجالات تشمل قمع تمويل الإرهاب وتقديم الإنذار المبكر والتعاون في التحقيقات الجنائية وتبادل المعلومات بشأن الأعمال الإرهابية المحتملة. ويطلب من جميع الدول إبلاغ اللجنة بتنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، تلقت اللجنة ٦١٢ تقريراً من الدول الأعضاء وغيرها. ويشمل هذا الرقم ١٩١

الأعضاء، بما في ذلك عن طريق القيام بأربع زيارات قطرية وإدخال طرق جديدة لتحديد الاحتياجات المتعلقة بالمساعدة التقنية وبدء العمل في مجموعة من أفضل الممارسات ذات الصلة بتدابير مكافحة تمويل الإرهاب ومعالجة موضوع التأخير في تقديم التقارير وتعزيز تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بغية تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وواصلت اللجنة أيضا استكشاف كيفية تعزيز التعاون والتنسيق بين الهياكل الفرعية التابعة لمجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، فضلا عن أفرقة الخبراء التابعة لها.

وقد قامت اللجنة حتى الآن بزيارة المغرب (آذار/مارس ٢٠٠٥) وكينيا (أيار/مايو ٢٠٠٥) وألبانيا (حزيران/يونيه ٢٠٠٥) وتايلند (حزيران/يونيه ٢٠٠٥). واستطاعت اللجنة من خلال ترتيب هذه الزيارات زيارة العديد من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، فضلا عن هيئات الأمم المتحدة من أجل المساهمة في إنجاز مهمتها بشكل فعال.

واستمرت اللجنة تؤكد الأهمية التي توليها للشفافية في عملها، بما في ذلك عن طريق عقد اجتماعات مع الدول الأعضاء واستخدام موقع اللجنة على الشبكة، ووضع سياسة عملية للاتصالات. واشترك رئيس اللجنة مع رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في تقديم إحاطة لأعضاء الأمم المتحدة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وقدم الرئيس إحاطة إلى الأعضاء في ٢٩ آذار/مارس، كما قدم إحاطة إلى الصحافة في ١٩ كانون الثاني/يناير. وواصلت اللجنة أيضا إصدار برنامج عملها كل تسعين يوما (S/2004/541 و S/2004/820 و S/2005/22 و S/2005/266 و S/2005/421). واللجنة لديها موقع على الشبكة، يمكن الوصول إليه في: <http://www.un.org/docs/sc/committees/1373/>

تقديم إحاطات إلى المجلس عن عمل اللجان الثلاث. واتخذ الاجتماع الذي عُقد في ٢٠ تموز/يوليه شكلا ماثلا.

وفي جلسة خاصة عُقدت في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٣، اجتمعت لجنة مكافحة الإرهاب مع ٥٧ منظمة دولية وإقليمية ودون إقليمية لمناقشة كيفية زيادة التعاون معها في جهودها العالمية لمكافحة الإرهاب. وعقدت اللجنة حتى الآن ثلاث جلسات للمتابعة. وعُقد الاجتماع الخاص الرابع للجنة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في ألماتي يومي ٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. واشتركت رابطة الدول المستقلة في استضافة تلك الجلسة التي حضرها نحو ٤٠ منظمة دولية، فضلا عن ٣٦ دولة من الدول الأعضاء.

وقرر مجلس الأمن في قراره ١٥٣٥ (٢٠٠٤) أن تساعد المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب اللجنة وأن تعمل في إطار توجيه اللجنة المتعلق بالسياسة لفترة أولية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ووفقا للقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، قدم المدير التنفيذي، خافيير روبيريز، خطة تنظيمية (بالتشاور مع الأمين العام وعن طريقه) إلى اللجنة من أجل الموافقة عليها. وقام رئيس اللجنة بعد ذلك بتقديم الخطة التنظيمية (S/2004/642) إلى مجلس الأمن الذي وافق عليها في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤. وظلت اللجنة منذ ذلك التاريخ تعمل عن طريق عملية التعيين، وهي توشك على بلوغ النقطة التي يمكن اعتبارها فيها أنها تعمل بشكل كامل.

وبالإضافة إلى بدء تنشيط عمل اللجنة، ولا سيما بإنشاء المديرية التنفيذية، حدد القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) مرحلة لتحسين تفاعل اللجنة مع الدول الأعضاء. فعلى أساس ذلك القرار وقرارات أخرى، ولا سيما القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، شرعت اللجنة في تعزيز حوارها مع الدول

الفصل ١٠

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٥١٨ (٢٠٠٣)

كلف مجلس الأمن لجنته المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) بأن تواصل، عملاً بالفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد الأفراد والكيانات ممن ينبغي تجسيم ما لديهم من أموال أو أصول أو موارد اقتصادية ونقلها إلى صندوق التنمية للعراق. ووفقاً لما جاء في الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، فإن الجزاءات المالية مفروضة على كل من حكومة العراق السابقة وهيئاتها ومؤسساتها ووكالاتها الحكومية، إلى جانب كبار مسؤولي النظام العراقي السابق وأفراد أسرهم الأقربين، ومن ضمن ذلك الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، هؤلاء الأشخاص أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم.

وقد تألفت مكتب اللجنة في عام ٢٠٠٤ من مشنا أيوان موتوك (رومانيا)، رئيساً، ووفر وفدا الفلبين وباكستان نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠٠٥، لم يتغير الرئيس، بينما وفر وفدا البرازيل والداغمر نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة خمس جلسات غير رسمية لمناقشة مسائل مختلفة متصلة بنظام الجزاءات، ولا سيما مسألة الشطب من القائمة.

فخلال الجلسات غير الرسمية المعقودة في ١٦ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و ٨ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، نظرت اللجنة في رسالة تطلب شطب اسم أحد الأفراد وأحد الكيانات من القائمة التي أعدتها اللجنة بالأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات المالية.

ودعت اللجنة الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة، بناء على طلبه، إلى حضور جلساتها غير الرسمية

المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ لمناقشة المسائل المتصلة بولايتها.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى الرئيس ردين على مذكرته الشفوية الموجهة للدول الأعضاء والمؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، التي كان من بين ما تضمنته إشارة تذكر هذه الدول بالتزاماتها بموجب الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٤).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة سبعة أسماء إلى قائمة الأفراد. ويمكن الإطلاع على القائمة المستكملة للأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات المالية في الموقع التالي:

<http://www.un.org/Docs/sc/committees/1518/1518SanctionCommEng.htm>

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، قدمت اللجنة تقريرها السنوي عن أعمالها في عام ٢٠٠٤ (S/2004/1036).

الفصل ١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

كلف مجلس الأمن لجنته المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا بالإشراف على نظام الجزاءات المفروض بموجب القرارين ١٥٢١ (٢٠٠٣) و ١٥٣٢ (٢٠٠٤). ويتألف نظام الجزاءات من حظر للأسلحة؛ وحظر لاستيراد الماس الخام؛ والحذوع المستديرة ومنتجات الأخشاب الليبرية المنشأ؛ وفرض قيود على السفر وإجراءات لتجسيم الأموال بالنسبة للأفراد الذين تحددهم اللجنة وفقاً للمعايير المحددة في القرارين ١٥٢١ (٢٠٠٣) و ١٥٣٢ (٢٠٠٤). ويمكن الإطلاع على القائمتين اللتين

١٥٢١ (٢٠٠٣)، ووافقت على الطلب. وتلقت طلبين لتوريد معدات عسكرية غير فتاكة مخصصة حصرا للاستخدامات الإنسانية أو لأغراض الحماية، عملا بالفقرة ٢ (و) من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، ووافقت على طلب واحد منهما.

وفي ١٧ و ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، نظرت اللجنة في تقرير منتصف المدة الذي أعده فريق الخبراء المعني بليبيا (S/2004/752) المقدم وفقا للفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ١٥٤٩ (٢٠٠٤).

وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى الرئيس ببيان أمام مجلس الأمن أوجز فيه مداولات اللجنة بشأن جوانب التقدم المحرز صوب الوفاء بالشروط التي حددها المجلس لرفع الجزاءات عن الماس والأخشاب.

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر، نظرت اللجنة في تقرير فريق الخبراء المعني بليبيا (S/2004/955). وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، أدلى الرئيس ببيان أمام مجلس الأمن، أثناء استعراضه للجزاءات، أوجز فيه المناقشات التي دارت في اللجنة بشأن التقرير وتوصيات فريق الخبراء.

وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر، اعتمدت اللجنة تقريرها لعام ٢٠٠٤ (S/2004/1025).

وفي الجلسة ٥ المعقودة في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عقدت اللجنة مناقشات مع أعضاء فريق الخبراء المعاد إنشاؤه عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٧٩ (٢٠٠٤)، لتمكين رئيس اللجنة من عرض بعض المهام التي يمكن أن تعالجها اللجنة في مطلع عام ٢٠٠٥.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي جرت في ٢٣ شباط/فبراير، تلقت اللجنة إحاطة من إدارة عمليات حفظ

أعدتهما اللجنة بشأن المنع من السفر وتجميد الأموال في موقع اللجنة التالي: <http://www.un.org/Docs/sc/committees/Liberia3Template.htm>

وكان مكتب اللجنة يتألف في عام ٢٠٠٤ من منير أكرم (باكستان) رئيسا، بينما وفر وفدا أنغولا والفلبين نائبي الرئيس. وفي الفترة المشمولة بالتقرير من عام ٢٠٠٥، شغلت إلين مرغريتا لوي (الدانمرك) مقعد الرئيس، ووفر وفدا اليابان والفلبين نائبي الرئيس.

وعقدت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالاستعراض ثلاث جلسات رسمية وعدة مشاورات غير رسمية لمناقشة مسائل مختلفة متصلة بنظام الجزاءات.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير - في سياق الاستعراضات الدورية للقائمتين اللتين أعدتهما اللجنة بشأن حظر السفر وتجميد الأموال التي أُجريت في أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وفي آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠٠٥ - نظرت اللجنة في تسعة طلبات للإعفاء من حظر السفر بموجب الفقرة ٤ (ج) من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، وافقت على أربعة منها. ونظرت اللجنة أيضا في ١٢ طلبت لشطب أسماء من قائمة الأفراد الخاضعين لقيود السفر، ولم توافق على أي منها. ونظرت اللجنة في أربعة طلبات لشطب أسماء من قائمة الأشخاص الخاضعين لتجميد الأموال، ولم توافق على أي منها. وفضلا عن ذلك، وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة أسماء ثمانية أشخاص إلى قائمة الأفراد الخاضعين لحظر السفر وثلاثة أشخاص إلى قائمة الخاضعين لتجميد الأموال.

وتلقت اللجنة خلال الفترة قيد الاستعراض طلبا لتوريد أسلحة وما يتصل بها من مساعدة يراد بها حصرا دعم برنامج دولي لتدريب وإصلاح القوات المسلحة والشرطة الليبيرية أو استخدامها فيه، عملا بالفقرة ٢ (هـ) من القرار

الفصل ١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو
الديمقراطية

كُلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ بالإشراف على تنفيذ أحكام الفقرة ٢٠ من القرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣) الذي فرض بموجبه المجلس حظراً للأسلحة على جميع الجماعات الأجنبية والكونغولية المسلحة والمليشيات التي تعمل في إقليم مقاطعات كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية وإيتوري، وعلى الجماعات التي ليست أطرافاً في الاتفاق العام والشامل وتقييم هذا التنفيذ. وقد جدد الحظر بموجب القرار ١٥٥٢ (٢٠٠٤). ووسع المجلس بموجب القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥) حظر الأسلحة ليشمل أي متعلق في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية باستثناء وحدات الجيش والشرطة الوطنيين، وشريطة تلبية الشروط الواردة في الفقرتين ٢ و ٤ من القرار.

وإضافة إلى ذلك، فرض المجلس بموجب القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥) حظراً للسفر وتجميماً للأصول في حق الأفراد الذين تحددهم اللجنة باعتبارهم يتصرفون في انتهاك للحظر على الأسلحة، وقرر أن تنظر اللجنة في طلبات الإعفاء وتبت فيها.

وخلال سنة ٢٠٠٤، وافق مجلس الأمن على انتخاب عبد الله بعلي (الجزائر) رئيساً للجنة ووفدي بنن والفلبين نائبين للرئيس. وخلال سنة ٢٠٠٥، بقي المكتب من دون تغيير.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة اجتماعين رسميين و ١٢ اجتماعاً غير رسمي لمناقشة مختلف المسائل المتصلة بنظام الجزاءات.

السلام عن دور بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في رصد الجزاءات. وناقشت اللجنة أيضاً جدولاً مقارناً يظهر الاختلافات بين قائمتي الممنوعين من السفر وتجميد الأصول. وفي ٩ آذار/مارس، واصلت اللجنة مناقشتها بشأن المواءمة بين المعلومات المدرجة في القائمتين. وفي ٢ أيار/مايو، قررت اللجنة المواءمة بين محتوى قائمتي الممنوعين من السفر وتجميد الأصول، وإدراج معلومات إضافية محددة للهوية بشأن بعض الأسماء المدرجة على القائمتين حتى تتطابق جميع المعلومات المحددة للهوية في كليهما.

وفي إطار التحضير لاستعراض المجلس لإجراءات الحظر المفروض على واردات الماس الخام، تلقت اللجنة إحاطة في ٩ آذار/مارس من رئيس عملية كيمبرلي. وفي ١٦ آذار/مارس، نظرت اللجنة في التقرير المؤقت (الذي يركز على الماس) الذي أعده فريق الخبراء (S/2005/176). وفي ٢٩ آذار/مارس، قدم الرئيس إحاطة إلى المجلس عن مداوات اللجنة خلال استعراض المجلس للجزاءات المتعلقة بالماس.

وفي ٨ و ١٥ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في آخر تقرير لفريق الخبراء (S/2005/360). وفي إطار استعراض المجلس للجزاءات، أدلى الرئيس ببيان أمام المجلس في ١٦ حزيران/يونيه أوجز فيه المناقشات التي دارت في اللجنة بشأن التقرير وتوصيات فريق الخبراء.

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، تلقت اللجنة إحاطة من ممثلي مبادرة غابات ليبيريا، التي تتألف من شراكة من جهات مانحة متعددة أعدت لمساعدة الليبريين على تهيئة الأوضاع المواتية لرفع الجزاءات في سياق العمل على إعادة إرساء قطاع الغابات في ليبيريا على أسس قانونية ودعائم مستدامة.

الوارد في الفقرة ٢٠ من ذلك القرار. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة ١١ ردا من الدول استجابة لتلك الطلبات.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة ثمانية إشعارات بشأن الاستثناء من حظر الأسلحة من الدول الأعضاء كما هو مطلوب بموجب الفقرة ٨ (هـ) من القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) والفقرتين ٢ (ج) و ٤ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥).

واعتمدت اللجنة تقريرها لسنة ٢٠٠٤ الذي رفع إلى مجلس الأمن في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/81).

الفصل ١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، اعتمد مجلس الأمن، وهو يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، والذي أنشأ بموجبه، في جملة أمور، لجنة لمدة لا تتجاوز سنتين ستنظر، مستعينة، حسب الاقتضاء، بخبرات أخرى، في التقارير المرفوعة من الدول الأعضاء عن الخطوات التي اتخذتها أو تعزم اتخاذها لتنفيذ القرار.

وتواصل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، منذ إنشائها، جهودها لتصبح مؤدية لوظيفتها بشكل تام ولتبدأ نظرها في التقارير الوطنية المقدمة من الدول الأعضاء. وفي ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية للقيام بعملها، وكذلك مبادئ توجيهية من أجل إعداد التقارير الوطنية التي من المقرر تقديمها للجنة. وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر، اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية للتعاقد مع الخبراء.

وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اجتمعت اللجنة بفريق الخبراء المنشأ عملا بالقرار ١٥٥٢ (٢٠٠٤) للإشراف على حظر الأسلحة الذي تم تجديده في ذلك القرار. وأثناء المشاورات غير الرسمية التي جرت في ١٢ و ١٩ و ٢٤ كانون الثاني/يناير و ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥، نظرت اللجنة في تقرير فريق الخبراء (S/2005/30). والتقت اللجنة، خلال اجتماع غير رسمي في ٢٧ أيار/مايو، بفريق الخبراء المنشأ عملا بالقرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥) للإشراف على حظر الأسلحة الذي صدر به تكليف في ذلك القرار.

وتبادلت اللجنة، خلال اجتماعات غير رسمية في ٢٧ و ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وجهات النظر بشأن حظر الأسلحة وعمل فريق الخبراء مع ممثلين لأوغندا وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا ورواندا.

والتقت اللجنة، في اجتماعيها الثاني والثالث، المعقودين في ٢٠ و ٢٥ تموز/يوليه على التوالي، بفريق الخبراء لمناقشة أعمال الفريق وتوصياته، وللنظر في تقرير الفريق (S/2005/436) المقدم وفقا للفقرة ٢٢ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥).

ووجهت اللجنة مذكرة شفوية إلى كل الدول في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٤، وكذلك رسائل إلى دول حوار جمهورية الكونغو الديمقراطية في ١٤ أيار/مايو تذكرها، من بين أمور أخرى، بالأحكام ذات الصلة من القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) وتنبهها إلى طلب رفع التقارير الوارد في الفقرة ٩ من ذلك القرار. وأرسلت اللجنة مذكرة شفوية أخرى إلى كل الدول في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥، كما وجهت رسائل إلى الدول في المنطقة التي تقع بها جمهورية الكونغو الديمقراطية في ٢٠ أيار/مايو تذكرها، من بين أمور أخرى، بالأحكام ذات الصلة من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥) وتنبهها إلى طلب رفع التقارير

ورفعت اللجنة تقريرا إلى مجلس الأمن عن تقدم عملها في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وفي ٢٥ نيسان/أبريل و ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وكانت الجلسة المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل أول جلسة تقدم فيها اللجان الثلاث التي تتصدى لمختلف أوجه الإرهاب - اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) - إحاطة لمجلس الأمن في نفس المناسبة. وأخذت اللجنة المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه شكلا ماثلا. وفي الجلسة التي عقدها في ٩ كانون الأول/ديسمبر اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، عرض رئيس اللجنة التقرير الأول عن عمل اللجنة على مجلس الأمن (S/2004/958 و Corr.1). وعرض رئيس اللجنة برنامجي العمل الأول والثاني للجنة على المجلس في الجلستين المعقودتين في ٢٥ نيسان/أبريل و ٢٠ تموز/يوليه على التوالي.

وواصلت اللجنة التركيز على الشفافية باعتبارها غاية عملها. وقدم الرئيس إحاطة للدول الأعضاء في ١٦ أيلول/سبتمبر، كما قدم إحاطة من جديد - بشكل مشترك مع رئيسي اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ولجنة مكافحة الإرهاب - في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وقدم أيضا إحاطة للصحافة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وتعززت اللجنة تطوير علاقات عمل مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء، من أجل تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وستواصل إطلاع المنظمات خارج الأمم المتحدة على مجريات عملها من خلال المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة. وتعزز أن تحتفظ بعلاقات وتعاون وثيقين مع لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المعنية بالقاعدة وطلبان، كما هو منصوص عليه في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). كما تحتفظ اللجنة بموقع على شبكة الإنترنت يمكن الوصول إليه في <http://disarmament2.un.org/Committee1540/index.html>

وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر، وافق مجلس الأمن، عقب مشاورات بين الأعضاء، على انتخاب نائبين آخرين لرئيس اللجنة - هما بنن والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وقد أكملت هاتان الإضافتان قرار المجلس المتخذ في وقت سابق بانتخاب مشنا إيوان موتوك (رومانيا) رئيسا، والفلبين نائبا للرئيس، ليتشكل بذلك مكتب سنة ٢٠٠٥.

وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، قررت اللجنة إنشاء ثلاث لجان فرعية، يرأس كل واحدة منها أحد نواب الرئيس. وتمشيا مع حكم القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بأن اللجنة يمكنها أن تستعين حسب الاقتضاء بالخبراء، عين الأمين العام ثمانية خبراء، من نطاق جغرافي واسع، لمساعدة اللجنة على النظر في التقارير الوطنية (انظر S/2005/11 و S/2005/299).

ودعا مجلس الأمن، في الفقرة ٤ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الدول أن تقدم تقريرا أولا بحلول ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وبحلول ذلك التاريخ، كانت اللجنة قد تلقت ٥١ تقريرا وطنيا. وبحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، كان قد ورد ١٢٠ تقريرا وطنيا. كما ورد تقرير من الاتحاد الأوروبي.

وخلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقدت اللجنة ٨ جلسات رسمية و ٢٣ جلسة غير رسمية. كما عقدت اللجان الفرعية ٢١ جلسة.

واستمعت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، لعرضين قدمهما كل من روجيليو فيرتري، المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وغوستافو زلافونين، ممثل المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ووافقت اللجنة في جلستها السادسة، في ٦ حزيران/يونيه، على الدفعة الأولى من سبعة مشاريع رسائل جوابا على التقارير الوطنية الواردة. وحتى ٣١ تموز/يوليه، كانت اللجنة قد وافقت على ٣٩ مشروع رسالة جوابا على التقارير الوطنية الواردة.

الفصل ١٤

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

كلّف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار بالإشراف على تنفيذ نظام الجزاءات الذي فرضه ذلك القرار. ويتكون نظام الجزاءات من: حظر على الأسلحة؛ وقيود سفر على الأشخاص الذي تحددهم اللجنة على أنهم يشكلون تهديداً للسلام ولعملية المصالحة الوطنية في كوت ديفوار، ولا سيما أولئك الذين يعرقلون تنفيذ اتفاقي لينا - ماركوسي وأكرا الثالث، وأي شخص آخر يتقرر أنه مسؤول عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في كوت ديفوار استناداً إلى أية معلومات ذات صلة، وأي شخص آخر يجرّض علناً على الكراهية والعنف، وأي شخص آخر تقرر اللجنة أنه انتهك حظر الأسلحة؛ فضلاً عن تجميد الأموال والأصول المالية الأخرى والموارد الاقتصادية للأفراد والكيانات التي تحددها اللجنة. ولم تضع اللجنة بعد قائمة بالأشخاص الذين تنطبق عليهم تلك التدابير.

وفي سنة ٢٠٠٤، كان مكتب اللجنة يتألف من غونتر بلوغر (ألمانيا) الذي عمل بصفته رئيساً في الفترة من ٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر. وفي الفترة المشمولة بهذا التقرير من سنة ٢٠٠٥، تولى أدامانتوس فاسيلاكيس (اليونان) منصب الرئيس ووفدا الدائمك وجمهورية ترازيا المتحدة منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة ست جلسات رسمية وعدة مشاورات غير رسمية لمناقشة مختلف المسائل المتصلة بنظام الجزاءات.

ووفقاً للفقرة ٨ (هـ) من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، ورد إلى اللجنة طلب واحد ووافقت عليه، للإمداد بالأسلحة والأعتدة ذات الصلة وللتدريب والمساعدة التقنيين التي

لا ترمي إلا إلى المساعدة في عملية إعادة بناء قوات الدفاع والأمن عملاً بالفقرة ٣ (و) من اتفاق لينا - ماركوسي أو إلى استخدامها في هذا الغرض.

ونظرت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة، في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، في مشروع نشرة صحفية لإعلان تشكيلها، وإعداد مراسلات إلى الدول الأعضاء. وقد صدرت النشرة الصحفية في نفس اليوم.

وقامت اللجنة في جلستها الثانية، المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، محصلة العمل الذي قامت به خلال الفترة القصيرة لوجودها منذ سنة ٢٠٠٤، وناقشت سير عملها سنة ٢٠٠٥.

وعُقدت الجلسة الثالثة للجنة في ٢٣ شباط/فبراير لتابعة تنفيذ التقارير الواردة من الدول الأعضاء عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) والفقرة ١٣ من القرار ١٥٨٤ (٢٠٠٥).

وأجرت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية، في ١٩ نيسان/أبريل، مناقشات مع أعضاء فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار المنشأ عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٥٨٤ (٢٠٠٥).

ونظرت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ١٩ أيار/مايو، في حالة الردود على الرسالة الموجهة إلى الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وعلى المذكرة الشفوية الموجهة إلى كل الدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرارين ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٥٨٤ (٢٠٠٥).

وناقشت اللجنة، خلال عدة مشاورات غير رسمية وفي جلستها الرابعة، مشروع المبادئ التوجيهية لعملها المعتمد في ١٣ حزيران/يونيه والموجود على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت في: <http://www.un.org/Docs/sc/committees/CITemplate.htm>.

وعقدت اللجنة منذ إنشائها في ٢٩ آذار/مارس إلى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، ثلاث جلسات رسمية واثنين من المشاورات غير الرسمية لمناقشة مختلف المسائل ذات الصلة بنظام الجزاءات.

ونظرت اللجنة، في جلسيتها الأولى والثانية في ٥ و ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥، في مشروع مذكرة شفوية تعميم على كل الدول الأعضاء، وفي مشروع رسالة توجه إلى دول جوار السودان. وقد بعثت هاتان الرسالتان في وقت لاحق، عقب إقرارهما من اللجنة. وأشارت كلتا الرسالتين إلى الأحكام ذات الصلة من القرارين ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥) وطلبتا معلومات من الدول عن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ حظر الأسلحة وحظر السفر وتجميد الأصول. ومع نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت اللجنة قد تلقت ١٠ ردود جوابا على تلك الطلبات.

وعملا بالفقرة ٣ (ب) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) عين الأمين العام، فريقا من الخبراء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (S/2005/428) للاضطلاع بالمهام المبينة في التقرير وللقيام، من بين أمور أخرى، بمساعدة اللجنة على رصد التدابير المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين ٣ (ج) و (هـ) والفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) ولتنسيق أنشطتها، حسب الاقتضاء، مع العمليات المتواصلة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

والتقت اللجنة، في جلسيتها الثالثة المعقودة في ١٩ تموز/يوليه بفريق الخبراء لمناقشة برنامج عمل الخبراء. ونظرت اللجنة أيضا في مشروع بيان الرئيس، الذي أرسل بعد ذلك إلى مجلس الأمن في ٢٢ تموز/يوليه، والذي سيكون بمثابة أول تقرير من التقارير التي تقدمها اللجنة كل ٩٠ يوما إلى المجلس وفقا للقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

وعقدت الجلسة الخامسة للجنة في ٥ تموز/يوليه لمناقشة حالة الردود على الرسالة الموجهة إلى الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وعلى المذكرة الشفوية الموجهة إلى كل الدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرارين ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٥٨٤ (٢٠٠٥). وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، كانت ٣٥ دولة عضوا قد ردت على المذكرة الشفوية.

ونظرت اللجنة في جلسيتها السادسة المعقودة في ١٨ تموز/يوليه في التقرير المؤقت لفريق الخبراء المعني بكوت ديفوار (S/2005/470) وقررت أن تصدر نشرة صحفية تعلن فيها أن تقارير رصد وسائل الإعلام التي تعدها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) ستقدم إلى اللجنة شهريا بدلا من تقديمها كل ثلاثة أشهر وذلك ابتداء من تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الفصل ١٥

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار

١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

كلّف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان برصد تنفيذ التدابير المشار إليها في الفقرة السابعة من هذا القرار، والذي يفرض حظرا للأسلحة على جميع أطراف اتفاق نجamina لوقف إطلاق النار وسائر المقاتلين في ولايات شمال دارفور وجنوب دارفور وغرب دارفور في السودان. واللجنة مكلفة أيضا برصد تنفيذ حظر السفر وتجميد الأصول المفروضين بموجب الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) وبتحديد الأشخاص الخاضعين لتلك التدابير، من بين أمور أخرى.

وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وافق مجلس الأمن على انتخاب أدامانتبوس فاسيلاكيس (اليونان) رئيسا للجنة ووافق في ٤ أيار/مايو على انتخاب وفدي الأرجنتين والفلبين نائبين للرئيس.

الأول

أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥

| ٢٠٠٤ | الاتحاد الروسي | ٢٠٠٥ | الاتحاد الروسي |
|--|--|--|--|
| إسبانيا | إسبانيا | الأرجنتين | الأرجنتين |
| ألمانيا | ألمانيا | البرازيل | البرازيل |
| أنغولا | أنغولا | بنين | بنين |
| باكستان | باكستان | الجزائر | الجزائر |
| البرازيل | البرازيل | جمهورية تيرانيا المتحدة | جمهورية تيرانيا المتحدة |
| بنين | بنين | الدانمرك | الدانمرك |
| الجزائر | الجزائر | رومانيا | رومانيا |
| رومانيا | رومانيا | الصين | الصين |
| شيلي | شيلي | فرنسا | فرنسا |
| الصين | الصين | الفلبين | الفلبين |
| فرنسا | فرنسا | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية |
| الفلبين | الفلبين | الولايات المتحدة الأمريكية | الولايات المتحدة الأمريكية |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | اليابان | اليابان |
| الولايات المتحدة الأمريكية | الولايات المتحدة الأمريكية | اليونان | اليونان |

الثاني

الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن

خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، قام بمهام
مجلس الأمن الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة الآتية أسماؤهم:

الاتحاد الروسي

السيد أندريه إ. دنيسوف

السيد ألكسندر ف. كونوزين

السيد كونستانتين ك. دولغوف

السيد سيرغي ن. كاريف

السيد نيكولاس ف. تشولكوف

السيد فاديم س. سميرنوف

السيد ديمتري أ. لوباخ

السيد يفغيني أ. ستانيسلافوف

السيد فيكتور ل. فاسيلييف

السيد بافل ر. كنيازيف

السيد فيتالي أ. ليلنسكي

السيد أندريه أ. نيكيفوروف

السيد إيليا ي. أفديف

السيد يوري م. روداكوف

السيد ألبرت ف. سيتنيكوف

السيد غليب ف. ديسياتنيكوف

السيد ديمتري ف. فيوكتيستوف

الأرجنتين

السيد رافائيل أنطونيو بيلسا^(ج)

(وزير الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادة)

السيد سيزار مايورال

السيد ألبرتو بيدرو دالوتو

السيد أنيبال غوتيريس

السيد روبرتو غارسيا موريتان

السيد مارتن غارسيا موريتان

السيد أوسكار فيتو

السيد غوستافو إدواردو إينتشييل

السيد دييغو ديسموريس

السيدة ماريا فايانا لوغوزو

السيدة غابرييلا مارتينيك

السيد ماتيو إستريمي

السيد غيرمو كندال

السيد مارسيلو غابرييل سواريز سالفيا

السيد فيديريكو أليخاندررو بارتفلد

السيدة ماريا خوسيفينا مارتينيس غراموغليا السيد أليخاندررو توريس ليبوري

إسبانيا*

السيد ميغيل أنخيل موراتينوس كويوبي^(د)

(وزير الخارجية والتعاون)

السيد خوان أنطونيو يانيث - بارنويو

* انتهت مدة الولاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

السيد إنبيغو دي بالاثيو إسبانيا

السيد خورخه روميرو راموس

السيد ألفونسو بارنويو سبستيان دي إيريه

السيد غوثالو كينتيرو سارابيا

السيد خافيير كولومينا بيريز

ألمانيا*

يوشكا فيشر^(ط)

(نائب المستشار ووزير الخارجية)

السيد غونتر بلوغر

السيد ولفغانغ تراوتفانين

السيد مايكل فرايهر فون اونغر - شترنبرغ

السيد كرستيان والتر موخ

السيد هاينريخ هاوبت

السيد دتليف وولتر

السيد أولريخ سايندربرغر

السيد إدغار أ. غانسن

السيد ديرك ج.أ. روتنبرغ

السيد هارالد براون

السيدة كاتجا فيسبروك

السيدة أنيتته بريس

السيد جورج إنزفيلر

السيد مارتين تيميل

* انتهت مدة الولاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

السيد ستيفان دلفس

السيدة جوليا غروس

أنغولا*

السيد جواو برناردو دي ميراندا^(ب)

(وزير العلاقات الخارجية)

السيد إسماعيل أبراو غاسبر مارتيز

السيد خوليو هيلدر دي مورا لوكاس

السيد تيبّي أنطونيو

باكستان*

السيد مخدوم خسرو بختيار

(وزير الدولة للشؤون الخارجية)

السيد منير أكرم

السيد مسعود خالد

السيد عيزاز أحمد تشودري

السيد سهيل محمود

السيد طارق سليم تشودري

السيد عاصم افتخار أحمد

السيد خليل الرحمن هاشمي

السيد سيد حيدر شاه

السيد عمران أحمد صديقي

السيد بلال حايي

* انتهت مدة الولاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

البرازيل

السيد سيلسو لويز نونس أموريم^(هـ)

(وزير العلاقات الخارجية)

السيد رونالدو موتا ساردنبرغ

السيد هنريكي فايي

السيد باولو روبرتو كامبوس تاريسي دا فونتورا

السيد مارتن غارسيا موريتان

السيدة إرين فيدا غالالا

السيد مارسيلو بومباخ

السيدة غيلدا موتا سانتوس - نيفيس

السيد مارسيلو ماروتا فيغاس

السيد جياو مارسيلو غالفاو دو كيروز

السيد لويس غيرمي ناسينتس دا سيلفا

بنن

السيد روغاتين بياو^(د)

(وزير الخارجية والتكامل الأفريقي)

السيد جويل واسي أديشي

السيد إدوارد آهو - غليلي

السيد جان فرانسيس ر. زينسو

السيدة نيكول إليشا

السيد بيرتان أناتول بابادودو

السيدة فرناند هونغبيجي

السيد إريك سيزونو

السيد توماس غيديغي
السيد نيكولاس كودجو
السيد كريمو ز. ألفا
السيد أمبرواز أدانكلونون
السيد دنيس بابايكبا
السيد ألبرت أغوسو
السيد ثيودور لوكو
السيد توماس أدوماس
السيد بيانفنو هونغبيدجي

الجزائر

السيد عبد العزيز بلخادم^(١)
(وزير الخارجية)
السيد عبد الله بعلي
السيد مراد بن مهيدي
السيد العربي كاتي
السيد العربي الحاج علي
السيد محي الدين جفال
السيد العربي جاكنة
السيد سعد ماندي
السيد عبد الوهاب عصمان
السيد على حفراد
السيدة نجاح بعزیز

** بدأت مدة الولاية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

جمهورية ترازيا المتحدة**

السيدة آشا - روز ميغيرو^(ح)

(وزيرة تنمية المجتمع والشؤون الجنسانية والطفل)

السيد أوغستين ب ماهيغا

السيد توفاكو ن. مانونغي

السيدة بيغام ك. تاج

الدانمرك**

السيد بير ستغ مولر^(د)

(وزير الخارجية)

السيدة إلين مارغريت لوي

السيد لارس فابورغ - أندرسون

السيدة بيرنيله كارديل

السيد ميشيل ستاريك كريستنسن

رومانيا

السيد ميرسيا غيوانا^(ب)

(وزير الخارجية)

السيد مهنيا موتوك

السيد غيورغي ديمترو

السيد ماريوس أيوان دراغوليا

السيد إينوت سوسينو

شيلي*

السيدة سوليداد ألفيار فالترويل^(ب)

(وزيرة الخارجية)

السيد هيرالدو مونيوز
السيد كريستيان ماكيرا
السيد هايم أكونيا
السيد كريستيان رهرن
السيد كلوديو روخاس
السيد أرمين أنديريا
السيد فرناندو زالاكويت
السيد إغناسيو يانوس
السيد رودريغو دونوزو
السيد أندريس لاندريتشى
السيدة كارلا سيرازي
السيد ماركوس لوبيز
السيد بيدرو بوستوس
السيدة ماريا إيزابيل سيغيل
السيدة كلوديا هايس

الصين

السيد وانغ غوانغيا
السيد زانغ ييشان
السيد تشينغ جنغبي
السيد لي جوهوا
السيد غوان جيان
السيد لي سونغ

فرنسا

السيد ميشيل بارنييه^(ب)

(وزير الخارجية)

السيد رينو موزيليه^(د)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية)

السيد بيير - أندريه فيلتسر^(ح)

(ممثل رفيع المستوى لشؤون الأمن ومنع الصراعات)

السيد جان - مارك دي لاسابليير

السيد ميشيل دوكلو

السيد جان - لوك فلوران

السيد جان نويل بوارييه

السيدة بريجيت كوليه

الفلبين

السيد ألبرتو غاتامايان رومولو^(ط)

(الأمين المكلف بالشؤون الخارجية)

خوسيه دي فينيسا^(ك)

(رئيس مجلس النواب)

السيد لاورو ل. باجا الابن

السيد باياني س. مركادو

السيد ليسلي ب. غاتان

السيد أنكلتو راي أ. لاكانيلاو الثالث

السيدة ماريا تيريزا ل. تاغيانغ

السيدة ماريا روزاريو أغينالدو

السيد ميناردو مونتياغري

السيد باتريك أ. تشوازوتو

السيدة ماري إيفيت ل. بانزون

السيد المر كاتو

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد جاك سترو، عضو البرلمان^(ب)

(وزير الخارجية وشؤون الكمنولث)

السيد بيل راميل عضو البرلمان^(د)

(الوكيل البرلماني لوزارة الخارجية وشؤون الكمنولث)

السير إمبر جونز باري (الحاصل على وسام فارس برتبة قائد)

السيد آدم تومسون

السيد جوليان كينغ

السيد جون غرينجر

السيد ديفيد بروتشر

السيد هيو ليولن

السيد نيك كارتيك

السيد بول جونستون

السيدة فانيسا هاو - جونز

السيدة كاثرين بروكر

السيد آدم باي

السيد كريستوف ماكبرايد

السيد أيان كولارد

السيد بادي ديفي

السيدة روزماري ديفس

السيد جوستن ماكتري سميث

السيدة آن باور

السيدة سامانثا بيردي

السيد سايمون ويليامز

السيدة ينغ يي

السيد غافن واتسون

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد روجر نوريغا^(ن)

(مساعد وزير الخارجية لشؤون نصف الكرة الأرضية الغربي)

السيد جون س. دانفورت

السيد ستيفارت و. هاليداي

السيد باتريك كينيدي

السيدة آن و. باترسون

السيد سيشان سيف

السيد ريد ج. فندريك

السيد غوردون أولسون

السيد تشارلز ن. روستو

السيد بيتر ه. فرومان

السيدة كارولين ل. ويلسون

السيد ريتشارد غرينيل

السيد ويليام برينسيك

السيد جيرالد سكوت

السيد فرانك س. أوربانشيك

****اليابان****

السيد إيتسو نوري أونوديرا^(ح)
(الأمين البرلماني للشؤون الخارجية)
السيد كينزو أوشيما
السيد شينيتشي كيتاوكا
السيد توشيرو أوزاوا
السيد كوجي هانيدا
السيد تكاهيسا كاواكامي
السيد هيروشي إشيكاوا
السيد هيروشي ماتسورا

****اليونان****

السيد بيتروس ج. موليفياتيس^(ي)
(وزير الخارجية)
السيد آدامانتوس ث. فاسيلاكيس
السيد ميخائيل داراتزيكيس
السيدة ألكسندرا بابادوبلو
السيدة ماريا تيلالين
السيد يوانيس أندرياديس
السيد فاسيليس بابادوبلوس
السيدة اليفتيريا يناكو
السيد جيورجيوس كوتسوليلوس
السيدة آنا - ماريا - إليني بورا
السيد نيكولاوس بيتسوليس

** بدأت مدة الولاية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

الحواشي

- (أ) ترأس الجلسة ٥١٠٠ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.
- (ب) شارك/شاركت في الجلسة ٥٠٤١ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.
- (ج) ترأس الجلستين ٥١١٠ و ٥١١١ المعقودتين في ١٢ و ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.
- (د) ترأس الجلستين ٥١٢٩ و ٥١٣١ المعقودتين في ٢٣ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.
- (هـ) شارك في الجلستين ٥٠٤١ و ٥١١٠ المعقودتين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ و ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.
- (و) ترأس الجلستين ٥١٨٧ و ٥١٨٨ المعقودتين في ٢٦ و ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥.
- (ز) شارك في الجلسة ٥١١٠ المعقودة في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.
- (ح) شارك/شاركت في الجلسة ٥١٢٩ المعقودة في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥.
- (ط) شارك في الجلستين ٥٠٤١ و ٥٠٤٣ المعقودتين في ٢٢ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.
- (ي) ترأس الجلسة ٥٢٢٥ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥.
- (ك) شارك في الجلسة ٥٠٥٢ المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.
- (ل) ترأس الجلستين ٥٠٤١ و ٥٠٤٣ المعقودتين في ٢٢ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.
- (م) ترأس الجلسة ٥٠٥٢ المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

الثالث

رؤساء مجلس الأمن

شغل الممثلون التالية أسماؤهم منصب رئيس مجلس الأمن خلال الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥:

الاتحاد الروسي

١ - ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ السيد أندريه إ. دنيسوف

إسبانيا

١ - ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤^(أ) السيد خوان أنطونيو يانيز - بارنويو

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

١ - ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤^(ب) السير إمبر جونز باري

(الحاصل على وسام فارس برتبة قائد)

الولايات المتحدة الأمريكية

١ - ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ السيد جون س. دانفورت

الجزائر

١ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤^(ج) السيد عبد الله بعلي

الأرجنتين

١ - ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥^(د) السيد سيزار مايورال

بنن

١ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥^(هـ) السيد جويل واسي أديشي

البرازيل

١ - ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ السيد رونالدو موتا ساردنيرغ

الصين

١ - ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ السيد وانغ غوانغيا

الدايمرك

السيدة إلين مارغريت لوي ١-٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥^(١)

فرنسا

السيد جان - مارك دي لاسابليير ١-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

اليونان

السيد آدامانتيس ث. فاسيلاكيس ١-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥^(٢)

الحواشي

- (أ) ترأس السيد ميغيل أنخيل موراتينوس كويوبي، وزير الخارجية والتعاون في إسبانيا، المجلستين ٥٠٤٣ و ٥٠٤١ المعقودتين في ٢٢ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.
- (ب) ترأس السيد بيل راميل، عضو البرلمان والوكيل البرلماني لوزارة الخارجية وشؤون الكمنولث في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الجلسة ٥٠٥٢ المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.
- (ج) ترأس السيد عبد العزيز بلخادم، وزير خارجية الجزائر، الجلسة ٥١٠٠ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.
- (د) ترأس السيد رافائيل أنطونيو بيلسا، وزير الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادة في الأرجنتين المجلستين ٥١١١ و ٥١١٢ المعقودتين في ١٢ و ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.
- (هـ) ترأس السيد روغاتين بياو، وزير الخارجية والتكامل الأفريقي في بنين، المجلستين ٥١٢٩ و ٥١٣١ المعقودتين في ٢٣ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.
- (و) ترأس السيد بير ستيغ مولر، وزير خارجية الدايمرك، المجلستين ٥١٨٧ و ٥١٨٨ المعقودتين في ٢٦ و ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥.
- (ز) ترأس السيد بيتروس ج. موليفياتس، وزير خارجية اليونان، الجلسة ٥٢٢٥ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الرابع

رسائل موجهة من رئيس مجلس الأمن أو من الأمين العام خلال الفترة
من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، ١١٩٩ (١٩٩٨)، ١٢٠٣ (١٩٩٨)،
١٢٣٩ (١٩٩٩)، ١٢٤٤ (١٩٩٩)

| | | |
|--|-----------------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/649 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/655 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ | S/2004/732 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/799 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/849 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/859 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/932 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | S/2004/937 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/20 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ | S/2005/241 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/308 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/332 |

| | |
|---|---------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/348 ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/354 ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/365 ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/420 ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |

المحكمة الدولية محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

| | |
|--|------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/754 ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن | S/2005/9 ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/127 ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/159 ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/236 ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/346 ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/371 ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/454 ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

الحالة في البوسنة والهرسك

| | |
|---|---------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/654 ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/709 ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/731 ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |

| | |
|--|--|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/784 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/807 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ S/2004/889 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ S/2004/936 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/66 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ S/2005/67 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ S/2005/226 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/440 |

الحالة في كوت ديفوار

| | |
|--|---------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ S/2004/667 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ S/2004/716 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ S/2004/748 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/797 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/800 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/878 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ S/2004/886 |

| | |
|---|---------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/944 ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/16 ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/976 ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/17 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/82 ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/133 ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/134 ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/175 ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/211 ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/368 ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/395 ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/463 ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/486 ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/487 ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |
| الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين | |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/809 ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/810 ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |

| | |
|--|---------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/306 ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/307 ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/432 ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/433 ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

الحالة في الشرق الأوسط

قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

| | |
|--|---------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/974 ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/975 ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/203 ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/317 ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/318 ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/331 ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/393 ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

| | |
|--|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/809 ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/810 ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

| | |
|--|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/809 ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
|--|--------------------------------------|

| | |
|---|--------------------------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/810 ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/216 ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/217 ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |

الحالة بين العراق والكويت*

| | |
|---|--|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/764 ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/765 ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/786 ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/831 ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/929 ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/12 ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/243 ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

الحالة في بوروندي

| | |
|---|---------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/711 ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/712 ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/821 ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/158 ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |

* انظر مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/2005/251).

الحالة في الصومال

| | |
|--|--------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/676 ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/229 ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/279 ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/280 ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

الحالة في تيمور - ليشتي

| | |
|--|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/96 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/97 ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/104 ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/356 ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/357 ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/458 ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/459 ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

الحالة في أفغانستان

| | |
|--|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/785 ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/131 ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/230 ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/431 ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

| | |
|---|--|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/642 ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/759 ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/914 ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |

تقارير الأمين العام عن السودان

| | |
|---|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/812 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/60 ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/413 ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2005/428 ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |

المسألة المتعلقة بجايتي

| | |
|---|--|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/735 ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/736 ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/941 ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2004/942 ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/220 ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | S/2005/235 ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

الحالة في ليبيريا

| | |
|---|--------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | S/2004/797 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
|---|--------------------------------------|

| | |
|--|---------------------------------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2005/16 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/976 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/18 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/17 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/19 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/35 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/464 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/465 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ S/2005/480 |

الحالة في سيراليون

| | |
|---|---------------------------------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/797 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2005/16 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ S/2004/976 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ S/2005/17 |
| رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن | ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ S/2005/350 |

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/677 ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/715 ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/750 ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/821 ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2005/79 ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2005/151 ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن S/2005/152 ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2005/322 ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/904 ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن S/2004/905 ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن S/2004/874 ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن S/2004/875 ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2005/497 ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥
- رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن S/2005/498 ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥

الحالة في غينيا - بيساو

- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2004/713 ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2004/714 ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2004/797 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2004/858 ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2005/16 ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2005/17 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥

بعثة مجلس الأمن

- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2005/220 ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2005/235 ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2004/985 ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
- رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن S/2005/11 ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
- رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن S/2005/299 ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥

الأسلحة الصغيرة

| | | |
|---|----------------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/797 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2005/16 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/17 |

المسائل العابرة للحدود في غرب أفريقيا

| | | |
|---|----------------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/797 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2005/16 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2004/976 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/17 |

الحالة فيما يتعلق بالعراق*

| | | |
|---|----------------------|------------|
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/333 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/334 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/384 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/406 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | S/2005/407 |

* انظر مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل (S/2005/251).

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة
للبعثة الدائمة لباوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة

S/2004/1015 ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

S/2004/1016 ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن

مسألة الهند وباكستان

S/2004/695 ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

S/2004/696 ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن

رسائل تتعلق بالحالة في أفريقيا

S/2004/1019 ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

S/2004/1020 ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن

المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن
أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين
١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

S/2004/621 ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

رسائل بخصوص العلاقات بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا

S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن

الحالة المتعلقة برواندا

S/2004/891 ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس
مجلس الأمن

رسالة بخصوص العلاقات بين الكاميرون ونيجيريا

S/2004/797 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

| | | |
|---|----------------------------|------------|
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | S/2004/858 |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ | S/2005/16 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | S/2005/17 |
| الحالة في طاجيكستان وعلى امتداد الحدود الطاجيكية - الأفغانية | | |
| رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن | ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/323 |
| رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن | ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥ | S/2005/324 |

